

جامعة الجزائر 3
كلية علوم الإعلام والاتصال
قسم علوم الإعلام

المعالجة الصحفية للتعديل الدستوري الجزائري عام 2008
من خلال الجريدتين الوطنيتين "الخبر" و"الشروق اليومي"
في الفترة الممتدة من 30 أكتوبر إلى 30 نوفمبر 2008
دراسة تحليلية مقارنة

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم الإعلام والاتصال

إشراف الأستاذ الدكتور:
بلقاسم مصطفى

إعداد الطالبة:
مليكة جوزي

لجنة المناقشة

الأستاذ الدكتور/ يوسف تمار رئيسا

الأستاذ الدكتور/ بلقاسم مصطفى مقررًا

الدكتورة/ مليكة عطوي عضوا مناقشا

الدكتور/ الطاهر بصيص عضوا مناقشا

الدكتور/ محمد بعجي عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2016-2017

شكر وتقدير

أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذ الدكتور/ بلقاسم مصطفىاوي على إشرافه على هذه المذكرة وعلى توجيهاته ونصائحه القيّمة، فكان بذلك نعم المشرف في صقل المادة العلمية لهذا البحث ونعم الأخ في سعة صدره.

ما كانت هذه الدراسة لتظهر على ما هي عليه لولا مساعدة وتوجيه البروفيسور Denis RUELLAN من جامعة Rennes بفرنسا.

ما كانت هذه الدراسة لتكون لولا دعم الأستاذ الدكتور/ عبد الوهاب بن خليف وتوجيهه وصبره وتحمله وسعة صدره.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى أعضاء اللجنة الموقرة والذين شرفوني بقبول مناقشة هذه

الرسالة.

إهداء

إلى قرّة عيني

إلى فؤادي الذي انتزع من بين أضلعي

إلى الذي فارقتني قبل أن يحين الأوان

إليك يا ملاكي ولأجلك أكملت هذه الدراسة

ولأجل نسرين وفارس كذلك

خطة الدراسة

مقدمة.

الباب الأول: الإطار النظري وسياق الدراسة

الفصل الأول: التأسيس النظري لتحليل الخطاب

1-1. ماهية تحليل الخطاب

2-1. منهجية تحليل الخطاب الصحفي المعتمدة في هذه الدراسة

3-1. الحدث السياسي كموضوع للدراسة

4-1. من نظرية الأجندة إلى الاتصال السياسي

الفصل الثاني : السياق السياسي

1-2. الدستور الجزائري

2-2. التعديلات التي عرفتھا الدساتير الجزائرية

3-2. التعديل الجزئي لعام 2008: مضمون ونطاق التعديل

الفصل الثالث: السياق الإعلامي

1-3. تاريخ الصحافة الجزائرية: 1962-1989

2-3. الصحافة المكتوبة في الجزائر ومنعطف 1989

3-3. انعكاسات التطورات السياسية على المشهد الإعلامي في الجزائر

الباب الثاني: التحليل الخطابي لتعديل دستور 2008 من خلال جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي"

الفصل الرابع : مورفولوجيا الجريدة وتشكّل المعنى

1-4. تقديم الجريدتين

2-4. حجم كل جريدة وتشكّل المعنى.

3-4. دلالة الاسم بالنسبة للجريدتين

4-4. توزيع المساحات أو مكانة الإشهار في الجريدتين

الفصل الخامس : معالجة التعديل الدستوري من خلال التبويب والصفحات الأولى وعناوين

المقالات في الجريدتين

1-5. دلالات التصنيف في أقسام تحريرية.

2-5. مكانة تعديل الدستور في الصفحات الأولى في الجريدتين.

3-5. دراسة العناوين في الجريدتين

الفصل السادس : الأنواع الصحفية وتعدّد الخطابات

1-6. الأنواع الصحفية

2-6. تحليل الخبر المنقول في الجريدتين

3-6. تحليل الخبر المعلق عليه

نتائج الدراسة:

الخاتمة.

مقدمة

تشكّل الحقل الإعلامي في الجزائر في إطار سيرورة تاريخية مرّت بمراحل طويلة وبطيئة، ارتبطت بدايتها بالغزو الاستعماري الفرنسي، حيث أنّ أول جريدة صدرت بالجزائر، بعنوان Estafette D'Alger، كانت غداة احتلال مدينة الجزائر في 25 يونيو 1830. و"التصقت هذه البداية بنظرة سلبية للصحافة سرعان ما تحوّلت إلى نظرة إيجابية بعد أن تبنت الحركة الوطنية الصحافة كوسيلة للنضال ونشر الوعي السياسي¹"، ولعبت دورا كبيرا في تنشيط الميدان السياسي في الجزائر، حيث ارتبط تاريخ الصحافة الوطنية ارتباطا وثيقا بتاريخ الحركة الوطنية.

وازدادت الصحافة التصاقا بالواقع السياسي الجزائري فور اندلاع الثورة الجزائرية سنة 1954، حيث أصبحت تمثل جزءا أساسيا من العمل السياسي الثوري. بعد ذلك، جاءت فترة الاستقلال لتعيد رسم العلاقة بين الإعلام والسلطة، فأصبحت الجريدة تشكّل حلقة وصل بين القيادة السياسية وال جماهير، وبذلك غدت أداة فعالة للإيديولوجيا والدعاية، إذ أن الخطاب الذي كان سائدا هو خطاب الحزب الواحد.

بعد سنوات من الأحادية الحزبية ومن احتكار الدولة لوسائل الإعلام وللصحافة المكتوبة، شكّلت أحداث أكتوبر 1988 نقطة انعطاف في تاريخ الجزائر السياسي، حيث سنّ دستور 23 فيفري 1989 التعددية السياسية وأقرّ التعددية الإعلامية. ومن المكاسب الأكثر أهمية في مجال حرية الصحافة، ظهور الصحافة الخاصة ابتداء من 1990 والتي اصطلح على تسميتها بالصحافة المستقلة. وهكذا ظهرت أولى الجرائد "المستقلة" مثل: لوسوار دالجيري، الوطن، الخبر، إلخ.

¹ - أحمد حمدي، دراسات في الصحافة الجزائرية، الجزائر: دار هومه، 2000، ص 6.

وبسرعة فائقة، استطاعت هذه الصحافة أن تكسب ثقة عدد كبير من القراء بفضل مصداقيتها والحرية في التعبير التي تمتعت بها. وبعد توقيف المسار الانتخابي عام 1992، والإعلان عن حالة الطوارئ، تعقدّ الوضع بالنسبة لهذه الصحافة الشابة والذي تميّز باغتيال حوالي ستين صحفياً من قبل الإرهاب، كما تعرّضت إلى بعض القيود من قبل السلطة. إلا أنّها استطاعت أن تحتفظ بهامش من الحرية وأن تصمد في وجه الإرهاب وتتحدّى القيود المفروضة عليها. وهذا ما أكسبها احتراماً على شجاعتها واعتبرت من أكثر الصحف حرية في العالم العربي.

بعد مرور أكثر من عقدين على ميلادها، شهدت الصحافة الخاصة بالجزائر تطوراً جديداً في مسيرتها، حيث توجهت نحو عهد جديد لتقوية مؤسساتها. هذا العهد تميّز بنهاية "المغامرة الفكرية" وبداية اقتصاد السوق².

فقد شهد الحقل الإعلامي سيلاً من العناوين: أكثر من 80 يومية و78 أسبوعية تصدر باللغتين العربية والفرنسية. احتلّت فيها الصحافة الصادرة باللغة العربية الصدارة بسحب إجمالي قدر بـ 80%. فقد تراجع انتشار الصحافة الصادرة باللغة الفرنسية مقارنة مع بدايتها في التسعينيات من القرن الماضي، فهي لم تعد قادرة على جلب اهتمام القراء بسبب نفوذ الحرف العربي لدى القارئ الجزائري.

يرى بعض المنتبحين للشأن الإعلامي في الجزائر أنّ هذه التعددية في العناوين وفي المؤسسات ما هي إلاّ ذرّ للرماد في الأعين، حيث اعتبروا أنّها تعددية الواجهة وأن مضمون هذه الجرائد موحّد ولا يوجد اختلافات في ما بينها.

إلا أنّنا نعتقد أنّ الحقل الصحفي هو تعبير رمزي عن القوى التي تهيكّل البنى الاجتماعية، وأنّ هذه الديناميكية التي يشهدها الحقل الإعلامي توفر للباحث الأكاديمي مادة

² - Belkacem Mostéfaoui, Deux décennies de presse privée algérienne : pléthore de titres et tentation de marchandisation, El Watan, 5 juillet 2001.

خصبة للبحث والتقصي وأنه إذا تجاوزنا التشابه الظاهر في الصحف، فإن دراسات معمّقة بإمكانها الكشف عن اختلافات جوهرية بين مختلف الجرائد التي تنتج خطابات متعدّدة ومختلفة مرتبطة بهويتها التحريرية ومشروعها التحريري الذي يربطها بقراءها.

وحسب الباحث الفرنسي باتريك شارودو (Patrick Charaudeau)، فإن المؤسسات الإعلامية تنتج خطابا إعلاميا قائما على عقد اتصال إعلامي يقوم بين المؤسسة الإعلامية وبين المتلقين (قراء، مستمعين، مشاهدين). أو بالأحرى فإن الآلة الإعلامية تتكوّن من ثلاث هيئات، أو ثلاث مواقع لبناء المعنى: الموقع الأول، وهي هيئة الإنتاج (الوسيلة الإعلامية) وهي هيئة مركبة تتضمن عددا من الفواعل لكل واحد دور محدّد منوط به. الموقع الثاني، ويتعلّق الأمر بهيئة التلقي أي مستهلك المعلومات، وهي كذلك هيئة مركبة ولكن دون تحديد للأدوار. أما الموقع الثالث هو المنتج النهائي المتعلّق بالنص الصحفي في حدّ ذاته³. وما يهّمنا في هذه الدراسة هو طبعا النصّ الصحفي في البيئة التي أنتج فيها، وإن كنّا لا نهتم في هذا المقام بهيئة التلقي إلا أننا لا نغفل التداخل الموجود بين الهيئات الثلاث.

إن الهدف النهائي لهذا العقد يقوم على نوع من التوتر بين مسعيين أو غرضيين: من جهة، الغرض الأخلاقي ويتعلّق الأمر بنقل المعلومات تحت شعار القيم الديمقراطية، لكون الصحافة ترتبط ارتباطا شريطيا وثيقا بإقرار الديمقراطية في أي نظام سياسي، حيث يجب إعلام المواطن حتى يتمكّن من المشاركة في الحياة العامة. ومن جهة أخرى، الغرض التجاري بمعنى الاستيلاء على أكبر عدد ممكن من القراء، وهو مرتبط بهدف الاستحواذ (la visée de captation) بمعنى آخر العمل على جلب اهتمام القراء للرفع من نسبة مقروئية الجريدة والذي يترتب عليه ارتفاع معدلات السحب. أمّا الغرض الأخلاقي، فهو مرتبط بالهدف الإعلامي (la visée d'information) وهو محدّد برهان "المصادقية" الأمر الذي يتطلّب من الهيئة الإعلامية معالجة الخبر، ونقل الأحداث والتعليق عليها

³ - Patrick Charaudeau, Le discours d'information médiatique, la construction du miroir social, Paris, Editions Nathan, 1997, PP.73-80.

بمصادقية. وهذا الرهان أي رهان المصادقية هو الذي يفرض على الصحفي عدم التحيز لأي طرف كان. إلا أن طبيعة الخطاب الصحفي تجعل من مفهوم الحياد صعب المنال بما أنه من خصوصيات هذا الخطاب أنه غير متجانس بسبب تعدد الأصوات بداخله⁴.

وقد يتغلب الهدف المرتبط بالاستحواذ وجلب اهتمام المتلقين على الهدف الإعلامي فتحدث انزلاقات. فعندما يكون رهان الاستحواذ هو المهيم، يغيب الهدف الإعلامي لصالح الإثارة وهذا ما ينتج عنه انزلاقات لا تلبّي المتطلبات الأخلاقية والتي تتمثل في الحق في إعلام المواطنين.

إن التناقض الرئيسي الذي يميّز سيرورة الحقل الصحفي يكمن في أن الممارسات الصحفية الأقرب إلى ما تمليه الموانيق الأخلاقية الصحفية ، هي ذات الوقت الأبعد عن تحقيق الأرباح التجارية. فمن المعروف مثلا، أن ما اصطلح عليه بالصحافة الشعبية تحقق معدلات سحب كبيرة مقارنة بتلك التي تعرف بالصحافة الجادة. وكما يقول الباحث الفرنسي باتريك شامباني (Patrick Champagne) "العدد الكبير من السحب لا يصنع الجرائد الكبرى"⁵.

ومما سبق، يمكن القول أن الحقل الإعلامي يقوم على ثنائية للتمييز بين الجرائد التي يتشكل منها هذا الحقل: جرائد تغلب الهدف الإعلامي وتقوم على أساس المصادقية واعتراف الأقران وتتموقع في الحقل الصحفي باعتبارها صحافة تتميز بالجدية، وأخرى تغلب هدف الاستحواذ على القراء أي الهدف التجاري وهو ما يسمّى بالصحافة الشعبية.

وتتميز كل جريدة عن الأخرى بهويتها التحريرية التي استقرت عليها والتي تشكلت عددا بعد عدد وأصبحت تميّزها عن باقي منافسيها داخل الحقل الصحفي. ومفهوم الهوية

⁴ - Ibid, P.169.

⁵ - Patrick CHAMPAGNE, La double dépendance Sur le journalisme, Paris : Editions Raisons d'agir, 2016,P.26.

التحريرية، الذي يقوم عليه بحثنا، نقصد به الرأس مال الرمزي لكلّ جريدة تسعى إلى التموقع داخل الحقل الإعلامي . تعرف أيّ مؤسسة إعلامية بالأساس من قبل جمهورها من خلال منتوجاتها مثلها مثل أيّ مؤسسة اقتصادية أخرى. إلا أنّ المؤسسة الإعلامية تختلف عن باقي المؤسسات الأخرى، فهي تحمل مشروعا تحريريا يميّزها ويترجم على أرض الواقع من خلال ما تقدّمه لجمهورها عددا بعد عدد حيث تتشكل هويتها التي تعبّر عن الصورة العمومية التي تقدّمها لقراءها.

إن أي مؤسسة إعلامية هي جزء من الحقل الاجتماعي، الذي تنتمي إليه وهي بالتالي تخضع إلى الإكراهات والالتزامات التي يفرضها هذا الحقل لا سيما تلك التي تتعلّق بالمنافسة. وهي مطالبة أن تواجه هذه الضغوطات من خلال قدرتها على حمل الآخرين على الاعتراف بالتموقع الذي تنوي الدفاع عنه . فبعد تقييمها لهذه الضغوطات، تسعى إلى مواجهتها والتعلّب عليها من خلال إرساء مجموعة من العادات في الممارسة المهنية والتي تشكّل عملا روتينيا تصبح عبارة عن اتفاقية عمل تشكّل القاعدة الأساسية المشتركة التي يسير عليها الفواعل الذين ينتمون إلى المؤسسة. فالتأكيد على الهوية التحريرية هي استراتيجية ضرورية بالنسبة لأي وسيلة إعلامية ، وبالتالي فإنه من الضروري على الصحفيين تقمّص هذه الشخصية المشتركة. إن تشكيل الهوية التحريرية لأيّ جريدة تتمثّل في التميّز عن منافسيها دون التوقف عن الامتثال إلى منطق الحقل، فهي تمثّل رأسمالها الرمزي والصورة العمومية (la figure publique) التي تظهر بها أمام قرائها، ومنافسيها، وأقرانها.

ومادام لكل جريدة هويتها التي تميّزها عن باقي الجرائد الأخرى، فإن إجراء دراسات حول الجرائد وإجراء مقارنات بين الكمّ الهائل الذي يشكّل الحقل الصحفي، يتطلب دراسة الهوية التحريرية للجريدة لتحديد الموقع الخاصّ بها داخل الحقل الصحفي.

وحسب منظور بيير بودريو (Pierre Bourdieu) للحقول الاجتماعية التي يتشكّل منها المجتمع، فإن كل حقل من هذه الحقول يتميّز باستقلالية نسبية ومنطق خاص به. إلا أنه يعترف أن هذه الحقول ليست مستقلة الواحدة عن الأخرى بل يوجد تداخل بينها. وفي هذا السياق، يقول باتريك شامباني (P. champagne) أنّ الحقل السياسي يهيكل باقي الحقول الاجتماعية الأخرى، بمعنى أنّ الحقل السياسي يهيكل الحقل الإعلامي وأنّ الحدث السياسي يعتبر كمؤشر للتمييز بين الصحافة الجادة والصحافة الشعبية.

ويضيف أنّ الصحافة "الجادة" التي تتميّز بالمهنية والمصداقية تركّز بصفة خاصة على الحدث السياسي، وبالمقابل فإن الصحافة "الشعبية" ذات التوزيع الواسع والتي تقوم على اعتبارات تجارية فهي تهمل الحدث السياسي وتركّز على ما يجلب انتباه القراء: بعض مظاهر الحياة السياسية، وأيضاً الأخبار المتنوعة (Les faits divers)، والرياضة، إلخ.

نتبنى نظرة باتريك شامباني للثنائية التي تشكّل الحقل الصحفي والتي يحددها الحدث السياسي. ومن هذا المنطلق ارتأينا أهمية التركيز على الحدث السياسي باعتباره مؤشراً يهيكل الحقل الصحفي ويحدّد الهوية التحريرية للجرائد. وقد وقع اختيارنا على التعديل الدستوري الذي شهدته الجزائر عام 2008 باعتباره حدثاً سياسياً بارزاً في التاريخ المعاصر للجزائر، والذي أثار جدلاً في الصحافة الوطنية بمختلف توجهاتها بسبب لجوء رئيس الجمهورية إلى تعديل المادة التي تتعلق بغلق العهود الرئاسية لفتح الباب أمام ترشحه لولاية رئاسية ثالثة في أبريل 2009، بعدما كان هذا الإشكال الدستوري عائقاً في وجه رئيس الجمهورية الذي اضطر إلى إجراء تعديل على الدستور الذي وضعه الرئيس الجزائري المستقيل اليمين زروال عام 1996.

وقد ارتأينا دراسة هذا الحدث السياسي من خلال جريدتين تتشابهان ظاهرياً وهما "الخبر" و"الشروق اليومي" باعتبار أن لدهما الكثير من القواسم المشتركة. من حيث لغة الصدور، فالجريدتان يوميتان وطنيتان تصدران باللغة العربية. ومن حيث نوع الملكية،

الجريدتان تنتميان إلى القطاع الخاص. ومن حيث الانتشار الواسع حيث تستحوذان على النسبة الأكبر من المقرئية في الجزائر.

انطلاقا مما سبق، نطرح السؤال المركزي الذي تقوم عليه إشكالتنا:

كيف عالجت اليوميتان "الخبر" والشروق اليومي" الصادرتان باللغة العربية الحدث السياسي المتمثل في التعديل الدستوري الذي شهدته الجزائر عام 2008؟

والذي يتفرع إلى التساؤلات التالية:

- كيف عالجت الجريدتان التعديل الدستوري في صفحاتها الأولى؟
- كيف تم تعيين هذا الحدث السياسي في عناوين المقالات في كلتا الجريدتين؟
- ماهي الأنواع الصحفية التي عالجت من خلالها كل من جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي" موضوع تعديل الدستور؟
- من هم أهم الفواعل الاجتماعيين (المصادر) الذين تم التركيز عليهم في الجريدتين؟
- كيف قام الصحفي بتوزيع الأدوار على مختلف هؤلاء الفواعل الاجتماعيين في الخطاب المنقول وفي الخطاب المعلق عليه؟

الفرضيات :

- 1 - على الرغم من التشابه الظاهر على الجريدتين، إلا أنّ معالجتهم لتعديل الدستور تحمل اختلافات جوهرية تتعلق بأشكال البناء في الخطاب الصحفي.
- 2 - هناك قطبان يهيكلان المجال الصحفي: القطب الأول، يتميز بالجدية والمهنية والاحترافية، والقطب الثاني، يتميز بالإثارة والسعي للاستحواذ على القراء. تتجه جريدة "الخبر" نحو القطب الأول، في حين تتجه جريدة "الشروق اليومي" نحو القطب الثاني.

3 - في مقابل الخطاب السياسي المهيمن، تبنت جريدة "الخبر" خطاباً يعيد النظر في الخطاب الرسمي ويعارضه، في حين أن جريدة "الشروق اليومي" تبنت الطرح الرسمي ولعبت دور همزة وصل لهذا الخطاب.

الهدف من الدراسة : على ضوء الإشكالية الرئيسية للدراسة وما ارتبط بها من تساؤلات، يمكن تحديد الهدف من هذه الدراسة في السعي إلى استنباط الهوية التحريرية لكل من جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي" والتمييز بين تلك التي تقوم على المصادقية وتتموقع في الحقل الإعلامي باعتبارها صحافة جادة وتلك التي تقوم على الإثارة.

أسباب اختيار الموضوع: لا يزال تحليل المحتوى يهيمن على الأبحاث حول وسائل الإعلام في مختلف أقسام علوم الإعلام والاتصال في جامعاتنا، والذي يندرج في سياق كمي على النقيض من التحليل النوعي. في حين أن الأبحاث التي تهتم بوسائل الإعلام، شهدت منذ الثمانينيات من القرن الماضي تطورين: الأول، يتعلق بتحليل الخطاب والذي يتميز بالتنوع في المقاربات، والثاني يتعلق بتحليل المحتوى الذي انفتح على تقنيات أخرى تهتم بالتحليل الكيفي. وتندرج دراستنا في مجال تحليل الخطاب الإعلامي، والدافع وراء هذا الاختيار هو رغبتنا في رؤية تثبيت تقليد تحليل الخطاب الإعلامي بجميع مقارباته في جامعتنا. وذلك من خلال الانفتاح على مساهمات المدارس الفرنسية والأنجلوساكسونية في مجال تحليل الخطاب وعدم الاكتفاء بالمدرسة الكمية التقليدية.

الدراسات السابقة:

لمسنا خلال إجرائنا لهذه الدراسة مدى حداثة استخدام تحليل الخطاب في البحوث والدراسات الإعلامية العربية، ومن ثم قلة وندرة الكتابات النظرية والتطبيقات العملية في مجال تحليل الخطاب في جامعاتنا العربية. فالدراسات الجادة التي تقوم على نظرية ومنهج

تحليل الخطاب تكاد تكون منعدمة . وسنحاول رصد بعض الدراسات التي اهتمت بتحليل الخطاب.

الدراسة الأولى:

دراسة للدكتور/ أحمد حمدي تحت عنوان "جذور الخطاب الإيديولوجي الجزائري"⁶ ، وتتناول هذه الدراسة الخطاب الإيديولوجي الجزائري ضمن أولوياتها الأساسية باعتباره تعبيراً وتطويراً للمخيال الجماعي الجزائري من جهة، وباعتباره من جهة ثانية نتاجاً فكرياً يمكن وضعه على محك البحث والدراسة قصد الوصول إلى نتائج تحدد السمات الإيديولوجية للراهن الجزائري، وتستشرف الآفاق التي سيكون عليها هذا الخطاب في المستقبل. وتسعى هذه الدراسة إلى القيام بتحليل علمي للخطاب الإيديولوجي الجزائري من جذوره الأولى عبر متابعة فكرية للرموز الإيديولوجية، وذلك باستخدام التحليل السيميولوجي لدلالات المفردات ولغة السياسة الجزائرية.

قسّم الباحث دراسته إلى قسمين: تناول القسم الأول الأسس المعرفية لمفاهيم ونظريات الخطاب الإيديولوجي بهدف العمل على إزاحة مختلف أشكال اللبس والغموض التي تعترى مصطلحي الخطاب، والإيديولوجيا. كما أنه يتطلع إلى الحصول على تعريف علمي دقيق للخطاب من جهة، وللايديولوجيا من جهة ثانية، ومن ثم تحديد الخطاب الإيديولوجي الجزائري.

أما القسم الثاني، فإنه يندرج ضمن الإطار الذي يعمل على تتبع أنواع وجذور ومرجعيات الخطاب الإيديولوجي الجزائري بهدف الحصول على حقائق دقيقة لمعرفة الخطاب الإيديولوجي الراهن.

⁶- أحمد حمدي، جذور الخطاب الإيديولوجي الجزائري، الجزائر: دار القصة، 2001.

وقد بينت الدراسة أن هناك أنواعا من الخطابات الإيديولوجية الجزائرية تم حصرها في خطابات تقليدية وخطابات اندماجية وخطابات وطنية.

الدراسة الثانية:

رسالة قدمها محمد شومان لنيل شهادة الماجستير في الصحافة والتي جاءت تحت عنوان "تطور فكرة القومية العربية في الصحافة المصرية خلال الفترة من 1924 إلى 1952"⁷، تناول فيها الباحث بالتحليل الخطاب القومي العربي في الصحافة المصرية خلال الفترة من 1924 إلى 1952 حاول فيها تجاوز مدارس التحليل اللغوي والدلالي للخطاب الصحفي. واهتم الباحث بعرض لأهم المفاهيم والإجراءات التي نظمت عملية قراءة وتحليل الخطاب القومي العربي في الصحافة المصرية اعتمادا على مسار البرهنة.

وذلك من خلال اعتماد الباحث على أن أي نص يقوم على مجموعة من الأطروحات والبراهين التي تترايط وتوسعى إلى تحقيق هدف أو أهداف معلنة أو مضمرة، وعادة ما تدور الأطروحة أو تجسد فكرة ما ترتبط بسياق وأهداف النص أو تخرج عنه، أي أن شرط اعتبارها أطروحة أن يكون لها دور في بناء المنطق الداخلي للنص، وأن تكون متنامية باتجاه تحقيق أهدافه بغض النظر عن أن ترد في جملة أو فقرة، أو يصاحبها برهان أو براهين، إذ لا يشترط دائما أن تصاحب كل أطروحة براهين أو برهان ما.

اعتمد الباحث في دراسته نوعا من تحليل الخطاب يجمع بين المؤشرات الكمية والكيفية، مما خلق نوعا من الخلط بين تحليل الخطاب وتحليل المضمون. بالإضافة إلى أنه استخدم كمية هائلة من النصوص الصحفية عبر عشرات السنين، وشملت عدة صحف مما أضعف من مستوى التحليل ونوعينه، وحال بينه وبين التعمق في تحليل الخطاب.

⁷ محمد شومان، تطور فكرة القومية العربية في الصحافة المصرية خلال الفترة من 1924 إلى 1952، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، 1990.

الدراسة الثالثة:

دراسة لنيل شهادة الدكتوراه تحت عنوان " رواية الحدث عند وقوعه. يوميات أبريل 2002 في فنزويلا من خلال ثلاث جرائد وطنية: دراسة تحليلية خطابية"⁸. من تقديم الباحثة Eglantine SAMOUTH التي تناولت تحليل خطاب ثلاث جرائد وطنية خاصة وهي : (El Nacional , El Universal et Ultimas Noticias) في معالجتها للأحداث الدامية التي شهدتها فنزويلا في أبريل 2002 والتي صاحبها تنحي الرئيس هوغو شافيز عن الحكم ثم عودته مرّة أخرى. اعتمدت الباحثة في دراستها على تحليل الخطاب تبعا للمدرسة الفرنسية⁹، وقد اهتمت الباحثة في البداية بالسياق التاريخي الذي سبق اندلاع هذه الأحداث في فنزويلا، كما تتبعت الباحثة وقوع الحدث من خلال دراسة الصفحات الأولى للجرائد الثلاث التي تناولت الأحداث، وكذلك دراسة عناوين المقالات لأنها هي التي تعلن عن الحدث وتسميه وبالتالي إمكانية تحديد المواقف المعبر عنها في كل جريدة.

المنهج وأدوات الدراسة:

إن قيمة البحث العلمي مرتبطة ارتباطا وثيقا بالأسلوب الذي يتبعه كل باحث لبلوغ الأهداف المتوخاة من بحثه أو دراسته، وصحة الطريقة المستخدمة في الوصول إلى الحقيقة العلمية، هي التي تضفي على الدراسة أو البحث طابع الجدية وإعطاء تفسيرات صادقة ومعبرة عن الواقع. وبعدّ المنهج العمود الفقري في البحوث العلمية، فهو عبارة عن نظام واضح ومحدد من القواعد والإجراءات التي يسير بمقتضاها الباحث ويلتزم بها أثناء المراحل المختلفة من بحثه، حتى يصل إلى نتائج أكثر دقة. وهذا الأسلوب يساعد على تركيز الجهد واختصار الوقت وحصر العمل في نطاق البحث المطلوب .

⁸ - Eglantine SAMOUTH, Dire l'événement quand il surgit. Les journées d'avril 2002 au Venezuela dans trois quotidiens nationaux : une analyse discursive, Thèse de doctorat. Université Paris-Est Créteil Val de Marne. 2011.

⁹ - Ibid, P.67.

وقد اعتمدنا في هذه الدراسة على منهج تحليل الخطاب، وتوجد عدّة اختلافات بين الباحثين حول تحديد مفهوم الخطاب. وننطلق في بحثنا هذا من فكرة أن الخطاب ليس هو اللغة، كما توجد اختلافات عميقة بين الخطاب والنص، وذلك رغم نشأتهما التقليدية من الدراسات اللغوية. إن الخطاب والنص يبحثان في البناء والوظيفة لوحدة اللغة الكبرى، كما تطورا في نفس الوقت تقريبا، لذلك هناك من يعتبرهما متطابقين، لكن لاشك في وجود فروق كبيرة بينهما على مستوى المفاهيم والمناهج والوظائف، فالخطاب يركز على اللغة والمجتمع. بالإضافة إلى أن الخطاب متحرك ومتغير، وله جمهور وهدف وقصد معين، ويتشكل من مجموعة من النصوص والممارسات الاجتماعية. ويعتبر فيركلاو (Fairclough) أن الخطاب هو أحد أشكال الممارسة الاجتماعية، حيث يقول: "الخطاب هو اللغة المستخدمة لتمثيل ممارسة اجتماعية محددة من وجهة نظر معينة"، وتتنمي الخطابات بصفة عامة إلى المعرفة، وإلى بناء المعرفة. ونظرا لوجود اختلافات في مفهوم الخطاب وفي مدارس تحليل الخطاب خصصنا المبحث الأول من الفصل الأول من هذه الدراسة لتحديد ماهية تحليل الخطاب.

ونتبنى في هذه الدراسة وجهة نظر دومينيك منغونو (Dominique Maingueneau) في تحليل الخطاب بمعنى: "ذلك المجال العلمي الذي عوض القيام بتحليل لغوي لنص ما أو تحليل سوسولوجي أو سيكولوجي "سياقه"، يهدف إلى ربط النصوص من خلال منظوماتها السردية، بسياقاتها الاجتماعية"¹⁰.

¹⁰ - Dominique Maingueneau, Les termes clés de l'analyse du discours, Paris : Ed du Seuil, 1^{ère} éd, 1996.

كما نعتد في دراستنا بصفة أدق على تحليل الخطاب الصحفي باتباعنا المنهجية المقترحة من قبل الباحثة الفرنسية روزلين رينغو (Roselyne Ringoot)¹¹ والتي سيتم استعراضها بالتفصيل في الفقرة (1-2). من الفصل الأول لهذه الدراسة.

كما أننا ننطلق في هذه الدراسة من منظور أن الخطاب الصحفي هو خطاب غير متجانس (hétérogène)، ومتعدّد الأصوات (polyphonique)، كما يقوم على مفهوم « la mise en scène de l'information » بمعنى أن الصحفي وهو ينقل الخبر يعيد بناؤه كما يقوم بتوزيع الأدوار على المتدخلين داخل نصّه الصحفي¹². ولوصف تواجد الفواعل الاجتماعيين في النصّ الصحفي اعتمدنا على طريقة نورمان فيركلاو¹³ (N. Fairclough)، الذي يقترح سبع متغيّرات لتمثيل الفواعل الاجتماعيين، وهي الطريقة التي سنعتد عليها في تحليل الخطاب المنقول والخطاب المعلق عليه، وسيتم شرح طريقة التحليل لاحقاً في الفقرة (1.3-6).

اعتمدنا كذلك على المنهج المقارن لتحديد أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين الجريدتين التي تجري عليهما الدراسة، ومن ثم فإن المقارنة تقتضي وجود سمات مشتركة أي وجود قدر من التشابه والاختلاف، إذ لا مقارنة بين الظواهر تامة الاختلاف ولا الظواهر تامة التشابه. وهذا ما يفسّر اختيارنا لجريدتين يوميتين تصدران باللغة العربية، بالإضافة إلى أنّهما من الجرائد الخاصة، وذلك بهدف إبراز الاختلافات وربّما أوجه التشابه الأخرى الموجودة بينهما.

¹¹ - Roselyne Ringoot, Discours journalistique : analyser le discours de presse au prisme de la ligne éditoriale, In L'analyse de discours, Rennes, Editions Apogée, collection Méthodes de recherches en sciences humaines et sociales, 2004, P.87-115.

¹² - Dominique Maingueneau, Analyser les textes de communication, Paris : Nathan, 2^{ème} édition, 2000, P.69.

¹³ - Normand Fairclough, Analysing Discourse, textual analysis for social research, London: Routledge, 2003, PP.145-146.

أما بالنسبة لأدوات البحث التي تم الاستعانة بها في هذه الدراسة، فقد اعتمدنا على المقابلة كأداة من أدوات البحث والتي يعرفها بعض الكتاب على أساس أنها "تفاعل لفظي يتم عن طريق موقف مواجهة يحاول فيه الشخص القائم بالمقابلة أن يستثير معلومات أو آراء أو معتقدات لشخص أو لأشخاص آخرين بالإضافة إلى حصوله على بعض البيانات الموضوعية الأخرى، وتسمح المقابلة باستقصاء الموضوعات غير المعروفة وجمع البيانات عن بعض الأمور الحساسة"¹⁴.

وتبرز اليوم تقنية مقابلة البحث من بين أهم التقنيات التي توفر مادة غنية من حيث المعاني والدلالات، حيث تسعى مقابلة البحث إلى جعل المبحوثين يتحدثون بطلاقة وبعمق. ويسمح هذا النوع من التقصي بالحصول على معطيات كيفية هامة جدا.

ولقد اعتمدنا المقابلة "نصف - مقننة" لأنها تسمح بقدر كبير من المرونة، فهي لا تقيد المستجوب في الإدلاء بآرائه وأفكاره. وكانت الأسئلة معدة مسبقا، إلا أننا كنا نتدخل كلما كانت النقطة المثارة غامضة وفي حاجة إلى توضيح أكثر.

من جهة أخرى، تمّ الاعتماد على الملاحظة، والتي تعتبر من أهم أدوات جمع البيانات والمعلومات عن الظواهر محل الدراسة. ويؤكد بعض الباحثين في هذا الإطار، أن الأبحاث ذات الصلة بالعلوم الاجتماعية تبدأ وتنتهي عموما بالملاحظة.

وتقوم هذه الدراسة كذلك، على نظرية الأجندة (Théorie de l'agenda setting) في شقيها التقليدي والحديث: من جهة، فيما يتعلق بترتيب الجريدة للمواضيع حسب الأهمية التي توليها لكل موضوع، حيث تعتمد كل جريدة على استراتيجيات خطابية تحدّد من خلالها تراتبية المواضيع التي يتم تناولها من قبل الجريدة. ومن جهة أخرى، سنهتم بالعلاقة القائمة بين الجريدة ومصادرها والذي يدخل في الشق الحديث لنظرية الأجندة والمتعلق

¹⁴ - مورييس أنجرس، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، تدريبات عملية، ترجمة: وزيد صحراوي، كمال بوشرف، سعيد سبعون، الإشراف والمراجعة، مصطفى ماضي، الجزائر: دار القصب، طبعة ثانية منقحة، 2006، ص198.

بالاتصال السياسي. وسنتعرض بالتفصيل إلى نظرية الأجندة في الفقرة (1-4) من الفصل الأول.

تشكيل عينة البحث

تم تحديد نوع العينة في العينة العمدية أي غير الاحتمالية وهي التي تتم عن طريق الاختيار العمدى أو التحكمي أي الاختيار المقصود من طرف الباحث لعدد من وحدات المعاينة يرى أنها تمثل المجتمع الأصلي تمثيلاً صحيحاً. وتفيد هذه الطريقة في الدراسات التحليلية حين يقوم الباحث بإجراء الدراسات التحليلية عن المعالجات الصحفية لبعض القضايا السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية خلال فترة زمنية معينة¹⁵.

يقوم هذا البحث على إجراء دراسة مقارنة بين جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي" ، واخترنا عام 2008 ليكون مجالاً زمنياً للبحث وهي الفترة التي شهدت حدثاً سياسياً بارزاً في تاريخ الجزائر المعاصرة والذي يتمثل في التعديل الدستوري الجزائري. وعليه فإن الأعداد التي سحبناها تمثل عينة الدراسة والتي تبدأ من يوم الإعلان الرسمي في الجرائد عن إجراء التعديل الدستوري إلى غاية انتهاء أي معالجة لهذا الحدث من قبل الجريدتين . بمعنى أوضح فإن عينة الدراسة هي عينة قصدية تمتد من 30 أكتوبر 2008 إلى غاية 30 نوفمبر 2008. وقد أخذنا الأعداد التي صدرت خلال كل أيام الأسبوع من السبت إلى الخميس، كما يوضحه الجدول أدناه.

¹⁵ - سمير حسين، بحوث الإعلام، القاهرة: عالم الكتب، الطبعة الثانية، 1995، ص 302.

جدول رقم (01) : توزيع أعداد جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي" المشكلة لعينة البحث خلال فترة الدراسة:

الأشهر	السبت	الأحد	الإثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس
شهر أكتوبر	الأسبوع الرابع	/	/	/	/	/
شهر نوفمبر	الأسبوع الأول	/	/	/	/	/
	الأسبوع الثاني	/	/	/	/	/
	الأسبوع الثالث	/	/	/	/	/
	الأسبوع الرابع	/	/	/	/	/
	الأسبوع الخامس	/	/	/	/	/

جدول رقم (02): يوضح الأعداد التي تتشكل منها عينة الدراسة.

الرقم التسلسلي	التاريخ	جريدة الخبر	جريدة الشروق اليومي
01	2008/10/30	5463	2443
02	2008/11/01	5464	2444
03	2008/11/02	5465	2445
04	2008/11/03	5466	2446
05	2008/11/04	5467	2447

2448	5468	2008/11/05	06
2449	5469	2008/11/06	07
2450	5470	2008/11/08	08
2451	5471	2008/11/09	09
2452	5472	2008/11/10	10
2453	5473	2008/11/11	11
2454	5474	2008/11/12	12
2455	5475	2008/11/13	13
2456	5476	2008/11/15	14
2457	5477	2008/11/16	15
2458	5478	2008/11/17	16
2459	5479	2008/11/18	17
2460	5480	2008/11/19	18
2461	5481	2008/11/20	19
2462	5482	2008/11/22	20
2463	5483	2008/11/23	21
2464	5484	2008/11/24	22
2465	5485	2008/11/25	23
2466	5486	2008/11/26	24
2467	5487	2008/11/27	25
2468	5488	2008/11/29	26
2469	5489	2008/11/30	27

ويوضح الجدول رقم (02) أن العينة تتمثل في 27 عددا بالنسبة لكل جريدة، أي أن العينة المدروسة تتكوّن من 54 عددا . وتجدر الإشارة، إلى أنّ عينة بحثنا لا تكفي بدراسة المقالات التي تناولت موضوع تعديل الدستور حيث أن العينة لن تقتصر على الكتابات الصحفية التي تعرضت للموضوع ، ولكن يجب الأخذ بعين الاعتبار المنتج الصحفي في مجمله، بمعنى الجريدة في مجملها. وهي من متطلبات وشروط العينة حسب المنهجية المتبعة في هذه الدراسة، وهو ما سنوضحه لاحقا.

هيكلية الدراسة:

قسّمنا هذه الدراسة إلى بايين، تم تخصيص الباب الأول إلى الإطار النظري وسياق الدراسة، وينقسم بدوره إلى ثلاث فصول: تضمن الفصل الأول التأصيل النظري لتحليل الخطاب، حيث تم التعرّض في البداية إلى مفهوم تحليل الخطاب بالإضافة إلى الأسس المعرفية والنظرية لمنهجية تحليل الخطاب واستخداماته من خلال التعرّف على الملامح الرئيسية للمدارس الغربية في تحليل الخطاب. فيما تمّ إبراز إشكالية تأخر استخدام تحليل الخطاب في البحوث والدراسات العربية. كما تعرّضنا إلى تطوّر تحليل الرسائل والمضامين الإعلامية من خلال إجراء مقارنة بين تحليل المحتوى وتحليل الخطاب، بمعنى آخر بين التحليل الكمي والتحليل الكيفي في دراسات وبحوث تحليل الرسائل الإعلامية. ثمّ قدّمنا في هذا الفصل منهجية تحليل الخطاب الصحفي التي تم الاعتماد عليها في هذه الدراسة وهي منهجية اقترحتها الباحثة الفرنسية روزلين رينغو حيث استعرضنا المنطلقات الاستمولوجية التي اعتمدت عليها الباحثة ثمّ قدّمنا الخطوات المنهجية التي اقترحتها الباحثة والتي تم اتباعها للقيام بهذه الدراسة. ومن جهة أخرى، تم في هذا الفصل تناول مفهوم الحدث السياسي كموضوع للدراسة باعتباره مؤشرا للتمييز بين الصحف الجادة من ناحية، والصحف الشعبية من ناحية أخرى. كما اعتمدت هذه الدراسة على نظرية ترتيب الأولويات كإطار نظري تحليلي والتي تم التعرّض إليها في الفصل الأول من هذه الدراسة.

ونظرا لأهمية السياق في تحليل الخطاب، ارتأينا تخصيص الفصل الثاني من الباب الأول إلى السياق السياسي الذي جاء فيه تعديل الدستور وذلك من خلال الإحاطة بالظروف السياسية التي رافقت هذا الحدث السياسي الهام وكذلك من خلال إلقاء نظرة تاريخية عن الظروف التي نشأ فيها الدستور الجزائري عام 1963، ومختلف التعديلات التي عرفها الدستور منذ ذلك التاريخ إلى غاية التعديل الدستوري محلّ الدراسة والذي جاء في عام 2008، كما تعرّضنا كذلك إلى التعديل الدستوري لعام 2016.

خصصنا الفصل الثالث إلى السياق الإعلامي الذي نشأت فيه الصحافة الخاصة في الجزائر، وكذلك إلقاء نظرة عن تاريخ الصحافة في الجزائر وتطورها بهدف الإلمام بالسياق القريب والبعيد لظروف نشأة الصحافة الخاصة.

أما الباب الثاني لهذه الدراسة والذي جاء تحت عنوان "التحليل الخطابي لتعديل دستور 2008 من خلال جريدتي "الخبر" والشروق اليومي"، فقد تناولنا فيه المعالجة الصحفية لتعديل دستور 2008 من خلال تحليل خطاب الصحيفتين، وذلك بالاعتماد على المنهجية المقترحة من قبل الباحثة روزلين رينغو. وقد خصصنا الفصل الرابع إلى دراسة مورفولوجيا الجريدة وتشكل المعنى، حيث قمنا في البداية بتقديم الجريدتين من خلال تتبع مسار كل واحدة منذ نشأتها. كما قمنا بدراسة حجم كل جريدة باعتباره مؤشرا هاما في تحديد الهوية الإبصارية للجريدة. وتعرضنا إلى دلالة الاسم والشعار بالنسبة للجريدتين على اعتبار أن اسم الجريدة هو مفتاح رئيسي لتأكيد هوية ومرجعية الجريدة ومشروعها التحريري. كما تعرضنا كذلك في هذا الفصل إلى كيفية توزيع كل جريدة لمساحتها التحريرية والمكانة التي تخصصها للإشهار. وتعرضنا في هذا الفصل إلى الكيفية التي تعتمد بها كل جريدة لتبويب الأخبار في أقسام تحريرية (rubriquage) باعتبار أن اختيار الأخبار التي يتم نشرها بعد إخضاعها لعدة معايير تعتبر كمؤشر للمكانة التي تتموقع فيها الجريدة في الفضاء العام، كما أن حجم كل قسم تحريري في الجريدة هو بمثابة المؤشر الذي يكشف عن هوية كل جريدة.

أما الفصل الخامس، فقد تم تخصيصه لمعالجة تعديل الدستور في الصفحات الأولى وعناوين المقالات في كل من جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي". فالصفحة الأولى هي بمثابة الواجهة بالنسبة لأي جريدة وتواجد خبر ما على الصفحة الأولى هو مؤشر محدد لأهمية الخبر بالنسبة للجريدة، وتحليل الخطاب الصحفي يهتم بالسيرورة الخطابية التي تتخذها الجريدة للتعبير عن الأهمية التي توليها لخبر ما مقارنة مع باقي الأخبار للنشر. وتتطلب دراسة الصفحات الأولى تحديد عينة لها والتي تعتبر (un sous-corpus) تتدرج

ضمن عينة البحث التي تم تحديدها في بداية الدراسة. وتتم دراسة الصفحات الأولى بعد القيام بتحليل صفحة أولى نموذجية يتم اختيارها ضمن الجريدة خارج فترة البحث بهدف إجراء مقارنة بين الصفحة النموذجية للجريدة والصفحات الأولى في فترة الدراسة. أما بالنسبة لدراسة عناوين المقالات باعتبارها المكان المفضّل لبروز الحدث ولها الدور الأساسي في الإعلان عنه، فقد ارتأينا أنه من المهم القيام بدراستها باعتبار أن العنوان كيان مستقل يعبر عن موقف الجريدة.

أمّا الفصل السادس والأخير، فقد خصصناه إلى تحليل الأنواع الصحفية في الجريدتين والتي صنفناها إلى الخطاب المنقول والخطاب المعلق عليه (حسب تصنيف باتريك شارودو). وفي هذا المستوى من التحليل، تفرض مسألة الفواعل الاجتماعيين (أي المصادر) نفسها في تحليل الخطاب الصحفي لأن أغلبية النصوص الصحفية تعتمد على المصادر وتدمج خطابات منقولة. ولهذا اعتمدنا على مفهوم توزيع الأدوار في النص الصحفي (*la mise en scène de l'information*) على اعتبار أن الخطاب الصحفي هو خطاب غير متجانس ويتدخل الصحفي لتوزيع الأدوار على مختلف المتدخلين. كما قمنا بتوضيح طريقة تحليل الخطاب الصحفي من خلال إجراء تقاطع بين كل نوع صحفي والمادة الصحفية التي يتضمنها وذلك بالاعتماد على ثلاث أساليب لإبراز مؤشرات تساعدنا في تحليل الخطاب. وقد استعرضنا، في هذا الفصل، بالتفصيل الأساليب المعتمدة في تحليل الخطاب الصحفي. وفي الأخير، قمنا باستعراض النتائج التي تمّ التوصل إليها في هذه الدراسة.

المادة الأولى:

الإطار النظري وسياق الدراسة

الفصل الأول: التأصيل النظري لتحليل الخطاب

تقديم:

اجتهد المهتمون بتحليل الخطاب في البحث والتأصيل لبناء نظري يؤسس للدراسات في مجال البحوث الإعلامية والذي أدى إلى انتشار بحوث تحليل الخطاب وتناولها لموضوعات ومجالات متعددة، من بينها تحليل الخطاب الإعلامي، الذي يمثل تطوراً مهماً لمجال التحليل الكيفي للرسائل الإعلامية وشروط إنتاجها وتداولها وتأثيرها في الجمهور، فضلاً عن تفاعلاتها مع الظروف التاريخية و المجتمعية.

أصبحت نظرية تحليل الخطاب هي التي تقود عمليات تحليل النصوص الإعلامية، ولقد دفعت الباحثين إلى إعادة التفكير في العلاقة بين المعنى والبنية الاجتماعية. ومنحت حياة جديدة وفتحت آفاقاً رحبة أمام الباحثين في مجال الدراسات الإعلامية من خلال تعدد المدارس والمناهج والاستخدامات للتحليل الكيفي للخطاب الإعلامي.

1-1. ماهية تحليل الخطاب :

يحقق تحليل الخطاب بوصفه حقلا معرفيا متمازج المعارف (interdisciplinaire) انتشارا مطردا في مجال البحث العلمي المعاصر في إطار العلوم الإنسانية. إذ تجتمع تحت هذا العنوان جملة من المبادرات النظرية الحديثة التي نشأت في حقول وفروع معرفية متعددة، وفي ظل مدارس واتجاهات تفكير مختلفة تحت هاجس محاولة تحقيق منظور شمولي يسمي هذا المقرب، ويجعل منه علما عاما لتحليل أي خطاب إنساني، أو أي نص في مجمل العلوم الإنسانية.

وقد شهدت سبعينيات القرن الماضي وما بعدها جهود أكاديمية مكثفة لصياغة الأطر المنهجية لتحليل الخطاب، ولم تلك الخيوط المختلفة التي ولدت في حقول وفروع معرفية عديدة، امتازت باهتمام مكثف بدراسة النصوص والخطابات، كما هي الحال مع اللسانيات والسيميائية والدراسات الأدبية وعلم النفس وعلم النفس المعرفي على وجه الخصوص، والذكاء الاصطناعي وعلم والانتروبولوجيا الخ.

وقد امتدت تطبيقاتها إلى خارج هذه الفروع المعرفية، إلى علوم وفروع معرفية أخرى. فشهدنا من يقوم بتحليل الخطاب السياسي في إطار العلوم السياسية، ومن يقوم بتحليل الخطاب الفلسفي في إطار الفلسفة، ومن يقوم بتحليل الخطاب القانوني، أو الخطاب التلفزيوني أو خطاب الأخبار في إطار الدراسات الإعلامية وغيرها من الأنواع الخطابية. الأمر الذي يجعل من دراسة تحليل الخطاب نوعا من البحث الشمولي في مختلف هذه المقتربات والمعارف الإنسانية، مع تفضيل خاص للاتجاهات البحثية الحديثة. لا سيما تلك

التي نشأت على إثر الثورة التي حققتها اللسانيات في إطار البحث المنهجي في العلوم الإنسانية المختلفة وبشكل خاص في المناخ البنيوي وما بعده¹⁶.

وقبل الخوض في الحديث عن تحليل الخطاب لا بد أن نقوم بتعريفه، فقد وردت كلمة الخطاب بتعريفات متنوعة ومتعددة في أكثر من جانب لنرى ماذا تعني بشقيها العربي والغربي.

1-1-1 تحليل الخطاب في الدراسات العربية:

في اللغة العربية وفي لسان العرب لابن منظور نتوقف عند كلمة الخطاب، والتي تعني "الخطاب والمخاطبة أي مراجعة الكلام، وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا، وهما يتخاطبان، والخطبة مصدر الخطيب وخطب الخطيب على المنبر، واختطب يخطب خطابه واسم الكلام الخطبة. يقال: خطب الناس وخطب فيهم وعليهم خطابة وخطبة: ألقى عليهم خطبة.

فيما ذهب ابن اسحاق إلى أن الخطبة عند العرب تعني الكلام المنثور المشجع ونحوه"، وفي التهذيب: الخطبة مثل الرسالة لها أول وآخر. فيما عرف الزمخشري في كتابه أساس البلاغة الخطاب بأنه "خطب أي خاطبه أحسن الخطاب، وهو المواجهة بالكلام".

كما عرف الجويني الخطاب بأنه الخطاب والتكلم والتخاطب والنطق واحد في حقيقة اللغة وهو ما به يصير الحي متكلماً"¹⁷.

هذه أبرز تعريفات القدماء في التراث العربي، أما المعاصرون فقد تتوَّعت تعريفاتهم على النحو التالي:

¹⁶ - صفاء جبارة، الخطاب الإعلامي بين النظرية والتحليل، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2012، ص 7.

¹⁷ - بسام مشاقبة، مناهج البحث الإعلامي وتحليل الخطاب، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010، ص 99.

يعرف معجم الدراسات الأدبية الخطاب بأنه: مجموع التعابير الخاصة والتي تتحدد بوظائفها الاجتماعية ومشروعها الأيديولوجي¹⁸.

أما الكاتب حسن حنفي فيعرفه على أنه لفظ من وضع علوم اللسانيات الحديثة في الغرب مع أن الفيلسوف العربي ابن رشد قد عبر عنه باسم القول ونظريته في أنواع الأقاويل الخطابية والجدلي والبرهاني¹⁹.

ويعرف الدكتور إدريس حمادي الخطاب بأنه مصدر لفعل خاطب يخاطب خطابا مخاطبة وهو يدل على توجيه الكلام لمن يفهم نقل من الدلالة على الحدث المجرد من الزمن إلى الدلالة على الاسمية، فأصبح يدل على خواطبه به أي الكلام²⁰.

يقول الكاتب محمد شومان إن الخطاب ليس هو اللغة، كما توجد اختلافات عميقة بين الخطاب والنص، وذلك رغم نشأتهما التقليدية من الدراسات اللغوية. إن الخطاب والنص يبحثان في البناء والوظيفة لوحدة اللغة الكبرى، كما تطورا في نفس الوقت تقريبا، لذلك هناك من يعتبرهما متطابقين، لكن لا شك في وجود فروق كبيرة بينهما على مستوى المفاهيم والمناهج والوظائف. فالخطاب يركز على اللغة والمجتمع. بالإضافة إلى أن الخطاب متحرك ومتغير، وله جمهور وقصد معين، ويتشكل من مجموعة من النصوص والممارسات الاجتماعية.

ويقول أيضا : الخطاب في كلمات بسيطة هو طريقة معينة للتحدث عن الواقع وفهمه، كما أنه مجموعة من النصوص والممارسات الخاصة بإنتاج النصوص وانتشارها واستقبالها، مما يؤدي إلى إنشاء أو فهم الواقع الاجتماعي. إن الخطاب هو كل الأشياء التي

¹⁸ - محمد شومان، تحليل الخطاب الإعلامي أطر نظرية ونماذج تطبيقية، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ط2، 2012، ص25.

¹⁹ - بسام مشاقبة، مرجع سابق، ص.100.

²⁰ - نفس المرجع، ص 100

تكوّن العالم الاجتماعي بما في ذلك هويتنا، وبعبارة أخرى فإن الخطاب هو واقعنا الاجتماعي وإدراكنا لهويتنا أي أنه بدون خطاب لا يوجد واقع اجتماعي، وبدون فهم الخطاب لا يمكن أن نفهم واقعنا وتجارنا²¹.

وأرجعت الباحثة صفاء جبارة أصول تحليل الخطاب إلى حقل البلاغة، سواء في صورته القديمة - أي البلاغة الأرسطية (Rhétorique) أو تلك الأنماط الجديدة من الدراسات البلاغية التي أعادت بعث البلاغة وفق معايير جديدة، إذ يمثل تحليل الخطاب امتدادا واضحا لها²².

وقد شهد تحليل الخطاب عدّة تطورات في المدارس الغربية، سنتعرض له لاحقا، فيما يتعلق بتطور تحليل النصوص والرسائل الإعلامية انعكست بصور مختلفة، وأحيانا متباينة على البحوث والدراسات العربية في مجال الإعلام ، كما كان لها - وبدرجات مختلفة - نماذجها وممثليها، ولكن بصفة عامة كانت تلك التطورات المنهجية والنظرية تنتقل إلى الدراسات والبحوث العربية بفارق زمني كبير، كما كان يجري تبنيها أحيانا بطريقة آلية وبدون تمثيل لخصوصيات اللغة والثقافة العربية . وتكفي الإشارة هنا إلى أن البحوث الإعلامية العربية، والتي صدرت باللغة العربية لاسيما في الجامعات المصرية استخدمت تحليل المضمون الكمي لأول مرة في مطلع السبعينات. وقد هيمن التحليل الكمي للرسائل الإعلامية علي دراسات وبحوث الإعلام- خاصة رسائل الماجستير والدكتوراه - في مصر خلال السبعينات والثمانينات إلى أن ظهرت في نهاية الثمانينات أول دراسة استخدمت تحليل الخطاب اعتمادا على مساهمات اللغويات واللغويات النقدية، حيث استخدمت التحليل الاسلوبي والدلالي. ثم ظهرت بعدها العديد من الدراسات والرسائل العلمية التي استخدمت

²¹ - محمد شومان، تحليل الخطاب الإعلامي أطر نظرية ونماذج تطبيقية، مرجع سابق، ص 26.

²² - صفاء جبارة، مرجع سابق ، ص 17.

منهجية تحليل الخطاب²³. وتبقى الدراسات العربية في مجال تحليل الخطاب تعرف تعثرا مقارنة بما يحدث في المدارس الأوروبية على اختلاف توجهاتها.

1-1-2 . تحليل الخطاب في المدارس الغربية:

يرتبط انتشار استخدام مصطلح الخطاب، في الدراسات الحديثة، بالاتجاه البنيوي الذي ساد الثقافة الغربية في الستينيات وعبر عن نفسه في الكثير من دراسات اللغة وعلم النفس والأنثروبولوجيا والتاريخ، ولا تعرف البنيوية بأنها فلسفة قائمة بذاتها ، وإنما مجرد منهج للبحث أو اتجاه في التفكير.

وتعتمد البنيوية اللغوية على دراسات عالم اللغة السويسري "فرديناند دي سوسير" (Ferdinand de Saussure). واللبننة الأولى تقوم على أساس محاضرات قدمها هذا الباحث في السنوات ما بين 1906 و 1911 بجامعة جنيف والتي جمعها في كتاب بعنوان "محاضرات في اللسانيات العامة" والتي شكّلت المبادئ المؤسسة لمنهجيات هذه النظرية. فقد اعتبر عالم اللسانيات السويسري أن اللغة "مؤسسة اجتماعية"، بينما اعتبر الكلام فعلا فرديا. فاللغة، لكونها مؤسسة اجتماعية، هي نسق منظم من العلامات للتعبير عن الأفكار، إذ تمثل البعد الترميزي للكلام. وتتمثل وظيفة عالم اللسانيات في دراسة قواعد هذا النسق المنظم واستثمارها في إنتاج المعنى. إن قابلية الكلام للتجزئة، تجعل تحليله أمرا ممكنا، ذلك أن الأمر يتعلق باستخراج التضاد، والفروقات التي تمكّن اللغة من العمل وخلق الدلالة²⁴.

وأبرزت الباحثة الفرنسية "روزلين رينغو" Roselyne Ringoot أن الأصول النظرية لتحليل الخطاب تظهر في أعمال عالم اللغة السويسري دي سوسور حيث شكل بلورة إطار نظري وإشكالية الخطاب تحديا جديدا بالنسبة للأبحاث التي كانت تهتم باللغة والتي سادت

²³ - محمد شومان، إشكاليات تحليل الخطاب في الدراسات الإعلامية العربية : الدراسات المصرية نموذجا، المجلة

العلمية لكلية الآداب، جامعة المنيا، أبريل 2004.

²⁴ -Armand et Michèle MATTELART, *Histoires des théories de la communication*, Paris : La Découverte, 2004, troisième édition, P.46.

حتى منتصف الثمانينيات من القرن الماضي، والتي تم تحديثها بعد ذلك حيث انصبت على دراسة كل من الأسلوب والنص والتطبيقات اللغوية في مجالات وسياقات أخرى مختلفة لعل أهمها المذاهب الأدبية الحديثة والتي انطلقت من التعرّف على تحليل الخطاب. ولكن النقلة الألسنية الكبيرة في مسائل الخطاب جاءت على يد بنفنيست 1902-1967 Benvenist²⁵.

وقد اهتم البنيويون بتحليل أي نص أو وثيقة كبنية، واجتهدوا في البحث عن المضمون غير المعلن، وتحليل العلاقة بين النص ومنتجه، والعلاقة بين النص والقارئ، وكذلك العلاقة بين الفهم والشرح.

وفي المناخ البنيوي نفسه، تم بعث السيمياء عبر أعمال رولاند بارت (Roland Barthes) منتصف الستينيات من القرن الماضي، التي دشنت ما يسمى بسميولوجيا الدلالة بين الاتجاهات السيميائية المعاصرة. إلى جانب دراسات برييتو ومونان بويسنس التي ركزت على دراسات الاتصال وأعطت لمفهوم دي سوسور عن السيميولوجيا تعريفا أكثر تحديدا²⁶.

وتختلط البنيوية بالسيمياء في كثير من المصادر. فالسيمياء أحد أخصب المفاهيم المشتقة عن الفكرة البنيوية العامة في عقدي الخمسينيات والستينيات ومن غير اليسير التمييز بينهما.

وإذا كان ترنس هوكر يدعو إلى حقل ثالث يجمعهما على المدى البعيد هو الاتصال. إذ يشير إلى ذلك بقوله عن السيمياء: "إن حدودها (إن كانت لها حدود) مشتركة مع البنيوية. ذلك أن اهتمامات الحقلين ليست منفصلة جوهريا . وعلى المدى البعيد يتوجب ضم كلا الحقلين في حقل ثالث يجمعهما نسميه ببساطة (الاتصال)²⁷ .

²⁵ - Roselyne Ringoot, *Analyser Le Discours De Presse*. Paris : Armand Colin, 2014, p11.

²⁶ - صفاء جبارة، مرجع سابق، ص 81

²⁷ - نفس المرجع، ص 81.

في مثل هذا السياق، تظهر البنيوية نفسها بصفاتها طريقة للتحليل ترتبط بحقول اللسانيات، وعلم الأجناس والسيمياء. فإننا نجد في حقل تحليل الخطاب بالتصور الذي نطرحه هنا بوفسه حقلًا منهجيًا متمازج المعارف يمثل مثل هذا الحد الثالث الجامع بينهما. ليس بمفهوم الجمع المباشر بين حدين، بل بمفهوم التطور والضم. أي الانتقال من النموذج البنيوي السكوني إلى نموذج الخطاب كسيرورة دلالية والذي يضمن في الوقت نفسه الاستفادة من آليات التحليل البنيوي.

وتشير الدراسات إلى تعدد وتداخل التخصصات والمدارس اللغوية والألسنية والأدبية والفلسفية التي تستخدم مفهوم الخطاب ومنهجية تحليله ومن أبرزها المدارس الفرنسية والألمانية والاسكندنافية والأنجلوسكسونية²⁸.

أجمع الباحثون في حقل تحليل الخطاب بأن الأعمال التي قام بها الفيلسوف الفرنسي ميشيل فوكو Michel Foucault شكلت نقلة نوعية أمام الباحثين في حقول العلوم الاجتماعية، وقد منحت الخطاب - كمفهوم ومنهج للتحليل - حياة جديدة وفتحت آفاقًا رحبة أمام الباحثين، حيث أسس فوكو مفهومًا للخطاب لا يقوم على أصول ألسنية أو منطقية، بل يتشكل أساسًا من وحدات سماها بالمنطوقات « l'énoncé ». وهذه المنطوقات تشكل منظومات منطوقية « énonciation » تسمى بالتشكيلات الخطابية « énonciation » « discursive ». ويتبنى فوكو الفرض العام للنزعة التفسيرية الاجتماعية والذي يقرر أن المعرفة ليست مجرد انعكاس للواقع، فالحقيقة بناء خطابي²⁹.

وعرّف المفكر الفرنسي ميشيل فوكو الخطاب بأنه كلمة تطلق على مجموعة من التصريحات التي تنتمي إلى نفس التكوين الخطابي أي أن الخطاب يتكون من عدد محدد

²⁸ - محمد شومان، إشكاليات تحليل الخطاب في الدراسات الإعلامية العربية : الدراسات المصرية نموذجًا، مرجع

سابق، ص 49.

²⁹-Jean-Michel Utard, L'analyse de discours, entre méthode et discipline, in L'analyse de discours. France : Editions Apogée, 2004, P.50.

من التصريحات التي يمكن تحديد شروط وجودها، فالخطاب بهذا المعنى ليس شكلا مثلثا مثاليا غير محدد الزمن بل إنه من بدايته إلى نهايته شكل تاريخي أي قطعة من التاريخ وهو -أي الخطاب- يضع حدود الذاتية وتقسيمات وتطوراته والصيغ بصفته الأصلية³⁰.

ويقول محمد شومان أنه في الوقت الحالي هناك توجه كامل في فرنسا يسمى تحليل الخطاب ، ويظهر في أشكال مختلفة يمكن تصنيفها إلى أربع منظومات كبرى هي: المنظومة المنطوقية، والمنظومة الحجاجية، والمنظومة السردية والمنظومة الخطابية، وقد ارتبطت الأعمال الأولى للبنويين الفرنسيين - أمثال كلود ليفي شتراوس، ورولان بارت، وجان لكان وميشيل فوكو - بهذه الأشكال من تحليل الخطاب.³¹

ويشير شومان إلى أنه يمكن القول بدون مبالغة أن أغلبية مدارس تحليل الخطاب المعاصرة تتبع مفهوم فوكو للخطاب بصفته مجموعة من المنطوقات (التصريحات أو التعبيرات) الملتزمة نسبيا بقواعد معينة والتي تفرض حدودا على عملية صنع المعنى³². ومن جانب آخر، تعددت محاولات قراءة وفهم أعمال فوكو، وقد أدت بعض تلك القراءات إلى تطوير لبعض مفاهيم فوكو نفسه، حيث أعاد بعض الباحثين تعريفها وتوظيفها في مجالات متنوعة من بينها بحوث ودراسات تحليل الخطاب الإعلامي والصحفي.

ويمكن القول بأنه لا توجد دراسة في تحليل الخطاب الإعلامي والصحفي إلا وتستفيد -بشكل مباشر أو غير مباشر- من أعمال فوكو، رغم أنه لم يكتب عن وسائل الإعلام بشكل مباشر. وتبدو تأثيرات فوكو واضحة في أعمال تحليل الخطاب الإعلامي والصحفي لـ "فيركلو" Fairclough و"فان دايك" Van Dijk و "باتريك شارودو" Patrick Charaudeau و"دومينيك منغونو" Dominique Maingueneau و"روزلين رينغو"

³⁰ - بسام مشاقبة، مرجع سابق، ص 232.

³¹ - محمد شومان، إشكاليات تحليل الخطاب في الدراسات الإعلامية العربية : الدراسات المصرية نموذجا، مرجع سابق.

³² - محمد شومان، تحليل الخطاب الإعلامي أطر نظرية ونماذج تطبيقية، مرجع سابق، ص 52.

Roselyne Ringoot . هذه الأخيرة التي اعتمدنا، في بحثنا هذا، على طريقته في تحليل الخطاب الصحفي.

ويعرف "فيركلو" الخطاب بأنه اللغة المستخدمة لتمثيل ممارسة اجتماعية محدّدة من وجهة نظر معينة، ويصل إلى أن الخطاب هو أحد أشكال الممارسة الاجتماعية. بينما اعتبر "قان ديك" أن الخطاب سؤال بسيط في شكله، معقد في تكوينه. ويقول إن الخطاب يختلف عن اللغة ويفرق ما بينه وبين النص، ومن ناحية ثانية يؤكد أن الخطاب والنص يلتقيان في بحث البناء والوظيفة لوحدة اللغة الكبرى، كما تطورا في نفس الوقت تقريبا، لذلك نجد من يعتبرهما متماثلين، والأصل أنه يوجد إشكالات كبيرة بينهما على مستوى المفاهيم والمناهج والوظائف³³.

إن فيركلاو وغيره من الباحثين في حقل تحليل الخطاب النقدي قد توسّعوا في تعريفاتهم واستخداماتهم لمفهوم الخطاب، بحيث غدا عندهم يشمل كل شيء، وتقع تحت مظلته تخصصات ومجالات واسعة في العلوم الاجتماعية ومن منظور نقدي . وقد ترافق ذلك بالتوسّع في استخدام تحليل الخطاب النقدي عبر تخصصات مختلفة ولأغراض متباينة، مع غياب التعاون بين هذه التخصصات، ما أدى إلى عدم الاتفاق على ما هو تحليل الخطاب، وكيف يمكن تطبيقه ، وما هي حدوده وإمكانياته، ومثل هذه الحالة لا تقلق الكثير من الباحثين، حيث يرى البعض أن كثيرا من المفاهيم والنظريات التي تستخدم في العلوم الاجتماعية لا يوجد حولها اتفاق، كما هو الحال في عدم الاتفاق حول تعريف الأيديولوجية بين التخصصات المختلفة³⁴.

³³ - بسام مشاقبة، مرجع سابق، ص 102.

³⁴ - محمد شومان، إشكاليات تحليل الخطاب في الدراسات الإعلامية العربية : الدراسات المصرية نموذجا، المجلة العلمية لكلية الآداب، جامعة المنيا، أفريل 2004.

يتضح لنا مما سبق، أنه لا يوجد مذهب واحد أو وحيد لتحليل الخطاب وعلاقته بالخطاب الإعلامي، وأكدت الدراسات على مبدأ تعددية هذه المذاهب . وإن أراد الباحث تحليل الخطاب الإعلامي، عليه اختيار أحد مذاهب تحليل الخطاب³⁵. ومن وجهة نظر بحثية فإن أغلبية مذاهب تحليل الخطاب المعاصر خرجت من معطف ميشيل فوكو ومن بينهم نذكر الباحثة الفرنسية روزلين رينغو التي اهتمت بدراسات تحليل الخطاب الصحفي مرتكزة في ذلك على أفكار فوكو.

إن عدم الاتفاق على مفهوم الخطاب واستخداماته لم تمنع من انتشار بحوث تحليل الخطاب وتناولها لموضوعات ومجالات متعددة، من بينها تحليل الخطاب الإعلامي، الذي يعتبر تطوراً مهماً لمجال التحليل الكيفي للرسائل الإعلامية وشروط إنتاجها وتداولها وتأثيرها في الجمهور، فضلا عن تفاعلاتها مع الظروف التاريخية و المجتمعية.

ونظرا لهذا التعدد في مفهوم الخطاب، ارتأينا أن نوضح منذ البداية المفهوم الذي يقوم عليه بحثنا في تحليلنا للخطاب الصحفي حيث نتبنى في هذه الدراسة وجهة نظر دومينيك منغونو (Dominique Maingueneau) في تحليل الخطاب بمعنى "ذلك المجال العلمي الذي عوض القيام بتحليل لغوي لنص ما أو تحليل سوسولوجي أو سيكولوجي "لسياقه" يهدف إلى ربط النصوص، من خلال منظوماتها السردية، بسياقاتها الاجتماعية³⁶.

1-1.3. الفرق بين تحليل الخطاب وتحليل المحتوى: يقول باتريك شارودو (P.Charaudeau) ودومينيك منغونو (D.Maingueneau) في قاموسهما "تحليل الخطاب"³⁷، أن تحليل المضمون سبق زمنيا تحليل الخطاب في الظهور. وتأسس هذا الأخير في الأصل كنقيض لتحليل المحتوى. هذا التناقض الذي كان بارزا وقويا في السبعينيات من القرن

³⁵ - بسام مشاقبة، مرجع سابق، ص 222.

³⁶ - Dominique Maingueneau, Les termes clés de l'analyse du discours, Paris : Ed du Seuil, 1^{ère} ed, 1996.

³⁷ Patrick Charaudeau, Dominique Maingueneau, Dictionnaire d'analyse de discours, Paris : Editions du Seuil, 2002, P.39.

الماضي خفت حدته في الوقت الراهن إلى درجة أن بعض الدراسات تسعى إلى التوفيق والمزاوجة بين المنهجين³⁸.

ظهرت دراسات تحليل المضمون في الولايات المتحدة الأمريكية في بداية القرن العشرين في إطار الدراسات الإمبريقية حول تأثير الاتصال وعلم الاجتماع الوظيفي لوسائل الإعلام. ففي أربعينيات وخمسينيات القرن العشرين وضع كل من لاسويل (H.Lasswell) وبرلسون (Berlson)، ولازرسفيلد (P. Lazarsfeld) قواعد تحليل المحتوى ونشر برلسون تعريفه الشهير عام 1952: "تحليل المحتوى هو أسلوب بحث يهدف إلى وصف كمّي وموضوعي منظم للمحتوى الظاهر للاتصال"³⁹.

كما نرى أن هذا التعريف يغفل تماما المحتوى نفسه، وهذا ما يؤدي إلى فشله في وضع تحديد دقيق للحقل الإمبريقي لهذا الأسلوب. فمرجعيات الموضوعية والتنظيم والتكميم مجرد اثباتات تبيّن أن الأسلوب يكون مطابقا للمعايير العلمية وشرعيا⁴⁰.

ويتضح لنا من خلال هذا التعريف أيضا أن التحليل يتم على المستوى السطحي المعلن وليس على مستوى الاستدلال على المحتوى المضمّر، بل أن هناك من يرى أنه وسيلة ملاحظة أكثر منه وسيلة تحليل.

واستنادا إلى مساهمات برلسون وآخرون، سادت تقاليد تحليل المحتوى الكمي في الدراسات الإعلامية، بينما اختفت أو غيّبت الدراسات الكيفية واتّهمت بالتحيز والبعد عن الموضوعية. إن سيادة وهيمنة مناهج وأدوات التحليل الكمي لم تمنع من ظهور كثير من الانتقادات التي انصبّت على شكلية وعدم موضوعية فئات تحليل المضمون الكمي التي تدّعي بدون أساس علمي الدقة والموضوعية، و تنزع إلى تفتيت النص، وتحويله إلى مجرد

³⁸ - الكثير من الاتجاهات استخدمت تحليل المضمون كحقل منهجي وليس مجرد أداة بحث.

³⁹ - Patrick Charaudeau et Dominique Maingueneau, Dictionnaire d'analyse du discours, op.cit, P. 39.

⁴⁰ - صفاء جبارة، مرجع سابق، ص 235

أرقام وبيانات إحصائية لا تكشف عن معنى النص أو المعاني التي يحملها، إن التحليل الكمي عكس التحليل الكيفي يهمل سياق النص وعلاقات القوي داخله، ومنظور الفاعل، فضلاً عن عدم الاكتراث بالمعاني الضمنية أو غير الظاهرة في النص. من هنا بدأت تظهر- وعلى استحياء- محاولات لاستخدام مناهج وأدوات للتحليل الكيفي في دراسة النصوص الإعلامية. وقد اتسمت في البداية بالتردد والخلط وعدم الوضوح أو التكامل المنهجي والإجرائي، لكنها شكّلت نوعاً من المواجهة والتحدي للتقاليد السائدة في مجال الدراسات الإعلامية⁴¹.

وفي ظل هذه الانتقادات ظهرت دراسات أخرى تميل إلى المزوجة بين التحليل الكمي والكيفي فيما يسميه بول دي سولا بالعلاقة الدائرية بين الاثنين في تحليل المحتوى: "ليس من المفترض أن تكون الطرق الكيفية نافذة البصيرة، والطرق الكمية مجرد طرق آلية لاختبار الفروض، فالعلاقة بينهما دائرية. وكل منهما تعطي بصيرة جديدة يمكن أن تتغذى عليها"⁴².

لكن هذه الأدوات المنهجية لم تكن كافية لدراسات الرسائل أو النصوص الإعلامية في علاقاتها المتشابكة والمعقدة مع الرسائل السابقة، ومع بنية المجتمع والقوة المهيمنة عليه. من هنا تطورت محاولات التحليل الكيفي في الثمانينيات من القرن الماضي باتجاه تبني منهجية تحليل الخطاب، وتحليل الخطاب النقدي. وقد تأثرت هذه المحاولات بهيمنة إتجاه ما بعد البنيوية . ورغم عدم الاتفاق على مفهوم الخطاب إلا أنه أصبح يستخدم على نطاق واسع في تحليل النصوص الإعلامية⁴³.

ويحاول تحليل الخطاب التعرف على كيفية إنتاج الواقع الاجتماعي، حيث يقوم بإجراء فحص كيف تقوم اللغة ببناء الظواهر وليس كيف تقوم اللغة بعكس وإظهار الظواهر

⁴¹ - محمد شومان، تحليل الخطاب الإعلامي أطر نظرية ونماذج تطبيقية، مرجع سابق، ص 22.

⁴² - صفاء جبارة، مرجع سابق، ص 237

⁴³ - محمد شومان، إشكاليات تحليل الخطاب في الدراسات الإعلامية العربية : الدراسات المصرية نموذجاً، مرجع سابق،

أي أن تحليل الخطاب ينظر إلى الخطاب باعتباره مكونا للعالم الاجتماعي وليس طريقا للوصول إلى العالم الاجتماعي، ويفترض تحليل الخطاب أنه لا يمكن التعرف على العالم منفصلا عن الخطاب بينما المناهج الكيفية تعمل على فهم أو تفسير الواقع الاجتماعي القائم.

كما يلتزم تحليل الخطاب بنظرة تفسيرية اجتماعية مع محاولته كشف العلاقة ما بين الثالث: "النص، الخطاب، السياق" وبالرغم من اختلاف النصوص في درجة مزجها للنص والسياق يفترض من تحليل الخطاب أنه يستحيل فصل الخطاب من سياقه الأوسع ويستخدم تحليل الخطاب تقنيات مختلفة لتحليل النصوص من أجل اكتشاف أدلة تشير إلى الخطابات التي تتبع منها تلك النصوص⁴⁴.

لقد عرفت سنوات الثمانينيات والتسعينيات تطورا على صعيدين: بداية ، شهدت دراسات تحليل الخطاب تنوعا كبيرا في المقاربات الألسنية من جهة، والاهتمام المتزايد بالحقل الإعلامي من جهة أخرى. كما شهد تحليل المحتوى انفتاحا كبيرا على تقنيات أخرى حيث أصبحت الدراسات الإعلامية تزوج بين متغيرات تنتمي إلى تحليل المحتوى وأخرى إلى تحليل الخطاب⁴⁵.

44 - بسام مشاقبة، مرجع سابق، ص 105.

45 - Patrick Charaudeau, Dominique Maingueneau, OP.CIT, P.40.

2-1. منهجية تحليل الخطاب الصحفي المعتمدة في هذه الدراسة:

يعتمد هذا البحث على تحليل الخطاب الصحفي حسب المنهجية المقترحة من قبل الباحثة الفرنسية روزلين رانغو⁴⁶ Roselyne Ringoot. فقد اقترحت هذه الباحثة نموذجا لتحليل الخطاب الصحفي وهي مقارنة معتمدة في علوم اللسانيات وتم تطبيقها في دراسة إشكاليات مطروحة في مجال علوم الإعلام والاتصال.

هذه المقاربة المنهجية تعتمد على الخطاب الصحفي كموضوع للبحث وتدرس بصفة أدق خطاب الصحافة المكتوبة وبصفة أكثر دقة الخط الافتتاحي للجريدة. وهذه المقاربة تقترح منهجية على الباحث اتباعها وفق إشكالية بحثه. وتوضح الباحثة بأنه مهما كانت الإشكالية المطروحة فهي تنطلق من وجهة نظر أن الخطاب الصحفي هو خطاب مستقل عن الخطابات الأخرى السياسية والاجتماعية التي تغذيه، مع الإقرار بوجود تداخل مع الخطابات الأخرى *interdiscursivité*.

هذا الموقف البنيوي يتمركز حول مفهوم الخط الافتتاحي. وحسب الباحثة الفرنسية، فإن الخط الافتتاحي هو مفهوم مبهم، تعتبره في آن الوقت كوسيلة لتماسك المجموعة المهنية، وأداة للإنتاج تحدّد شروط انتقاء المعلومة والكتابة الصحفية. وفي أغلب الأحيان، يتم تناول الخط الافتتاحي كمثال للقيم الديمقراطية والإنسانية. وعليه تحدّد الباحثة معنى الخط الافتتاحي بقولها: هو تركيبة من الاستراتيجيات السردية المعتمدة في الجريدة والتي على أساسها تقوم الهوية التحريرية للجريدة. إذن، تحليل الجريدة هو الذي يسمح باستنباط الخط الافتتاحي لجريدة ما. حيث لا يمكن استخلاص الخط الافتتاحي من ما يقوله

⁴⁶ -Roselyne Ringoot, Discours journalistique : analyser le discours de presse au prisme de la ligne éditoriale, In L'analyse de discours, Rennes, Editions Apogée, collection Méthodes de recherches en sciences humaines et sociales, 2004, PP.87-115.

الصحفيون ومسؤولو النشريات، بل من خطاب الجريدة. وعليه يتبين أهمية تقاطع الخطابين للتمكن من تقييم تناسق الخطابين أو تناقضهما⁴⁷.

1-2-1. المنطلقات الاستمولوجية للمنهج المعتمد:

قبل التعرّض إلى الخطوات المنهجية التي تقترحها الباحثة روزلين رينغو لتحليل الخطاب الصحفي، نحاول تحديد المنطلقات الاستمولوجية التي تعتمد عليها الباحثة لبناء خطواتها المنهجية في تحليل الخطاب الصحفي. وذلك من خلال تحديد مفهوم الخطاب الصحفي وتحديد موقعه في الفضاء العام (l'espace public) وعلاقته بالخطابات الأخرى. وكذلك من خلال تحديد متطلبات وضع عينة الدراسة le corpus de données.

1-2-1.1 موقع الخطاب الصحفي في الفضاء العام: قبل الخوض في الحديث

عن الموقع الذي يحتله الخطاب الصحفي في الفضاء العام، يجدر بنا إلقاء نظرة وجيزة عن مفهوم الفضاء العام. فهو كما يؤكد الفيلسوف الألماني هايرماس "مجال النقاش والجدل والحوار حول المسائل ذات العلاقة بالشأن العام". وبالنسبة للمنظور الهايرمارسي، فقد ظهرت خلال القرن الثامن عشر في أوروبا الغربية (فرنسا، وألمانيا، وبريطانيا) فضاءات عامة (مقاه، صالونات، مكتبات، نواد ثقافية، جمعيات فكرية) كان البرجوازيون يتبادلون فيها الرأي ويتناقشون في مسائل تتعلق بالفن والأدب في مرحلة أولى، ثم في المسائل السياسية بعد الثورة الفرنسية.

وتطوّرت هذه الفضاءات بالتوازي مع تنامي القراء وتبادل الكتب والمجلات والصحف. واتسم النقاش والحجاج في هذه الفضاءات بالتكافؤ والعقلانية. وعلى هذا النحو، فإن النقاش العقلاني والحجاج النقدي يمثلان الوساطة التي يتشكل من خلالها الرأي العام باعتباره

⁴⁷ - Ibid, P. 88.

المعيار الذي اتفق حوله متحاورون للحسم في مسائل عملية تتعلق بالحياة العامة وليس تجميعاً للأراء الفردية⁴⁸.

ومع انتشار التعليم وتطور الرأسمالية وظهور وسائل الإعلام الجماهيرية وتطور الإعلان أو الإشهار وتداخل الأخبار والترفيه، تحولت الفضاءات العمومية المختلفة التي تكون المجال العمومي إلى فضاء للتأثير السياسي وللتسويق وللبحث عن الهيمنة والولاء.

بصورة عامة، وانطلاقاً من هذا المنظور، يمكن القول أن الفضاء العام هو مجال رمزي وسيط بين الدولة والمجتمع. والمجال العمومي، بفضاءاته المختلفة، ضروري للديمقراطية بما أنه، نظرياً، هو نظام تقوم فيه الشرعية على النقاش العقلاني بواسطة الحجاج الرصين الذي يفرز القواعد المشتركة والقيم التي يجب أن تنظم المدينة. فالمواطنون يبتكرون مع القواعد التي تنظم عيشتهم المشترك⁴⁹.

يقتضي هذا الفضاء العام الديمقراطي والعقلاني شروطاً أخلاقية وثقافية وسياسية كالاتفاق المتبادل بالشرعيات والفصل بين المجال الخاص والمجال العام واستبعاد الحقائق المطلقة والمتعالية التي تنسف إمكانية النقاش أصلاً.

فالنقاش العام يفترض الاختلاف والقبول بالتنوع الفكري والسياسي بما أنهما حالة طبيعية للمجتمع. كما يقتضي النقاش الاتفاق على معايير دنيا ومشاركة ووجود الفرد المستقل المؤمن إيماناً عميقاً بالحرية وغير الخاضع لسيطرة الأحزاب والأنساق الإيديولوجية المغلقة⁵⁰.

⁴⁸ - الصادق الحمّامي، المجال العام والفايس بوك وجريدة "الصحافة"، على موقع جريدة "الصحافة" يوم 2011/5/22.

⁴⁹ - نفس المرجع.

⁵⁰ - نفس المرجع .

2-1. 2.1. الفضاء العام لمجالات الخطابات متعددة:

يجب أن نسلّم بحقيقة عدم وجود خطاب واحد أو خطاب وحيد، بل يمكن أن نتحدث عن أصناف وأنواع الخطاب. وبالنسبة لـ"دومينيك منغونو" Dominique Maingueneau فإن تصنيف الخطاب إلى عدة أصناف وأنواع (genres et types) يشير إلى وجود مقاربات تحليلية مختلفة، مع العلم أن البعض لا يفرّق بين الصنف والنوع.

إلا أن الاتجاه السائد هو التسليم بوجود فرق بينهما. فتصنيفات الخطاب تخضع إلى أنواع مختلفة من الخطابات. فمثلاً le talk-show يعتبر صنفاً من أصناف الخطاب ينتمي إلى نوع الخطاب "التلفزيوني" الذي هو بدوره جزء من نوع آخر هو "الخطاب الإعلامي"⁵¹.

وبالنسبة للمقاربات التحليلية للخطاب، يمكن تصنيف الخطاب حسب هدفه الاتصالي فيكون الحديث عن الخطاب التلفزيوني الذي ينتمي إلى الخطاب الإعلامي. كما يمكن تصنيف الخطاب حسب مكان مؤسساته: المدرسة، العائلة. ويمكن أن يكون التصنيف مرتبطاً بانتماءات إيديولوجية: الخطاب الاشتراكي، الخطاب السياسي...⁵².

يمكن القول أن أنواعاً عديدة من الخطابات تهيكّل الفضاء العام تربط فيما بينها علاقات معقدة. وتتدرج هذه الأنواع من الخطاب، من الأكثر تعقيداً إلى الأقل تعقيداً، ومن الأعمق إلى الأقل عمقا، ومن الأشمل إلى الأقل شمولاً. ونذكر على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر الأمثلة التالية:

⁵¹ -Dominique Maingueneau, *Analyser les textes de communication*, Op-Cit,P,47.

⁵² - Ibid,P.48.

أولا - الخطاب الديني:

من أكثر الخطابات عمومية الخطاب الديني، بكل أشكاله وتنوعاته ومدارسه. ويمتاز الخطاب الديني بأنه سلطوي أمري إذعاني. وهو خطاب عقائدي كما هو في علم الكلام أو باطني كما هو في التصوف أو تشريعي كما هو في الفقه وأصوله. ويعتبر من أقدم الخطابات تاريخيا، ويتوحد به الحكام بحيث يصبح الخطاب الديني والسياسي واحد⁵³.

ثانيا - الخطاب الفلسفي:

تخرّج من معطف الخطاب الديني لكنه حاول تطويره، حيث نزع الجانب العقائدي النقلي السلطوي وتحويله إلى خطاب عقلي برهاني. فالخطاب الفلسفي عقلي برهاني يمتاز بالحوار والرأي والرأي الآخر. ويشتمل على مقاييس صدقية أهمها الاتساق، أي تطابق النتائج مع المقدمات خاصة إذا كان استنباطا من الواقع. وهو خطاب قادر على التعميم والتجريد والصياغات النظرية للقوانين وإنساني النزعة، منفتح على الحضارات الأخرى. يخاطب جمهور العقلاء بصرف النظر عن انتماءاتهم الدينية والعرقية والسياسية. يخاصمه الخطاب الديني لأنه يعتبره منافسا له على المعرفة والسلطة.⁵⁴

ثالثا - الخطاب العلمي:

يعتبر الخطاب العلمي المنطقي أشد أنواع الخطاب صرامة ودقة، ويعتمد على تحليل القضايا العلمية والرياضية بأسلوب المنطق، ويبتعد هذا الخطاب عن الخيال، ويحاول تجاوز اشتباه اللغة العادية ويسعى للوصول إلى الدقة والموضوعية والتخلص من الجوانب الذاتية والشخصية.

⁵³ - بسام مشاقبة، مرجع سابق، ص 113

⁵⁴ - نفس المرجع، ص 114.

رابعاً - الخطاب السياسي:

من بين أهم الخطابات التي تهيكّل المجال العام، الخطاب السياسي الذي يصدر عن الزعامات السياسية والحزبية وقادة الدول ورؤساء الحكومات والوزراء ورجال الأعمال، ومن أهم مظاهره التأثير في الناس وتوجيههم كما في الخطاب الأيديولوجي. فهو خطاب موجه عن قصد إلى المتلقي بقصد التأثير فيه وإقناعه بمضمونه الذي يتميز بسمات مركبة من الإيحاءات المعنوية، لها أبعادها، ولها ميزات تفرقها عن غيرها من الخطب داخل اللغة الواحدة⁵⁵.

كما يتم من خلال الخطاب السياسي الكشف عن صراع الأهواء والمصالح والإرادات والقوى الاجتماعية والسياسية في حراك اجتماعي سياسي وفي مسار تاريخي تحكمه قوانين التاريخ⁵⁶.

خامساً - الخطاب الصحفي

ومن أهم وأشهر أنواع الخطاب، يوجد الخطاب الصحفي الذي يتغذى من الخطابات الأخرى . وهو الخطاب الذي يهدف إلى نشر المعلومات والأخبار بهدف التأثير في اتجاهات القراء والمستمعين والمشاهدين وتوجيههم. وتفرّق الباحثة روزلين رينغو⁵⁷ بين الخطاب الإعلامي والخطاب الصحفي على اعتبار أنه ليس كل ما هو إعلامي يدخل بالضرورة في خانة ما هو صحفي وعلى هذا الأساس، سنحاول توضيح الفرق بين الخطاب الإعلامي والخطاب الصحفي .

⁵⁵ - حمدي إبراهيم النورج، تحليل الخطاب السياسي في ضوء نظرية الاتصال اللغوي: محمود شاكر نموذجاً، القاهرة: عالم الكتب، ط1، 2014، ص15.

⁵⁶ - نفس المرجع، ص 113.

⁵⁷ - Roselyne Ringoot, Analyser le discours de presse, Paris : Armand Colin, 2014,P.32.

2-1. 1. 3. الفرق بين الخطاب الإعلامي والخطاب الصحفي:

تفرّق الباحثة روزلين رينغو بين الخطاب الإعلامي والخطاب الصحفي حيث تعتبر أنه إذا كانت الصحافة مرتبطة ذاتيا بالإعلام، فإنها تحتل حيزًا ضيقًا فيه (في الإعلام). فبتوسع مجال الإعلام، لم تعد كلمة صحافة مرادفة لكلمة إعلام. بالرغم من أنه لا يزال العديد من الباحثين يستعمل كلمة "إعلام" حتى ولو كان الأمر يتعلق بالخبر أو بالخطاب الصحفي. بالنظر إلى تكاثر وسائل الاتصال، وإلى الدور المتعاظم الذي يلعبه الاتصال في فن الحكم، فإن البعد الإعلامي عرف توسعا منقطع النظير.

فتعميم الإنترنت وانتشار استخدامات Web 2.0 زعزت مفهوم الإعلام الذي لم يعد مقتصرًا على محترفي المهنة. فإن الوسائط الاجتماعية فتحت المجال المتعلق بالنشاط الإعلامي للمجال الخاص وحوّلت أيّ شخص إلى مسيرٍ لوسيلته الإعلامية الخاصة به. فبعد المدونات، والمنتديات، ساعدت مواقع التواصل الاجتماعي كفايسبوك وتويتر في تكثيف إنتاج الخطاب من خلال تنظيم مجموعات متباينة⁵⁸.

يمكن القول، أن مفهوم "الخطاب الإعلامي" يثير الكثير من التساؤلات، نستطيع على الأقل إحالته إلى ما يقال وما يشاهد في المجال الإعلامي الذي هو مجال عام. وحسب روزلين رينغو فإنه يمكن تعريف الخطاب الإعلامي باعتباره نظامًا للتعايش لخطاب قائم على أساس ضرورة الإشهار.

تشكّل وسائل الإعلام المكتوبة والسمعية- البصرية والرقمية واجهة الخطابات الاجتماعية الأخرى، وفي نفس الوقت الحلبة التي يتفاعلون فيها. وبالتالي، يمكن اعتباره « un méta-discours » أي خطابًا فوق الخطابات الأخرى، يعطي للخطابات الاجتماعية ظهورًا في المجال العمومي « mise en visibilité ».

⁵⁸ - Ibid,P.32

يتقاسم الخطاب الصحفي بعض الخصوصيات مع الخطاب الإعلامي، ولكن هذا لا يجعل مما هو صحفي يتطابق مع ما هو إعلامي: فهو أقل منه لأنه أكثر ندرة، وهو يتفوق عليه لأنه يتمتع بسلطة رمزية. إن المسابقات الغنائية التي تبثها المحطات الإذاعية، وحصص تلفزيون الواقع التي تبثها قنوات التلفزيون، والمواقع على الإنترنت التي تبث مشاهد مسلية، كلها برامج تتعلق بالعمل الإعلامي وليس بالعمل الصحفي. في حين أنّ رهان الصحافة هو أن تظهر كخطاب جدّي مع ارتباطها بالمجال الإعلامي حيث قد تتضمّن خطابات تافهة .

إن الخطاب الصحفي الذي يتغذى من الخطابات الاجتماعية الأخرى (سياسية، علمية، إرخ)، يخضع إلى ضرورة التميّز حتى يتمكن من فرض شرعيته الاجتماعية المهنية. وعليه، فإن تحليل الخطاب الصحفي يتطلب تحديد خصوصيته والطريقة التي يتميز بها عن الخطابات الاجتماعية الأخرى.

وتعتبر هذه الخطوة أساسية، لأنها تمثل فحوى الهوية الخطابية للصحافة، وذلك في قدرة الخطاب الصحفي على التميّز وضمان تموقع خاص به في الفضاء العام، وإلا فإن هذا الخطاب الصحفي سيدوب في مضامين أخرى ويفقد مصداقيته⁵⁹.

1-2-1. 4. استقلالية الخطاب الصحفي :

ركزت الباحثة روزلين رينغو على مفهوم استقلالية الخطاب الصحفي « l'autonomie du discours » من خلال إبراز مميّزات الخطاب الصحفي، والتي نوجزها فيما يلي⁶⁰:

- الخطاب الصحفي هو خطاب ثانوي « second Un discours » : قسم دومينيك منغونو Dominique Maingueneau الخطاب إلى خطاب أساسي

⁵⁹ - Roselyne Ringoot, Discours journalistique: analyser le discours de presse au prisme de la ligne éditoriale. Op.cit, p94.

⁶⁰ - Roselyne Ringoot, Analyser le discours de presse, op.cit, PP.36-40.

constituant وآخر ثانوي secondaire. وكمثال عن الخطاب الأساسي يذكر الخطاب الفلسفي، والخطاب الأدبي، والخطاب السياسي، والخطاب العلمي. وتصاغ هذه الخطابات داخل مجموعات مغلقة communauté fermée. هذه الخطابات تعطي الشرعية لخطابات أخرى لا تنتم بنفس المكانة والنبيل وهي الخطابات الثانوية. وفي هذا السياق، يقول "باتريك شارودو" Patrick Charaudeau أنه يمكن اعتبار الخطاب الصحفي كخطاب ثانوي لأنه يساهم في نشر المعرفة من خلال تبسيط la vulgarisation أخرى أكثر نبلا مثل الخطاب العلمي. فالخطاب الصحفي يعيد صياغة ويبسط ويتناول إعلاميا العلوم. وفي هذا السياق، يقول شارودو إن الأمر لم يعد يتعلق بالتبسيط la vulgarisation ولكن بالتناول الإعلامي la médiatisation.

- **الخطاب الصحفي: خطاب متداخل un interdiscours** : يقول شارودو أن من مميزات أي خطاب أنه في علاقة متعددة مع خطابات أخرى، والخطاب الصحفي يقرّ بهذا التداخل الخطابى، فهو يتغذى من الخطابات الاجتماعية الأخرى. كما أن الجرائد تساهم فعليا في تنقل الخطابات داخل المجال العمومي. إن التداخل مع خطابات اجتماعية أخرى يظهر كذلك من خلال الإجراءات السردية les dispositifs énonciatifs التي تقوم بها الجريدة من خلال تصنيف الخبر في أقسام rubriques (سياسي، اقتصادي، رياضي...)، أو إسناد مقال ما إلى مصادر محددة (مصادر موثوق بها، أو مصادر مطلعة)، وكذلك من خلال إعطاء الكلمة إلى شخصيات لا تنتمي إلى الجريدة (كتاب، جامعيين، سياسيين، خبراء...). يمكن القول أن التداخل في الخطاب هو أساس المنهج الذي وضعته الباحثة روزلين رينغو.

- **جدية الخطاب الصحفي un discours sérieux**: رهان الخطاب الصحفي هو الظهور كخطاب جدّي دون الحاجة إلى الإدعاء بأنه خطاب علمي. فالخطاب الصحفي يتناول مسائل وقضايا متعددة ومعقدة من خطابات علمية وتقنية قد تتعلق بالصحة أو البيئة. وحتى يتسم خطاب الصحفيين بالجدية عليهم أن يظهروا قدرتهم على ترجمة هذه الخطابات في النظام القيمي الخاص بهم والقائم على مفاهيم الإعلام، والمصلحة العامة والآنية l'actualité. وباعتبار أن الخطاب الصحفي يتناول الخطابات الأخرى ، فإنه يتعرّض إلى العديد من الحقول التي يتم اختيارها حسب الهوية الصحفية للجريدة l'identité éditoriale. البعض من هذه الحقول قد يتصف بالجدية في هذه الحالة تقوم شرعية الخطاب الصحفي على شرعية المصادر المعترف بسلطتها اجتماعيا (سياسة، ثقافة...) . حقول أخرى قد لا تستحق نفس الاهتمام إلا أنه يمكن أن تصبح تتسم بالجدية بمجرد أنها حظيت بالتناول الصحفي. إن إضفاء الشرعية على بعض الخطابات من قبل الصحافة الجادة قد يترتب عليه مخاطر مختلفة. من جهة ، تظهر الصحافة وكأنها تخضع للسيطرة، وتابعة ومقربة من بعض الخطابات الرسمية أو الأولية. ومن جهة أخرى، تظهر كخطاب تافه. بين هذين القطبين يتم تسيير الطابع "الجدّي" للصحافة، من خلال وضع مسافة مع الخطابات الأولية (الخطاب السياسي مثلا) ووضع مسافة أيضا مع الخطابات التافهة.

1-2. 1. 5. متطلبات وشروط عينة الدراسة:

هذه المنطلقات تحتم تطبيق بعض الشروط في وضع عينة الدراسة. فمن منطلق أن الخبر لا يوجد في حد ذاته وإنما ضمن الوسيلة التي ينظر إليها في جميع تعقيداتها، فإذا كان الأمر يتعلق مثلا بتحليل حدث ما أو بروز مشكل اجتماعي أو معالجة ظاهرة من خلال وسائل الإعلام، فإن العينة لن تقتصر على الكتابات الصحفية التي تعرضت

للموضوع، ولكن يجب الأخذ بعين الاعتبار المنتج الصحفي في مجمله: في الصحافة المكتوبة، يتعلق الأمر بالجريدة في مجملها، في التلفزيون يجب دراسة النشرات، والموجزات الإخبارية، والحصص الإعلامية ضمن سياق الإنتاج العام للقناة.

ما يهمنا في هذه الدراسة هو الصحافة المكتوبة، وكما يقول موريس مويو Maurice Mouillaud و جون تيتو J-F Tétu فإن "الخبر لا يكون له وجود إلا إذا تم بناؤه وإخراجه mis en forme et mis en page"⁶¹. إن مستوى النجاعة لا يكمن في المقال الصحفي، وإنما في الجريدة في حد ذاتها، ويتعلق الأمر إذن في مراقبة كيفية معالجة الخبر ضمن الهوية التحريرية للجريدة.

ومن هذا المنطلق، فإن تحديد العينة لا يمكن أن يقتصر على جمع قصاصات الجريدة وتحليلها، بل يجب وضع بصفة مستمرة موضوع الدراسة ضمن سياق نظام المعاني العام الذي تشكله الجريدة.⁶²

1-2-2 . دور السياق في تحليل الخطاب:

يقوم تحليل الخطاب على قاعدتين مهمتين، تفكيك الخطاب الذي هو وجه من أوجه تحليله، ولكنه يتميز بإرادة الكشف عن المضامين التي تقولها بنية الكلام، وإنتاج الخطاب وهو الوجه العملي من المعرفة.

وللوصول إلى كنه الاثنتين، يأتي السياق الذي يؤدي الدور الأكبر في ذلك، إذ لا يمكن إغفال أثره في تحديد الدلالة، مما يكون له دور في استنباط المعنى المتحقق للنصوص، فلا يمكن الوصول إلى هذا المعنى من أبنية النصوص بمفردها، وعلى ذلك كان الاهتمام بالسياق الذي يسهم في جلاء المعنى.

⁶¹ -Mouillaud M, Tétu J.-F., Le journal quotidien, France : Presses Universitaires de Lyon, 1989.

⁶² - Roselyne Ringoot , Discours journalistique : Analyser le discours de presse au prisme de la ligne éditoriale, op.cit, P.96.

ولا يتوقف تحليل الخطاب على قدرة المحلل أو المتلقي فقط، ولكن الخطاب القابل للفهم والتأويل هو الخطاب القابل لأن يوضع في سياقه، إذ كثيرا ما يكون المتلقي أمام خطاب بسيط من حيث لغته، ولكنه يتضمن قرائن تجعله غامضا غير مفهوم بدون الإحاطة بسياقه، ومن ثم فإن للسياق دورا فعلا في تواصلية الخطاب، وفي انسجامه بالأساس⁶³.

يقول فان دايك "إن كل سياق عبارة عن اتجاه مجرى الأحداث، وقد يكون اتجاه الأحداث هذا دالا على حالة ابتدائية، وعلى أحوال وسطى وحالة نهائية. أما الحالة الابتدائية المتابعة لمجرى الأحداث فتسمى بالسياق السابق، وتسمى الحالة الوسطى بالسياق المصاحب، في حين تسمى الحالة النهائية بالسياق اللاحق. وقد يسمى السياق المصاحب بالسياق الواقعي، وهو السياق الذي تستوفي فيه خواص الآن، حيث من الصعب أن نفهم رسالة ما دون أن نعلم ماذا يحدث الآن⁶⁴.

في تحليل الخطاب، يكون من الضروري أن نهتم بما هو أكثر من السياق المصاحب للنصوص، فليس من الضروري أن نهتم بما يحدث الآن فقط، بل نهتم كذلك بالخلفية التاريخية للحدث. فخلال بحث المحلل عن المعنى، يكتشف أنه لا يوجد في البناء النحوي للكلام، ولا في دلالة الألفاظ المعجمية، ولا يوجد في السياق التركيبي بين الجمل السابقة والجمل اللاحقة، "ولكنه يوجد خارج الحدث اللغوي التواصلي تماما، إنه موجود بين شاشة الأحداث الجارية وخزانة الوقائع الماضية، إنه بين حقيقة تاريخية مضت وحقيقة تريد أن تتشأ، حيث أن أي سياق قابل لأن نعدد خصائصه، وأنه بإمكان المحلل أن يختار الخصائص الضرورية لوصف حدث ما"⁶⁵.

⁶³ - حمدي إبراهيم النورج، تحليل الخطاب السياسي في ضوء نظرية الاتصال اللغوي، مرجع سابق، ص 44.

⁶⁴ - نفس المرجع، ص 45.

⁶⁵ - نفس المرجع، ص 46.

1-2. 3. الخطوات المنهجية لتحليل الخطاب الصحفي حسب نموذج روزلين رينغو :
تقترح الباحثة خطوات منهجية يتبعها الباحث والتي تمكنه من استنباط الهوية التحريرية
للجريدة موضوع بحثه، ويمكن تلخيص هذه الخطوات فيما يلي⁶⁶:

1-2. 3. 1. دلالات شكل الجريدة: تعتبر روزلين رينغو أن شكل الجريدة يحمل دلالات،
ومن هذا المنطلق، فإن أول عمل يقوم به الباحث هو دراسة المظهر العام (le profil)
للجريدة، أي هويتها البصرية (identité visuelle). وهي مقارنة شاملة تسمح بتحليل
الموضوع محل الدراسة من خلال :

أولاً : الحجم: حجم الجريدة هو أول عامل لتوجيه القراءة، فهو عبارة عن مؤشر
للمشروع التحريري للجريدة (son projet éditorial) . ومن أهم النماذج نذكر: الحجم
الكبير، والتبليود le tabloid، ولوبرلينوا le berlinois، وحجم المجلات le format
magazine ، والحجم الجيبى le format poche. فالحجم يعني نوع الدورية (يومية،
أسبوعية، شهرية)، ويعني كذلك نوع الخبر (صحافة عامة،
صحافة متخصصة)، ويعني أيضا الانتماء الجغرافي (وطني، جهوي).

ثانيا : توزيع المساحات: إظهار نسبة المساحة المخصصة للأخبار الصحفية وتلك
المخصصة للإعلانات التجارية والخدمات الأخرى، أي كيف تسيّر الجريدة العلاقة بين
المضمون الإعلامي والمساحات المخصصة للإشهار والخدمات الأخرى وهو مؤشر
لا يمكن تجاوزه لاستنباط الهوية التحريرية للجريدة. لا سيما عندما يتعلق الأمر بالتداخل
بين المضمون الإعلامي والمضمون الإشهاري، فالمضمون الإشهاري قد يأخذ شكل
المقال ويخلق بذلك نوع صحفي هجين.

⁶⁶ -R. Ringoot, Analyser le discours de presse, op.cit, PP.87-115.

كما يهتم الباحث كذلك بالعلاقة بين النص والصورة الفوتوغرافية، والرسم الصحفي. وعلى الباحث إبراز سياسة الجريدة فيما يتعلق بمرافقة الصورة للنص الصحفي، هل يهيمن أحدهما على الآخر؟ . إن الصورة الفوتوغرافية تشكل في حد ذاتها نوعاً قائماً بذاته، وكل جريدة تخضع الرسائل الفوتوغرافية لمتطلباتها التحريرية لكي تنتج معاني مختلفة.

1-2.3. الهوية السردية للصحيفة *Identités énonciatives journalistiques*:

تفصح الجريدة عن هويتها من خلال مقالاتها، وكذلك عبر انتقاء وترتيب الخبر، ومن خلال طريقة معالجة المواضيع، واختيار الأنواع الصحفية الملائمة لذلك. جميع هذه العناصر تؤخذ بعين الاعتبار في تحديد الخط الافتتاحي، كما يوجد عامل آخر هام في تحديد هوية الجريدة هو اسم الجريدة.

أولاً : سياسات الاسم :

- اسم الجريدة⁶⁷ : يشكّل اسم الجريدة رهان رمزي هام، فهو في آن الوقت يعبر عن هوية، ويحيل إلى برنامج، ويظهر التميّز مقارنة بنشريات أخرى.
- توقيعات الجريدة : مهما كان موقف الجريدة من توقيعات المحرّرين، إلا أنه في جميع الأحوال تبقى الجريدة هي المسؤول الأول عن الجريدة كخطاب سردي. كما أن التوقيعات في الجريدة تعبر عن تعدّد الخطابات فيها، بالإضافة إلى توقيعات الصحفيين الذين

⁶⁷- في دراسة قامت بها الباحثة روزلين رينغو حول الدلالة التي تحملها أسماء يوميات فرنسية تنتمي إلى الصحافة الجوارية، استطاعت أن تستنبط ثلاث نماذج : النموذج الإيديولوجي ويتعلق الأمر بأسماء الجرائد التالية (Le Progrès, L'Indépendant, L'Est républicain, La Nouvelle République...) النموذج الاتصالي وينطبق على أسماء الجرائد التالية (Le Courrier de l'Ouest, La Dépêche du Midi) . وأخيراً النموذج الإقليمي وينطبق على أسماء الجرائد التالية (Sud-Ouest, Ouest-France, Nice Matin).

ينتمون إلى الجريدة، نجد توقيعات من خارج الجريدة (مختصين، جامعيين، خبراء، إلخ...).

ثانيا : سياسات تنظيم الخبر:

- **دلالة التصنيف إلى أقسام le rubriquage :** إن أول أداة تستعملها الجريدة لتنظيم الأخبار، هي دون أدنى شك تصنيفها في أقسام des rubriques . وللأقسام عدة مهام نذكر منها تنظيم وترتيب المادة الإعلامية حسب الأولويات، كما أنها تساهم في إعطاء الجريدة هوية خاصة بها.

- **دلالات الصفحة الأولى والصفحة الأخيرة:** تعتبران من الصفحات المقدسة في الجريدة⁶⁸. فالصفحة الأولى لكل جريدة هي بمثابة الواجهة التي تمثل المرتكزات الأساسية لبناء هيكله الصحيفة وهويتها، من خلال خلق لغة ابصارية مستمرة بين الصحيفة (الصفحة الأولى) والقارئ كوسيلة اتصالية. ثم تليها الصفحة الأخيرة وهي صفحة خارجية توفر إمكانية وضوح الرؤية أكثر من الصفحات الداخلية. هذه الخاصية المادية يتم استغلالها لأهداف تجارية كتخصيص هذه الصفحة للإعلانات، أو لتمييز المقالات الإخبارية.

ثالثا : سياسات الكتابة :

- **العناوين:** يستخدم الصحفيون التضاد بين العناوين الإخبارية وعناوين الإثارة، وتكشف الأفضلية المقدمة لواحد من هذين الأسلوبين عن الخيار التحريري لكل جريدة. علاوة على الجانب التقني للعناوين (إعلان، تلخيص، إبراز أهمية المعلومة)، فإنها تعكس شخصية الجريدة وترسي المعلومة في عرض خاص بها.

⁶⁸- R. Ringoot, Analyser le discours de presse, op.cit, P.74.

- الأنواع الصحفية : تشكّل دراسة الأنواع الصحفية في تحليل الخطاب الصحفي تحدياً حاسماً بالنسبة للباحث، حيث أن تحديد مفهوم الأنواع الصحفية وكيفية دراستها لا تحقّق الإجماع لدى الباحثين. وهذه الاختلافات تعدّ مؤشراً على ترسيخ الخط الافتتاحي الذي يؤدي إلى اختيارات تتماشى مع التوجهات العامة للجريدة. يمكن القول أن الهوية الصحفية يتم رسمها من خلال تسيير الجريدة للأنواع الصحفية التي تعالج بها مادتها الإعلامية.

1-2. 3.3. تعدد المتدخلين في الخطاب الصحفي: الخطاب الصحفي هو خطاب غير متجانس حيث يعتمد الصحفي على عدّة مصادر التي يعطي لها الكلمة ويتم إدراجها في نصه. وبهذا يصبح النص الصحفي فسيفساء من أصوات متعدّدة، ويتدخّل الصحفي لتوزيع الأدوار تماماً مثلما يفعل مخرج المسرحية الذي يوزع الأدوار على الممثلين⁶⁹.

⁶⁹ - P.Charaudeau, D.Maingueneau, Dictionnaire d'analyse du discours, op.cit,P. 444.

3-1. الحدث السياسي كموضوع للدراسة:

3-1. 1. من الحدث السياسي إلى الحدث الإعلامي: يقوم بحثنا على مفهوم الحدث بصفة عامة والحدث السياسي بشكل أخص، وما يهمننا بالأساس هو مفهوم بناء الحدث أي ميكانيزمات انتقال الحدث من طابعه الاجتماعي إلى الحدث الإعلامي.

إن مفهوم الحدث يتم استخدامه في عدّة مجالات علمية: الفلسفة، التاريخ، علم النفس، علم الاجتماع، اللسانيات... وجميعها تتفق على مفهوم بناء الحدث. ولكن عندما يتعلق الأمر بتحديد هذا المفهوم لتحليله يتضح بأنه يكتنفه نوع من الغموض ومن الضبابية.

وفي هذا السياق، يتساءل باتريك شامبانيي Patrick Champagne عن ماهية الحدث. هل هو ما يعتبره علماء التاريخ كذلك، حتى ولو أنهم بعودتهم إلى الماضي يتضح لهم أن بعض الأحداث لم تؤثر في التاريخ، أم أن علماء التاريخ هم الذين يقررون بالنظر إلى علم التاريخ ما هو حدثا حتى ولو أنه لم يثر كثيرا اهتمام الناس⁷⁰.

ويشير باتريك شومبانيي إلى أن هذا النقاش الذي أسال الكثير من الحبر في دراسات علماء التاريخ يصبح أكثر غموضا لدى انتقالنا إلى الاستخدام العادي لوسائل الإعلام لهذا المفهوم، سواء كان ذلك بطريقة واضحة باعتبار "حدثا" بعض المستجدات في الحياة الوطنية أو الدولية، أو في الممارسة على أرض الواقع بمجرد انتقاء هذا الخبر عوض خبر آخر ليحتل صدارة الصفحات الأولى⁷¹.

فالحدث في نشأته الأولى تاريخي اجتماعي لا يوجد إلا في التجربة المباشرة لكل من عايشه وشارك فيه أو كان شاهدا عليه. واليوم في المجتمعات الحديثة تتدخل وسائل الإعلام في دورة حياة المجتمع، فترصد الأحداث لتغطيتها وترويها قصد نشرها في أوساط عريضة لم

⁷⁰ - Patrick Champagne, L'événement comme enjeu, Réseaux N° 100 , Hermès Sciences Publications, Paris, p405.

⁷¹ - Ibid, P.406.

تحضر الحدث مباشرة، فيتحول ذلك الحدث الاجتماعي التاريخي إلى خبر ثم إلى حدث صحفي⁷².

وفي هذا السياق، تقول روزلين رينغو أن الجريدة في مجملها تقوم بالتمييز الأساسي بين ما يصلح للنشر وما يتم إبعاده⁷³. حيث يتفق الصحفيون على مجموعة من المقاييس تمكنهم من غربلة بعض الوقائع التي تجدّ في المجتمع غاضّة النظر عن بعض الوقائع الأخرى التي ستبقى دون متابعة.

وتشكّل هذه الغربة النواة الأولى في بناء الحدث construction de l'événement، أي ميكانيزمات الانتقال من المجال الاجتماعي التاريخي الذي يدور فيه الحدث إلى المجال الرمزي الذي تصوغه على مراحل وسائل الإعلام بمختلف أنواعها.

ويعتبر ذلك الانتقال انتقالاً جذرياً يجعل من الحدث الاجتماعي ظاهرة ذات طبيعة مختلفة عن الحدث الصحفي الذي لا يمكن أن يحلّ إلا كظاهرة كلامية مستقلة عن الظاهرة الأصلية التي انطلق منها الخبر، والفارق بين الواقع ورواية الواقع ليس بسيطاً.

حتى وإن أعلن الصحفيون المهنيون أن روايتهم للوقائع الاجتماعية التاريخية هي تسجيل للواقع كما هو، فإن العديد من الدراسات تدافع عن رأي مخالف يعتبر أن وسائل الإعلام وهي تزوي الواقع، تعيد صياغته رمزياً وتبنيه من جديد أو تؤسسه أو تصنعه في بعض الأحيان⁷⁴.

ولا يقتصر الحدث الصحفي على الأخبار التي تنشر في فترة وجيزة نسبياً حول موضوع واحد ولكنه يشمل كل أنواع الإنتاج الصحفي سواء كان ذا طبيعة إخبارية محضة

⁷² - Ibid, P. 406.

⁷³ - Roselyne Ringoot, *Analyser le discours de presse*, op.cit, P. 83.

⁷⁴ - المهدي الجندوبي، من الحدث الاجتماعي إلى الحدث الصحفي، مجلة الإذاعات العربية، عدد 1، 2001،

أو ذا صبغة تفسيرية أو كان رأياً، فتتعاقب وتتكامل الأخبار الوجيزة والتعليق والافتتاحيات والتحقيقات والاستجابات والملفات الخاصة حول الموضوع الواحد.

يرى بعض الباحثين أن هذا التركيز الصحفي لا يكفي وحده لنشأة حدث صحفي إذا اقتصر على وسيلة إعلام واحدة ويشترطون وجود تزامن يجعل عدة وسائل إعلام مكتوبة وسمعية بصرية تتفق على ترتيب حدث واحد مرتبة الحدث الرئيسي على امتداد عدة أيام أو عدة أسابيع أو أكثر⁷⁵.

إن الحدث الصحفي هو بالضرورة حدث متعدد الوسائط وتلعب بعض وسائل الإعلام على المستوى الوطني أو الدولي دوراً ريادياً في نشأة الأحداث الصحفية وتنظيم وتيرتها. ويطلق الباحثون على مثل هذه الوسائط المتكونة من الوكالات الكبرى ومن أهم اليوميات والأسبوعيات مصطلح المؤسسات المرجعية، لأن بقية المؤسسات الأخرى تجد نفسها مجبرة على مواكبتها في اختياراتها الإخبارية الكبرى⁷⁶.

1-3. 2. الحدث السياسي كمؤشر للتمييز بين الصحف:

إذا كان مفهوم الحدث يشير في الأصل إلى وقائع سياسية فذلك راجع إلى أن السياسة تهيمن تقريبا على سير وأداء باقي الحقول الاجتماعية. فالحقل السياسي هو أساس الأفعال والقرارات التي قد تؤثر عواقبها، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، على حياة مجموع السكان.

يشير باتريك شامبني Patrick Champagne أنه في أوروبا في القرن التاسع عشر، كان الحقل الصحفي الحديث النشأة تحت هيمنة الحقل السياسي: فقد كانت الصحافة تتشكل من بعض الجرائد السياسية ذات السحب المنخفض والتي كانت تباع جزئياً عن

⁷⁵ - نفس المرجع، ص 32.

⁷⁶ - نفس المرجع، ص 34.

طريق الاشتراك لقراء محظوظين اجتماعيا وثقافيا. الحقل الصحفي كان مهيكلا على نفس طريقة الحقل السياسي: الصحافة المحافظة أو الموالية للنظام القائم تهيمن على صحافة معارضة ومهمشة، يقمعها النظام وتضعفها الملاحقات القانونية. وما يمكن أن يشكل حدثا في هذه الظروف وبالنسبة لهذه الصحافة السياسية هي الأحداث التي تمس الحياة السياسية لاسيما استعراض أعمال السلطة⁷⁷.

إن ظهور صحافة شعبية ذات سحب كبير وبسعر زهيد غيرت جذريا بنية الحقل الصحفي وبالمقابل طبيعة الوقائع المرشحة لتشكيل الحدث. إذن، في مقابل صحافة سياسية تقليدية تطوّرت صحافة ذات توزيع كبير، قوية اقتصاديا وتباع مرتين: مرّة للمعلنين ومرّة أخرى لقراء الطبقة الشعبية والمتوسطة. هذه الصحافة التي تعتبر نفسها كسلعة تسعى للوصول إلى أكبر عدد ممكن من القراء معتمدة في ذلك على الأساليب التي يتم استخدامها في القطاع التجاري.

إن تعريف مفهوم الحدث بالنسبة لهذه الصحافة ليس مرادفا لتعريف صحافة الرأي. فمنذ ذلك الحين، أصبح هناك تعريفان للحدث يتواجهان: بالنسبة للصحافة التي تعتمد في غالبيتها على السياسة، فإن الحدث لا يمكن أن يكون إلا فعلا سياسيا الوحيد الذي يشكل أهمية بالنسبة لهذه الصحافة. أما بالنسبة للصحافة ذات التوزيع الواسع فهي تقوم باختيارات على أساس اعتبارات اقتصادية.

ويشير باتريك شامبانيي أنه منذ تلك الفترة وحتى بعد فلول الصحافة السياسية قامت تدريجيا بنية ثنائية جديدة أعادت هيكل الحقل الصحفي الذي أصبح يتضمن اتجاهان متعاكسان. من جهة، صحافة ذات مرجعية وتضم صحف "جدية"، و"مهنية"، و"ذات مصداقية" وترتكز بصفة خاصة على الحياة السياسية والتي تتمكن من فرض تصورها للحدث. ومن جهة أخرى، صحافة شعبية ذات السحب المرتفع، تركز في عناوينها على كل

⁷⁷ - Patrick Champagne, *l'Événement comme enjeu*, op.cit, P. 410.

ما يجلب انتباه القراء - بعض مظاهر الحياة السياسية، وأيضاً الأخبار المتنوعة les faits divers، الرياضة إلخ-⁷⁸.

وبعد هذا التحليل، فإن الاعتماد على الحدث السياسي كموضوع دراسة يمكن استخدامه كمؤشر للتمييز بين الصحف التي تنتم بالجدية باعتبارها تعتمد على تناول الأخبار السياسية، وبين الجرائد الشعبية التي لا تهتم بالأخبار السياسية.

⁷⁸-Ibid, P.411.

1-4. من نظرية الأجندة إلى الاتصال السياسي :

تَهَمَّنَا في هذه الدراسة المواضيع التي ركّزت عليها الجريدتان خلال معالجتهم لموضوع تعديل الدستور، أي ما هي المواضيع التي أولت لها أهمية قصوى، وما هي المواضيع التي لم تلق ذات الاهتمام أو ربّما تجنبتها. كما يهَمَّنَا في تحليلنا إبراز علاقة الصحفيين بالفواعل الاجتماعيين الذين تعاملت معهم كلتا الجريدتين في نقلهما الأخبار المتعلقة بتعديل الدستور، وفي تعليقهما على هذه الأخبار. أي يهَمَّنَا دراسة علاقة الجريدة بمصادر الخبر. وعلى هذا الأساس، ارتأينا أن نرتكز في تحليلنا على نظرية الأجندة *La théorie de l'agenda setting* في بعدها: من جهة، البعد التقليدي والذي يسمح لنا بدراسة المواضيع التي أولت لها الجريدة الاهتمام من خلال التراتبية في المواضيع دون أن نهتم بتأثير ذلك على من يستقبل الأخبار. ومن جهة أخرى، علاقة الجريدة بمصادر الخبر والذي سيتم دراسته من خلال مدخل الاتصال السياسي. ولأكثر توضيح سنقوم بإلقاء نظرة على نظرية الأجندة.

1-4. 1. نظرية الأجندة: تعتبر نظرية "ترتيب الأولويات" من بين أهم نظريات البحث المعاصرة في مجال تأثير وسائل الإعلام. فهي تعبّر عن نموذج يقوم على وجود علاقة سببية بين الأهمية التي توليها وسائل الإعلام لبعض المواضيع والأحداث ومستوى إدراك المستهلك أو المستقبل لهذه الأخبار⁷⁹. إن هذه الفكرة التي بلورها وجربها لأول مرة *McCombs* و *SHAW* (1972) فتحت المجال لتيار جديد في البحث في الاتصال السياسي.

تعد نظرية ترتيب الأولويات في تيارها الكلاسيكي إحدى نظريات الإعلام التي تبحث في تأثير وسائل الإعلام، إذ تهتم بدراسة العلاقات التبادلية بين وسائل الإعلام والجمهور

⁷⁹ - Jean CHARON, Les médias et les sources : les limites du modèle de l'agenda-setting, in revue HERMES 17-18,1995, P.73.

الذي يتعرض لهذه الوسائل وقدرة تلك الوسائل على ترتيب أولويات بعض القضايا السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية التي تهم المجتمع.

وتقوم هذه النظرية على أسس من أهمها أن أجهزة الإعلام تقوم بإبراز قضايا عن طريق التركيز عليها وتكرارها وتكثيف النشر فيها، وتهميش قضايا أخرى مع مراعاة الدور الذي تقوم به الإستراتيجية الإعلامية والخط السياسي للوسيلة إضافة إلى تأثيرات صناع القرار السياسي والاجتماع.

لكن مع تطور الزمن وظهور وسائل إعلامية وتكنولوجية جديدة موازاة مع ظهور أنظمة إعلامية وسياسية واجتماعية مختلفة . كل هذه التحولات أفرزت توجهات بحثية جديدة وواسعة في نظرية ترتيب الأولويات رافقتها انتقادات كثيرة.

ونحن في هذا المبحث سنقوم بإعطاء نظرة شاملة حول هذه النظرية، وتعدّد إشكالاتها ومجالات بحثها، وانبثاق حقل جديد في البحث يتعلّق بالاتصال السياسي.

1-4. 2. التيار الكلاسيكي لنظرية ترتيب الأولويات:

تجري أفعال وسائل الإعلام على المستوى المجتمعي وعلى مستوى بعيد، ليس بالترسيخ بل بمعادلة الانتقائية أو بجعلها تعتمد على مجموعة محصورة من الخيارات. مع مفهوم المفكرة أو الأجندة، قدم كل من ماكسويل ماكومبس McCombs ودونالد شاو SHAW (1972) أداة جديدة لتطابق ومقارنة الآراء المنقولة عبر وسائل الإعلام والمواطنين⁸⁰. وانطلقت من فرضية مؤداها أن وسائل الإعلام في هذه الدراسات لا تقول لنا كيف نفكر، بل تقول لنا في ما يجب أن نفكر؟ إن هذه الدراسات تدخل في نطاق "نظرية التأثير المحدود"، لأن وضع "جدول الأعمال" لا يمنع شبكة العلاقات ما بين الأشخاص من القيام بدور الوسيط. إن تأثير وسائل الإعلام محدود فانثقائية المتلقين تشكل عائقا له،

⁸⁰ - Eric MAIGRET, Sociologie de la communication et des médias, Paris : Armand Colin, 3^{ème} édition, 2015, P.202.

لا يمكن أن يكون مباشرا لأن هناك وسائل، ولا يمكن أن يكون أنيا لأن مسار التأثير يتطلب وقتا.

ترتيب الأولويات أو الأجددة أو Agenda setting استعير اسم هذه النظرية من فكرة جدول الأعمال الذي يبحث في اللقاءات والاجتماعات يطلق عليه أجددة، وفكرة هذه النظرية تقوم على أساس أنه مثلما يحدد جدول الأعمال أي لقاء ترتيب المواضيع التي سوف تناقش بناء على أهميتها تقوم وسائل الإعلام بالوظيفة نفسها أي لها جدول أعمالها الخاص أو أجدتها، جدول الأعمال هذا هو ما تبثه من برامج وما تعرضه من مواضيع حتى يبدو للجمهور أن هذه المواضيع أهم من غيرها وأولى بالاهتمام⁸¹. فمن خلال التركيز على قضايا معينة، وتجاهل أخرى تحدد وسائل الإعلام أولويات أفراد المجتمع في الاهتمام بالقضايا المتعلقة بقطاعات متعددة ومتنوعة في المجتمع.

وترى نظرية ترتيب الأولويات أن وسائل الإعلام (الصحيفة، الإذاعة، التلفزيون) لا تستطيع أن تقدم جميع الموضوعات والقضايا التي تحدث في المجتمع، وإنما يختار القائمون على هذه الوسائل بعض الموضوعات التي يتم التركيز عليها بشدة والتحكم في طبيعتها ومحتواها، هذه الموضوعات تثير اهتمام الناس تدريجيا وتجعلهم يدركونها ويفكرون فيها.

وبالتالي تمثل هذه الموضوعات لدى الجماهير أهمية أكبر نسبيا عن الموضوعات التي تم تهميشها وعملية الانتقاء اليومي لموضوعات قائمة أولويات وسائل الإعلام وأساليب إبراز أو تجاهل تلك الموضوعات، وتحريكها صعودا أو هبوطا لا تستهدف إثارة اهتمام الجمهور العام فقط، إنما هي عملية تستهدف - أيضا - صانعي القرار السياسي⁸².

⁸¹- مجد الهاشمي، الإعلام الدبلوماسي، الأردن : دار أسامة، ط1، 2009، ص ص 44- 45 .

⁸¹- هبة جمال الدين، أولويات الإعلام وعملية تشكيل الرأي العام، مصر: المجلة الاجتماعية القومية، المجلد الثالثون، العدد الثاني والثلاثون، 1993، ص10.

وتعتبر هذه النظرية أن وسائل الإعلام تقوم بدور كبير في تحديد أو ترتيب أولويات أفراد المجتمع، كما أن للصحفيين ومقدمي البرامج الإذاعية والتلفزيونية دورا مؤثرا في صياغة وتشكيل الحقيقة الاجتماعية. فالجمهور لا يتعرف على القضايا المتعلقة بأفراد المجتمع من خلال وسائل الإعلام فقط، بل إنه يستطيع أيضا أن يحدد أي من هذه القضايا الأهم، وذلك من خلال حجم التغطية الإعلامية التي تقدمها وسائل الإعلام لقضايا معينة دون أخرى.

إن البحوث التي أجريت في موضوع هذه النظرية لا تؤيد هذا الطرح بصفة مطلقة، ذلك أن قدرة وسائل الإعلام في ترتيب أولويات الجمهور، تتأثر بنوع الجمهور من جهة، وطبيعة القضايا التي تعرضها من جهة أخرى. بل قد تواجه هذه الوسائل الإعلامية نقدا حادا من الجمهور، إذا حاولت أن ترتب الأولوية من وجهة نظرها وتجاهلت أهمية قضايا معينة وهي ذات أهمية من وجهة نظر أفراد المجتمع. وتتطبق هذه الحال كثيرا على الدول النامية حيث تبرز وسائل الإعلام الرسمية قضايا قد تكون في ذيل اهتمامات أفراد المجتمع وتهتمش قضايا أخرى يرى المجتمع أنها أكثر أهمية من غيرها⁸³.

1-4.3. التيار الحديث: نظرية الاتصال السياسي.

حسب ما أشار إليه كل من McCombs و SHAW (1993) فإن نجاح نموذج ترتيب الأولويات يقاس بقدرته على إنتاج إشكاليات بحثية جديدة، وقدرته على إدماج عدة حقول بحثية في الاتصال. ويتعلق الأمر هنا باتجاه جديد في مجال البحث في الاتصال العام الذي يجعل من نموذج ترتيب الأولويات إطارا عاما لتحليل دور وسائل الإعلام في الاتصال السياسي، وبصفة أشمل، تحليل سيرورة التأثير في الاتصال السياسي.

إن الفكرة التي مفادها أن وسائل الإعلام بإمكانها، إلى حدّ ما ترتيب أولويات المواطنين تثير عدّة تساؤلات أساسية: ألا يؤثر نموذج الأجندة على أحكام وتوجهات الناس

⁸³ - نفس المرجع، ص 39.

تجاه ما تم ترتيبه من قبل وسائل الإعلام؟ ما مدى استقلالية وسائل الإعلام في وضع أجندتها وما هو دور مصادر الإعلام في تحديد أجندة وسائل الإعلام؟ كيف تتشكل أجندة أصحاب القرار السياسي؟ وما هو تأثيرها على أجندة وسائل الإعلام وعلى المتلقي؟ كيف تتم ممارسة تأثير أصحاب القرار السياسي، ووسائل الإعلام، والمواطنين في عملية تشكيل أجندة القضايا العامة، وكيف يتم قياس هذا التأثير⁸⁴؟

نلاحظ أن هذه التساؤلات تغطي عدة حقول بحثية مستقلة عن بعضها البعض إلى حدّ ما، فهي تشير إلى دراسات التلقي والتأثيرات المعرفية والإدراكية لوسائل الإعلام، ومضامين وسائل الإعلام وظروف إنتاجها، وممارسات مهنيي الاتصال العام، والتأثيرات الممارسة على أولويات أصحاب القرار بما في ذلك الدراسات في مجال الاتصال السياسي وغيرها من الدراسات التي تحيلنا إلى إشكاليات وإطارات نظرية ومناهج مختلفة.

ويهدف إعطاء تماسك نظري للدراسات في مجال الاتصال السياسي، المعروف عنها بأنها "éclectique" ومتشعبة، اقترح عدد من الباحثين أمثال (Weaver، 1987) و (Rogers و Dearing، 1988) و (McCombs، 1992) و (Shaw و McCombs، 1993)، جعل من نموذج الأجندة إطارا مفاهيميا عاما لدراسة مجمل الظواهر التي تتعلق بمجال الاتصال السياسي⁸⁵. ومن أهم الحقول البحثية المعنية بتوسع مجال نموذج الأجندة هو ذلك الذي يهتم بالعلاقات القائمة بين وسائل الإعلام والمصادر الإعلامية، وبصورة أدق أصحاب القرار السياسي.

تعددت تعريفات الاتصال السياسي التي قدّمها المتخصصون والتي تعبّر عن التنوع في الطرح واختلاف وجهات النظر حول العناصر الأساسية التي يتركب منها مصطلح الاتصال السياسي. فقد عرّف تشافي Chaffee الاتصال السياسي بأنه "أثر الاتصال

⁸⁴ - Jean Charon, Les médias et les sources, les limites du modèle de l'agenda-setting, op.cit, P.74.

⁸⁵ - Ibid, P. 74.

ووظيفته في العملية السياسية". ويعرفه ميدو Meadow بأنه "الرموز والرسائل المتبادلة المتأثرة بالنظام السياسي أو المؤثرة فيه".

أما تعريف سكديسون Schudson للاتصال السياسي فهو "أية عملية نقل لرسالة يقصد بها التأثير على استخدام السلطة أو الترويج لها في المجتمع"⁸⁶. في حين، اعتبر كل من دينتون وودوار Denton et Woodward الاتصال السياسي بأنه "المناقشة العامة حول السلطة ومصادر الدخل العام في المجتمع"⁸⁷.

ويتضح من التعريفات السابقة، تنوع الطرح واختلاف وجهات النظر، فبينما تحصر بعض التعريفات الاتصال السياسي في الرموز والرسائل، تقوم تعريفات أخرى باستبعاد كل المهمة التي ينبغي أن يتركب منها الاتصال السياسي كما جاء في تعريف دينتون وودوار.

ولعل أقرب التعريفات إلى الشمول هو تعريف دومينيك ولتون Dominique Wolton حيث يعرف الاتصال السياسي بأنه "الفضاء الذي يتم فيه تبادل خطابات متناقضة بين الفواعل الثلاثة الذين لديهم الشرعية للإدلاء بأرائهم حول السياسة بصفة علنية وهم رجال السياسة، والصحفيين، والرأي العام من خلال سبر الآراء"⁸⁸.

يركز هذا التعريف على فكرة تداخل خطابات متناقضة لفواعل لا يتمتعون بنفس الصفة statut ولا بنفس الشرعية، ولكن بحكم تموقعهم في المجال العام فإنهم يشكلون في الواقع الشرط الأساسي لسير الديمقراطية.

⁸⁶ - محمد بن سعود البشر، مرجع سابق، ص 16.

⁸⁷ - نفس المرجع، نفس الصفحة.

⁸⁸ - Dominique Wolton, La communication politique : construction d'un modèle, reprise du no4 de la revue Hermès, Le nouvel espace public, 1989, in La communication politique, Les Essentiels d'Hermès, CNRS éditions, Paris 2008, P.32.

إن هذا التفاعل بين الخطابات الثلاثة الذين يشكلون الشرعية في النظم الديمقراطية، لا يتحقق في بلدان أخرى التي على الرغم من امتلاكها للصحافة والإذاعة والتلفزيون إلا أن غياب حرية التعبير يمنع من وجود هذا الفضاء الذي تتداخل فيه الخطابات المتناقضة⁸⁹.

وما يهمننا في هذا البحث هو العلاقة بين خطابي رجال السياسة والصحفيين دون التعرض إلى الرأي العام. وبالرجوع إلى نموذج الأجندة فإن إسقاطه على العلاقات بين المصادر ووسائل الإعلام يعطي الانطباع بأن التأثير يتمثل في أن المصادر تقوم بتحديد المواضيع التي تتناولها وسائل الإعلام. إن هذه الفكرة تبدو غير صالحة لضبط ما قد يحدث بين الصحفيين والمصادر فهي تحيلنا إلى نموذج قديم وهو الحقنة تحت الجلد لتفسير تأثير المصادر على وسائل الإعلام⁹⁰.

يجب الإشارة إلى أن وصول المصادر إلى نظام إنتاج وتوزيع الأخبار وقدرتهم على التدخل في إنتاج المواضيع السياسية ليس بالأمر الآلي حتى عندما يتعلق الأمر بالمصادر الرسمية. إن الدراسات التي تهتم بدراسة تأثير المصادر على وسائل الإعلام تحاول إلقاء الضوء على "العمل" الذي تقوم به هذه المصادر لخلق ضغوطات تمكنها من التأثير على وسائل الإعلام.

وهذا ما يقودنا إلى القول أن العمل الصحفي له وظيفة الاختيار وترتيب الأخبار أي حسب التعبير المجازي للصحفي "حارس البوابة" (gatekeeping) الذي يترك أو لا يترك "مرور" الأجندة التي حددتها المصادر⁹¹. وأول من بلور مفهوم "حارس البوابة" هو عالم النفس النمساوي الأمريكي الجنسية "كورت لوين" Kurt Lewin (1947).

⁸⁹ - Ibid, p35.

⁹⁰ - Jean Charon, Les médias et les sources, les limites du modèle de l'agenda-setting, op.cit, P. 78.

⁹¹ - Ibid,P.79.

وقد اعتبر علماء الاتصال والإعلام معا أن نظرية "لوين" من أفضل النظريات الاتصالية التي تناولت القائم بالاتصال والإعلام والدراسات المتعلقة بحارس البوابة. ويتعلق الأمر بالشخص أو بالعملية التي لديها الإمكانية أو القدرة على اتخاذ القرار لاختيار الخبر، واختيار ما يصلح وما لا يصلح للنشر.

لا يوجد حارس للبوابة واحد بل تعدد الحراس تقع ضمن مجال الدراسات التجريبية المنتظمة لسلوك أولئك الحراس الذين يسيطرون على المنتج الاتصالي والإعلامي في نقاط مختلفة ويراقبون تدفق النشرات الإخبارية والتقارير، التي أصبحت لا تعد بالعشرات بل بالمئات والآلاف⁹².

⁹² - بسام عبد الرحمن المشاقبة، نظريات الاتصال، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، ط2، 2015، ص 189.

الفصل الثاني

السياق السياسي

تقديم

تطرّقنا من قبل إلى أهمية السياق في تحليل الخطاب الصحفي، ونعتقد أنه في إطار تحليلنا للمعالجة الصحفية لتعديل دستور 2008 باعتباره حدثا سياسيا يفرض علينا الإحاطة بالظروف السياسية التي رافقت هذا الحدث، وإلقاء نظرة تاريخية عن كيفية نشأة الدستور الجزائري عام 1963، ومختلف التعديلات التي شهدتها منذ ذلك التاريخ حيث يعد الدستور ركيزة أساسية وعاملا أساسيا في عملية التحوّل الديمقراطي، لكون أن الديمقراطية بحاجة إلى أسس قانونية، يستند عليها الأفراد. فالقواعد الدستورية هي بمثابة مرجعية منظمة لطبيعة الحياة السياسية، الاجتماعية والاقتصادية لكافة أفراد المجتمع ومؤسساته. كما أن الدستور هو الأساس القانوني الذي يحدد العلاقة بين أفراد المجتمع وبيان حقوقهم وواجباتهم في كافة المجالات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية. كما تعرضنا إلى مضمون ونطاق التعديل الجزئي لعام 2008 حتى نتضح لنا أجندة السلطة السياسية فيما يخصّ هذا التعديل.

2-1. الدستور الجزائري

2-1.1. مفهوم الدستور:

تعني كلمة الدستور في اللغة العربية، الأساس أو القاعدة كما تفيد كذلك الترخيص. يمكن القول أن القانون الدستوري بمدلوله اللغوي، يعني كل قانون أساسي، ويتسع هذا المدلول ليشمل إلى جانب تنظيم السلطة الحاكمة، تنظيم مسائل أخرى لا صلة لها بالقانون الدستوري. وقد عرّف الفقيه الدستوري الإنجليزي دايسي (DICEY) الدستور بأنه: "مجموعة القواعد التي تحدد تكوين الدولة"⁹³.

أما المدلول الشكلي يعتمد على الشكل أو المظهر الخارجي للقاعدة أو الجهة التي أصدرتها، وطبقا لهذا المعيار، يعني الدستور "مجموعة القواعد الأساسية المنظمة للدولة التي صدرت في شكل وثيقة دستورية من السلطة المختصة بذلك"⁹⁴.

يمتاز المعيار الشكلي بالوضوح، حيث يركز على مصدر القواعد الدستورية وشكلها وطريقة وضعها وتعديلها، حيث تختلف تلك القواعد عن القواعد التشريعية العادية، وبالتالي فإن هذا المعيار يمثل الأساس الذي قامت فكرة جمود وسمو الدستور على القوانين العادية⁹⁵.

يُعرّف الدستور بأنه مجموعة القواعد القانونية، التي تُبين شكل الدولة ونظام الحكم فيها، وتنظيم السلطات، وتقر حقوق الأفراد. فالدستور، إذن هو الذي يهتم ببنيان النظام المؤسسي للدولة. فيحدد سلطاتها والعلاقة بين هذه السلطات، واختصاصات كل منها. كما يهتم ببنيان وتنظيم حقوق وحرّيات الأفراد وحدود وضوابط ممارستها، وما يعنيه ذلك من

⁹³ -DICEY, Introduction to the study of the law of the constitution, London, 1962, P.23.

⁹⁴ -André HAURIOU, Droit constitutionnel et Institutions politiques . Paris, 1975, P.322.

⁹⁵ -ثروت بدوي، النظم السياسية: النظرية العامة للنظم السياسية، الجزء الأول. القاهرة: دار النهضة العربية، 1962،

ضرورة الالتزام بواجبات، تقابل التمتع بهذه الحقوق والحريات. ومن بين هذه السلطات وبين حقوق وحريات الأفراد، تنشأ تأثيرات متبادلة، تزداد قوة وضعفاً، بحسب التنظيم الدستوري القائم، وما يفرزه الواقع من علاقات ترتبط بمدى التقدم السياسي الذي يعكسه الواقع⁹⁶.

يعتبر الدستور " القانون الأعلى الذي يحدد القواعد الأساسية لشكل الدولة ونظام الحكم فيها، وينظم السلطات العامة من حيث التكوين والاختصاص، والعلاقات بين هذه السلطات وحدود كل سلطة، والواجبات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات، ويضع الضمانات لها حيال السلطة"⁹⁷.

يكتسي الدستور أهمية قصوى، فهو أساس التشريع على المستوى الوطني، ومصدر كل النصوص القانونية المختلفة، لأن الدستور هو بمثابة العقد الاجتماعي المبرم بين السلطة القائمة من جهة، والشعب من جهة أخرى، وذلك من أجل تسيير شؤون المجتمع والمحافظة على كيان الدولة وضمان استمراريتها.

لذلك، فإن هناك اهتماماً كبيراً من قبل دول العالم من أجل وضع الدساتير خاصة في الأنظمة الديمقراطية أو الأنظمة التي تسعى إلى تحقيق عملية الانتقال الديمقراطي.

إن دستور الدولة هو مجموعة القواعد التي تحدد، أو بصورة أدق، تبين الطريقة التي تمارس السلطة من قبل القيادة السياسية أو القابضين على السلطة. وهذه القواعد يمكن أن تكون مكتوبة أو عرفية تنظم طريقة ممارسة السلطة. والوثيقة الدستورية التي تتضمن هذه القواعد أو المبادئ، تبين أو تحدد فلسفة النظام السياسي القائم. وكما للدستور طبيعة قانونية مستمدة من علويته على جميع القواعد القانونية التي يجب أن تتسجم مع روح ونص الدستور، فإنه له طبيعة سياسية، حيث أن الدساتير منذ نشأتها استخدمت كوسيلة لتكرس السلطة لفرد أو فئة أو حزب سياسي أو طبقة اجتماعية.

⁹⁶ - أحمد العزي النقشبندي، مرجع سابق، ص 13.

⁹⁷ - نفس المرجع، نفس الصفحة.

وتقسّم الدساتير من حيث الشكل إلى دساتير عرفية ودساتير مكتوبة. فالدساتير العرفية (حيث الدستور الانكليزي هو النموذج الأمثل)، هي التي تتكون من مجموعة من القواعد العرفية التي انبثقت من مجموع التقاليد والعادات والمبادئ الأساسية، وتتميز بالمرونة وبقابلية النمو والتطور دون الحاجة إلى إجراءات خاصة بذلك. أما الدساتير المكتوبة وهي الدساتير المسطرة في وثيقة مكتوبة وتصدر دفعة واحدة (أول دستور أمريكي مكتوب كان عام 1787).

وإذا كانت لنشأة الدستور العرفي طريقة واحدة، فإن للدساتير المكتوبة عدة طرق، سواء من قبل فرد أو هيئة أو عن طريق مجلس. وينص الدستور المكتوب على طريقة تقليدية، سواء كان من خلال إجراءات مبسطة، ويسمى عند ذلك بالدستور المرن. أما الإجراءات الخاصة بتعديل الدستور، فيسعى عند ذلك بالدستور الجامد. والتعديل، إما أن يكون تعديلا رسميا، ويتم من قبل الجهة التي يمنحها الدستور صلاحية التعديل، مثل الجمعية أو البرلمان، ثم هناك التعديل العرفي الذي ينشأ من عرف آخر يضاف إلى أحكام الدستور. وقد تلجأ السلطة إلى تعطيل الدستور، وقد يكون تعطيلها رسميا خلال أزمة أو انقلاب. والتعطيل الفعلي، وذلك حسب إعلان رسمي أو تطبيق حكم دستوري معين. وهناك حالات يتم فيها إلغاء الدستور وهذا من خلال الجهة التي خولها الدستور حق تعديل أحكامه. وقد يكون الإلغاء عن طريق الثورة أو الانقلاب، وإصدار دستور آخر بدلا من السابق⁹⁸.

من خلال ما سبق، نصل إلى أن الدستور، يعتبر القانون الأساسي للدولة، لتصبح قواعده القانونية هي الأسمى في النظام القانوني، وبالتالي فلا يجوز مخالفتها. ويتميز الدستور بالثبات. ولا يعني ذلك أنه قانون جامد، وإنما هو -أي الدستور- يساير ويتمشى

⁹⁸ - ناظم عبد الواحد الجاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية. بيروت: دار النهضة العربية، 2008،

مع التطورات المختلفة، التي تعرفها الدولة، ومن ثم فإن فكرة التعديل الدستوري، تصبح ضرورية بالنسبة للدولة بهدف مسايرة التحولات، التي يعرفها المجتمع والتكيف مع هذه المستجدات⁹⁹.

لذلك، فإن تعزيز الدستور والحكم الدستوري هو تكريس لحكم القانون وسيادة الدولة، وتحقيق فرص الفصل بين السلطات، وذلك لضمان عدم حدوث طغيان أو استبداد، لكن هذا الوضع ينطبق على الدول الغربية التي بلغت أشواطاً معتبرة في مجال الممارسة الديمقراطية، على غرار الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، فرنسا...، لكن الإشكال يبقى مطروحاً بالنسبة للدول العربية التي مازالت نخبها حبيسة توجهاتها التسلطية، بالرغم من اعتمادها على تعددية حزبية وانتخابات شكلية تظهر للرأي العام الوطني والدولي بأن هناك ديمقراطية تعددية.

بالمقابل، فإن إضعاف الدستور أو الحكم الدستوري، هو إضعاف وإنهاء لحكم القانون وسيادة الدولة، والذي سيؤدي إلى تكريس الحكم المطلق¹⁰⁰. المشكل فيما يخص تعديل الدستور في الجزائر لعام 2008، وحتى بالنسبة للتعديلات السابقة، أنها جاءت ترجمة للتوازنات السياسية داخل النظام أكثر منها تعبيراً عن تطلعات الشعب الجزائري، خاصة وأن الفارق الزمني قصير بين مختلف التعديلات الدستورية المختلفة التي باشرتها الجزائر منذ الاستقلال إلى غاية اليوم، والتي كان آخرها التعديل الدستوري لعامي 2002 و2008، بمعنى أن الفترة الزمنية بين التعديلين لا تتجاوز الست سنوات.

يعتبر الدستور في صورته المبسطة اتفاق جماعة على تنظيم شؤونها وفق نمط معين في إطار الدولة باعتباره تجسيدا لإرادة الأمة في كيفية تنظيمها وتسيير مؤسساتها والمنظم

⁹⁹ - مصطفى أبو زيد فهمي، الوجيز في القانون الدستوري والنظم السياسية. الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 1999، ص 160.

¹⁰⁰ - Charles MONTESQUIEU, L'esprit des lois. Paris : Editions Garnier, Livre XI, chapitre 6.

للتوفيق بين الحرية والسلطة داخل المجتمع من جهة، وبصفته القانون الأساسي في الدولة من جهة أخرى. فهو يحتل المرتبة الأولى في قوانين الدولة، التي عليها الالتزام والتقيّد بما ورد فيه من أحكام، باعتباره مصدر كل النشاطات القانونية، ومن ثمة لا يمكن تعديله، إلا بإتباع إجراءات خاصة تختلف عن تلك الإجراءات المتبعة في تعديل القوانين العادية، من منطلق أن اقتراح تعديل الدستور، يعد وسيلة للتنبيه بوجود ضرورة تقنضيه، وبما أن اقتراح سن التعديل، تعد أول مرحلة في العملية التشريعية¹⁰¹.

حتى تصبح الدساتير فعّالة، فلا بد أن تساير التطورات الحاصلة في المجتمعات وأن تتغير مع تغيّر الظروف. ولا يتأتّى هذا إلا بتضمينها نصوصا تسمح بمراجعتها من حين لآخر، لأن الجمود المطلق، قد يؤدي إلى محاولة تغييرها بالعنف. ويعتقد البعض بأن السبب الأول في نشوب الثورات، يعود أساسا إلى أن تطور الأمم لا يتماشى وثبات وجمود الدساتير¹⁰².

فالدساتير هي الوثائق التي تنظم حياة الأفراد وتنظم المجتمع، فحالة الدستور تعكس حالة المجتمع، وتختلف درجة معرفة كل مجتمع عن الآخر. وتعود مدى دراية المجتمع به إلى حالة الاستقرار السياسي والاجتماعي، التي تشهدها الدولة. وغالبا ما تكون التغييرات نتيجة تحوّل سياسي في الدولة، ربما يأتي نتيجة ضغوطات خارجية أو ثورة شعبية أو تحولات حزبية.

ويأتي التعديل كمرحلة وسط بين الإنشاء والإنهاء، وهو لا يقتصر على تعديل أحكام موجودة (مثل المادة 05 من تعديل دستور 03 نوفمبر 1980)، بل يمتد إلى إلغاء بعض الأحكام (مثل المواد 113-114-115 من دستور 1976) أو إضافة أحكام أخرى

¹⁰¹ - ثناء فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، 2004، ص 258.

¹⁰² - حسني بوديار، الوجيز في القانون الدستوري. الجزائر: دار العلوم، ص 90.

(مثل المواد 2/144 و 1/117 من تعديل 1996)، الذي تم خلال عامي 2002 و 2008) رغم أنه أحيانا قد يصعب التفرقة بين التعديل والإنهاء.

إن الدساتير تختلف عادة في تحديد هذه السلطة لاختلاف الظروف السياسية السائدة فيها، ولرغبة السلطة المنشئة للدستور في تفضيلها على غيرها. وتذهب بعض الدساتير إلى جعل السلطة التنفيذية لوحدها المختصة باقتراح تعديل الدستور أو في تغليب لها على من سواها، وقد تفضل دساتير أخرى السلطة التشريعية، فتجعلها هي المختصة باقتراح تعديل الدستور على اعتبارها ممثلة للشعب، في حين تعتمد بعض الدساتير إلى إيجاد نوع من التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، فتجعل منهما سلطة اقتراح التعديل الدستوري، على غرار حالة الجزائر.

2-1. 2. التعديل الدستوري:

إن الدستور هو القانون الأعلى في الدولة، وبالتالي فإن تعديل هذا القانون أصبح أمرا ضروريا لمسايرة التغيرات والأحداث التي قد تطرأ على المستويات السياسية، الاقتصادية والاجتماعية في الدولة، إلا أن طريقة تعديل الدستور تختلف باختلاف الدستور سواء كان مرنا أو جامدا، وتختلف من دستور جامد لآخر وفقا لصعوبة وتعقيدات الإجراءات الواجب إتباعها في التعديل الدستوري.

2-1. 2. 1. مفهوم التعديل لغة:

التعديل لغة هو التقويم، فإذا قلت مال الشيء فعدّلته، إذ سوّيته، فاستوى واستقام، ومنه تعديل الشهود، أي تركيتهم بوصفهم بصفة البعد عن الميل. كما استخدمت بعض النصوص الدستورية تعابير مختلفة للتدليل على معنى التعديل الدستوري، وعند الاطلاع على العديد من هذه النصوص، نجد أن بعضها يستخدم إلى جانب تعبير "تعديل" أو بدلا منه تعابير أخرى مختلفة من حيث المدلول اللغوي لكل منها، مثلا: تنقيح، مراجعة، تبديل،

إلغاء ، تحوير، إعادة، تشريع، ووضع بعض النصوص الأخرى، وقف، إزالة وقف، إضافة، حذف.

معنى التعديل لغة كما جاء في الآية الكريمة: " الذي خلقك فسوّك فعدّلك"، والتي تعني أن الله جعلك معدلاً مستقيماً للمرة الأولى في بدء خلق الإنسان، وتعني كذلك أن الله تعالى يعدّل الإنسان قولاً وعملاً كلّما حصل منه اعوجاج في القول أو العمل، ليعود إلى جادة الصواب في حياته كلها. كما جاء في مختار الصحاح، تعديل الشيء تقويمه، يقال عدّله تعديلاً، فاعتدل، أي قومه فاستقام¹⁰³.

2-1-2. مفهوم التعديل اصطلاحاً:

أما التعديل اصطلاحاً هو إعادة النظر في الدستور تغييراً وتبديلاً، حذفاً أو إضافة. فعندما يطرأ التعديل على أي قانون تشريعي عادي، فيسمّى التعديل القانوني، وقد يطرأ التعديل على نص أو أكثر من نصوص الدستور، فيسمّى التعديل الدستوري، ومن التعديلات التي طرأت على التعديلات الدستورية في الجزائر في عهد الرئيس بوتفليقة في عامي 2002 و2008.

يحدث التعديل في بنية الشيء من جهتي الشكل والمضمون، قد يراد به إحداث بعض التغييرات عليه، سواء بالزيادة أو النقصان، لكن يتلاءم مع الأوضاع الجديدة، إما إزالة البنية من أساسها وإقامة أخرى بدلاً منها، فهي لا تحمل معاني التعديل، على الأقل لأنها تتميز بخصائص محددة لها تكون منسجمة فيما بينها ومع الأهداف الأساسية المتوخاة من هذا التعديل.

ومدلول التعديل قياساً على ذلك، هو التصدي لقواعد الدستور أو بعض تلك القواعد السارية المفعول، بالحذف استغناء عنها، وبإضافة أحكام لنفس المادة محل التعديل، أو

¹⁰³ -أحمد العزي النقشبندى، تعديل الدستور: دراسة مقارنة. عمان: الوارق للنشر والتوزيع، 2006، ص 13.

بإضافة مواد أخرى تتضمن أحكاما جديدة، مثل المادة الثالثة مكرر من دستور 1996 المعدل.

كما أن التعديل إجراء قانوني ضروري يفرض نفسه، وهو ما يعني أن صفة الديمومة لقواعد الدستور لا وجود لها، سواء كان الدستور مرنا أو جامدا¹⁰⁴.

2-1. 2. 3. تعديل الدستور:

إن الدستور هو عبارة عن وثيقة مكتوبة أو مدونة. وهي وثيقة التي دونت أحكامها في نصوص تشريعية من قبل سلطة مختصة. وقد تبين أنه من بين الأساليب الرئيسة التي ساعدت على انتشار الدساتير المكتوبة المذكورة، أنها غالبا ما تتوفر على ضمانات شكلية أو إجرائية تتعلق بتعديلها أو إلغائها.

فهذه الضمانات هي التي تؤكد سيادتها على القوانين العادية، وتزيد في حمايتها واستقرارها وسموها، بل هي التي أصبحت مصدر تقسيم الدساتير إلى دساتير مرنة ودساتير جامدة. فالدساتير المرنة هي التي يمكن تعديلها عن طريق الجمعية التأسيسية المنشأة، ويجب إشراك الشعب عن طريق الاستفتاء الشعبي.

إن التعديل الدستوري هو عملية معقدة وشاملة، تنطوي على مجموعة متشابكة من العناصر المختلفة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والفكرية التي تؤثر في تحقيق عملية التعديل الدستوري، بطريقة متزامنة تقريبا. فإذا كان التعديل الدستوري كما يحصل حاليا، هو استجابة بشكل أساسي لمتطلبات ناشئة في المجالين السياسي والاقتصادي. فهو يعبر كذلك عن استراتيجيات معينة في إطار عملية التكيف والبقاء من أجل استمرار الدولة.

¹⁰⁴ - Phillipe ARDANT, Institutions politiques et droit constitutionnel,. Paris : I g d j, 12^{ème} édition, 2000, P.78.

إذا كان التعديل الدستوري من الناحية النظرية، يفرض المشاركة الفعالة لمختلف القوى الاجتماعية، إلا أن الواقع الفعلي يظهر السلطة التنفيذية ممثلة في رئيس الجمهورية، تقوم بالدور الفاعل في عملية التعديل الدستوري في كل مراحله، فهي التي تتحكم في عملية الاقتراح، وهي التي تحمي الدستور بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن طريق إخطار الهيئات المختصة بذلك، وهي التي توقف العمل بالدستور كلما شاءت مبررة ذلك بظروف حالة الطوارئ ومكافحة الإرهاب.

التعديل الدستوري هو تعديل جزئي لأحكام الدستور سواء بإلغاء البعض منها أو بإضافة أحكام جديدة أو بتغيير مضمون بعضها. ولذا فإن الإنهاء الكلي للدستور لا يشكل تعديلاً له بل إلغاءً له.

وعليه، فإن التعديل يقتضي الإبقاء على نفس الدستور، وليس وضع دستور جديد، وبناءً على ذلك فإن التعديل يختلف عن الوضع الذي يعني إنشاء دستور جديد، كما يختلف الإلغاء أو الإنهاء الكلي الذي يعدم الدستور بصفة تامة.

وقد يحدث التعديل الدستوري في حالات معينة، وهي¹⁰⁵:

- إضافة نص أو أكثر على نصوص الدستور.

- استبدال نص أو أكثر من نصوص الدستور بنص جديد أو أكثر يختلف في أحكامه عن النص المستبدل.

إن نصوص الأحكام والقواعد التي يحتويها الدستور ليست كلها محكمة، بحيث لا يطرأ عليها أي تغيير، فجلّها مبني وفق الظروف والأحوال. وقد تجد حوادث تنشئ حاجات غير التي عاصرت كتابة الدستور، تتطلب حكماً جديداً أو تلزم بإلغاء حكم قائم، كما أن

¹⁰⁵ - أحمد عزي النقشبيني، مرجع سابق، ص 15-16.

الذين يكتبون الدستور مهما أوتوا من علم في استشراف المستقبل، فإنه يستعصى عليهم التنبؤ بما سيطراً في المستقبل.

لذلك، فإن التعديل الدستوري أمر اعتيادي وطبيعي، نظراً لخصوصية الإنتاج الفكري البشري، والذي يتميز بالقصور مهما زاد الحرص لتفادي أي نقائص، لكن لا ينبع التسليم بهذا، وفتح المجال نحو التعديل الدستوري دون قيود، حيث ينبغي التنبه بضرورة عدم المغالاة عن كثرة تعديل الدستور.

إن تحديد السلطة المختصة باقتراح وتعديل الدستور، إنّما يكشف عن مركز الثقل الذي تتمتع به هذه السلطة في الواقع القانوني والسياسي للدولة. ومن أجل ضمان نزاهة التعديل الدستوري وشرعيته القانونية، كان من المفروض أن تشرف على عملية التعديل الدستوري هيئة دستورية مستقلة عن السلطة التنفيذية للحيلولة دون تدخل هذه الأخيرة في صلاحيات عملها الدستوري¹⁰⁶.

2-1. 3 . تعديل الدستور الجزائري:

فيما يخص حالة الجزائر، فإن المشرع الدستوري الجزائري حاول تقييد حق المبادرة بتعديل الدستور وعدم إطلاقه، فقد أعطى حق المبادرة بالتعديل الدستوري لرئيس الجمهورية وحق ثلاثة أرباع أعضاء غرفتي البرلمان المجتمعين معا أن يبادروا بتعديل الدستور، لكن بالرغم من هذا الامتياز القانوني الذي منح للبرلمان، إلا أنه لا توجد لحد الآن منذ الاستقلال مبادرات للتعديل الدستوري من قبل السلطة التشريعية وكل التعديلات التي عرفتها الدساتير الجزائرية، كانت بمبادرة من السلطة التنفيذية، ممثلة في رئيس الجمهورية.

¹⁰⁶ - طعيمة الجرف، القانون الدستوري و مبادئ النظم السياسية في الجمهورية العربية المتحدة . القاهرة : مكتبة القاهرة الحديثة، 1964، ص 654.

2-1. 3. 1. إجراءات التعديل في الدستور الجزائري:

يعتبر الدستور الجزائري على العموم من الدساتير الجامدة، حيث يتطلب إجراءات ومراحل خاصة لتعديله، ويتم بأحد الإجراءات التالية¹⁰⁷:

أولاً: المبادرة بالتعديل حسب ما نصت عليه المادة 174 من الدستور لرئيس الجمهورية الحق في المبادرة بالتعديل الدستوري أو تكون المبادرة بثلاثة أرباع 3/4 أعضاء غرفتي البرلمان المجتمعين معاً، حسب نص المادة 177 من دستور 1996، باقتراح من رئيس الجمهورية الذي يمكنه عرضه على الاستفتاء الشعبي.

ثانياً: التصويت البرلماني على مبادرة رئيس الجمهورية، يكون في حالتين :

الحالة الأولى : نصت عليها المادة 174، حيث يتم التصويت في كل غرفة على حدى وعلى مضمون المبادرة بصيغتها حسب الشروط، التي تسري على النص التشريعي.

الحالة الثانية : نصت عليها المادة 176 بعد أن يعرض رئيس الجمهورية مبادرته بتعديل الدستور على المجلس الدستوري الذي يصدر رأياً بعدم مساس التعديل بالمبادئ العامة للشعب الجزائري والحقوق والحريات الدستورية، يمكن لرئيس الجمهورية أن يصدر القانون المتضمن التعديل الدستوري دون عرضه على الاستفتاء الشعبي، متى أحرز ثلاثة أرباع أصوات أعضاء البرلمان بغرفتيه.

ثالثاً: الاستفتاء الشعبي: وهنا نميز بين نوعين من الاستفتاء:

- إجراء وجوبي: بموجب نص المادة 174 بعد أن يبادر رئيس الجمهورية بتعديل الدستور ويصوت عليه البرلمان بغرفتيه، يعرضه على الاستفتاء الشعبي خلال 50 يوماً الموالية لإقراره.

¹⁰⁷-الأمين شريط، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الخامسة، 2007، ص 128.

- إجراء اختياري: نصّت عليه المادة 177 عندما يبادر ثلاثة أرباع غرفتي البرلمان باقتراح تعديل الدستور على رئيس الجمهورية، يمكنه عرضه على الاستفتاء الشعبي.

قد تعود مبادرة التعديل الدستوري إلى الحكومة لوحدها، وقد يرجع الحق في التعديل الدستوري إلى البرلمان، قد يشترك في مبادرة الحق في التعديل الدستوري لكلا السلطتين التنفيذية والتشريعية. كما بإمكان الشعب أن يقرر هذا الحق الدستوري.

2-1. 3. 2. الإقرار النهائي للتعديل الدستوري الجزائري:

تمنح غالبية الدساتير في العالم البرلمان صلاحية إقرار مبدأ التعديل، أي الفصل في مدى الحاجة إلى إجراء التعديل الدستوري من عدمه، باعتبار أن البرلمان هو المؤسسة التشريعية التي تمثل الشعب. كما تشترط بعض الدساتير إضافة إلى إقرار البرلمان لمبدأ التعديل، موافقة الشعب عليه¹⁰⁸.

حسب المادة 73 من دستور 1963، فقد اشترط عرض مشروع قانون التعديل الدستوري على مصادقة الشعب عن طريق الاستفتاء¹⁰⁹. أما دستور 1976، فلم ينص على هذا الاستفتاء، بينما نصّ عليه دستور 1989، حيث جاء في المادة 165 "اشتراط موافقة الشعب بعد إقرار البرلمان للتعديل الدستوري".

في نفس الإطار، وحسب المادة 166 من دستور 1989، "يصبح القانون المتضمن لمشروع التعديل الدستوري لاغياً، إذا رفضه الشعب، ولا يمكن عرضه من جديد على الشعب خلال نفس الفترة التشريعية، وتقابل هذه المادة في دستور 1989 المادة 175 من دستور 1996.

¹⁰⁸- سعد عصفور، القانون الدستوري، القسم الأول، مقدمة في القانون الدستوري. الإسكندرية: منشأة المعارف، بدون تاريخ، ص 200.

¹⁰⁹- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1963.

ويمكن أن نشير هنا إلى المادة 174 من دستور 1996، والتي تنص على ما يلي:
"إذا ارتأى المجلس الدستوري أن مشروع أي تعديل دستوري، لا يمس البتة المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري وحقوق الإنسان والمواطن وحريةهما، ولا يمس بأي كيفية التوازنات الأساسية للسلطات والمؤسسات الدستورية، وعلل رأيه، بإمكان رئيس الجمهورية أن يصدر القانون الذي يتضمن التعديل الدستوري مباشرة دون أن يعرضه على الاستفتاء الشعبي، متى أحرز $\frac{3}{4}$ أصوات أعضاء غرفتي البرلمان.

ونفس الشيء بالنسبة للمادة 177 من دستور 1996، التي تتكلم عن الإصدار في حالة ما إذا كانت المبادرة باقتراح التعديل الدستوري من قبل $\frac{3}{4}$ ثلاثة أرباع أعضاء غرفتي البرلمان المجتمعين معا.

2-2. التعديلات التي عرفتها الدساتير الجزائرية:

2-2. 1. تغييب السلطة التأسيسية في إعداد دستور 1963:

أسندت إلى المجلس الوطني التأسيسي، بموجب القانون الاستثنائي الذي صادق عليه الشعب يوم 20 سبتمبر 1962 ثلاث مهام أساسية، وهي تعيين حكومة مؤقتة، والتشريع باسم الشعب الجزائري، وإعداد الدستور والتصويت عليه. فقد كان المجلس التأسيسي بحسب اللائحة المتعلقة بإعلان قيام الجمهورية الجزائرية، هو صاحب السيادة الوطنية في الداخل والخارج، وكان إذا وحده صاحب الاختصاص في وضع مشروع الدستور ومناقشته وتعديله والتصويت عليه. وقد أنشئت داخل المجلس لجنة برلمانية سميت "لجنة الدستور" بغرض الشروع في تلك المهمة.

عقد المجلس التأسيسي أولى جلساته بعد انتخاب أعضائه بطريقة خضعت لحسابات سياسية حكمتها المواقف السياسية للأعضاء أثناء أزمة الصراع على السلطة في صيف 1962، والتي انتهت بانتخاب أول مجلس تأسيسي للجزائر المستقلة. فقد تم إقصاء العديد من الوجوه الثورية المعروفة التي خاضت الثورة التحريرية على غرار بن خدة، بن طوبال، بوصوف، دحلب، بن عودة، بوبنيدر، حربي...

وقد تمت خلال أول اجتماع له في الخامس والعشرين من شهر سبتمبر 1962، المصادقة على لائحة تضمنت إعلان قيام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وتم استلام رسميا سلطات كل من الهيئة التنفيذية المؤقتة من رئيسها عبد الرحمان فارس، والحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية من رئيسها بن يوسف بن خدة.

وبموجب القانون الذي صادق عليه الشعب الجزائري في العشرين من شهر سبتمبر عام 1962، تم إسناد للمجلس الوطني التأسيسي، ثلاث مهام أساسية، المهمة الأولى بتعيين

الحكومة، أما المهمة الثانية فهي التشريع باسم الشعب، في حين تتعلق المهمة الثالثة بإعداد دستور والتصويت عليه¹¹⁰.

إلا أنه مع بداية صيف 1963، قام أحمد بن بلة وبمبادرة شخصية بتشكيل مجموعة صغيرة خارج الجمعية التأسيسية، وتكليفها بإعداد مشروع الدستور. هذا المشروع الذي خضع للعديد من الاجتماعات لإطارات حزب جبهة التحرير الوطني الذي وصل عددهم 3500 شخص، ثم أحيل النص إلى "ندوة وطنية لإطارات الحزب" يوم 31 جويلية، وأقرت تلك الندوة المنعقدة في باب الواد بسينما الماجستيك، الأطلس حاليا، مشروع الدستور الذي تم إيداعه لدى مكتب المجلس التأسيسي¹¹¹.

صوت المجلس على النص يوم 29 أوت، وكانت النتائج أن صوت بنعم: 139 صوتا، لا : 23، ممتنعون: 8، غائبون: 23. ثم قدم النص للاستفتاء يوم 8 سبتمبر، وقام رئيس الحكومة بإصداره يوم 10 سبتمبر 1963 مكرسا بذلك اختيار المكتب السياسي للحزب، وهكذا كان المجلس التأسيسي أكبر الغائبين عن عملية التأسيس.

إذن، تم إعداد أول دستور جزائري من قبل المكتب السياسي لحزب جبهة التحرير الوطني، بالإضافة إلى ذلك فإن المجلس التأسيسي لم يقيم بدور رقابة الحكومة، الأمر الذي دفع برئيس المجلس التأسيسي فرحات عباس إلى الاستقالة احتجاجا على طريقة إعداد دستور 1963، الذي رأى فيه انتهاكا صارخا للشرعية¹¹². وبعد هذه الاستقالة، أعلن المكتب السياسي إقصاء المناضل فرحات عباس من رئاسة المجلس التأسيسي ومن حزب جبهة التحرير الوطني، وتعويضه بالحاج بن علة في رئاسة المجلس التأسيسي.

¹¹⁰ - صالح بلحاج، السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري. جامعة الجزائر 3 : مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة، الطبعة الثانية، 2012، ص 18.

¹¹¹ - Hervé BOURGES, *L'Algérie à l'épreuve du pouvoir (1962-1967)*. Paris ; Editions Bernard GRASSAT, 1967, P. 24.

¹¹² - صالح بلحاج، مرجع سابق، ص 31.

بعد مرور شهر فقط على الانتخابات، حاول النواب مقاومة سياسة الأمر الواقع الممارسة من قبل الحكومة في تعاملها معهم بحكم أنهم ممثلو الشعب، والدفاع عن صلاحيات السلطة التشريعية، لكن بدون نتيجة، ليتحوّل المجلس التأسيسي إلى غرفة تسجيل لقرارات الحكومة.

لم يعرف دستور 1963 تعديلات، لأنه لم يدم طويلا، بسبب الانقلاب العسكري الذي تم من قبل الرئيس الأسبق هواري بومدين في 19 جوان 1965، وتمّ على إثره تعليق العمل بالدستور إلى غاية 1976. لكن بالرغم من ذلك، فإن من إيجابيات هذا الدستور، أنه أقر في مواده 71 و 74 أن الدستور المقترح يخضع للتصويت بالأغلبية المطلقة من قبل المجلس التأسيسي، ثم يعرض بعد ذلك على الاستفتاء الشعبي.

وقد تولى المجلس الوطني التأسيسي وضع دستور 1963، وهي المحطة المهمة الأساسية وعادة الوحيدة لأي مجلس تأسيسي ولمدة محددة لا تتجاوز في الغالب أشهر معدودة غير أن القانون الذي صادق عليه الشعب في استفتاء 20 سبتمبر 1962، نصّ في مادته الأولى على أن " الجمعية الوطنية التأسيسية المنبثقة عن اقتراع 12 أوت 1962، تتولى المهام التالية¹¹³ :

- تعيين حكومة مؤقتة،

- التشريع باسم الشعب الجزائري،

- إعداد والتصويت على دستور الجزائر،

¹¹³ - بوكرا إدريس، تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ الاستقلال، الجزء الأول. الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، 2005، ص 22.

ونصّت المادة الثانية في فقرتها الأولى على انتهاء مدة المجلس الوطني التأسيسي بتاريخ 12 أوت 1963، ونصّت الفقرة الثانية من نفس المادة على تنظيم انتخابات مجلس وطني جديد بنفس الإجراءات والشروط.

يبدو أن دوافع وأهداف وضع أول دستور جزائري عام 1963 غداة استرجاع السيادة الوطنية للدولة الجزائرية، نلخصها في النقاط التالية¹¹⁴:

-تأسيس لدولة جزائرية فنية مستقلة ذات سيادة،

-تأسيس نظام سياسي جمهوري،

-تحديد مجال ممارسة الحقوق والحريات العامة،

-تأسيس السلطات التنفيذية، التشريعية والقضائية وتحديد وظائفها في الدولة،

وبالعودة إلى دستور 1963، وفي مادته 71، فإنها تنص على أن المبادرة بالتعديل الدستوري، تعود إلى كل من رئيس الجمهورية والأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس الشعبي الوطني على حد سواء.

ويمكن الإشارة هنا إلى أن هذا الدستور، لم يخص رئيس الجمهورية بمبادرة وضع الدستور أو تعديله لوحده، ومن ثم يمكن القول أن سلطة الرئيس تم تقييدها بمشاركة البرلمان في المبادرة في التعديل¹¹⁵.

يمكن القول أن دستور 1963 كان أكثر توجهها نحو الإرادة الشعبية لو كتب له البقاء والتطبيق مقارنة بباقي الدساتير الجزائرية التي جاءت فيما بعد¹¹⁶. فقد ظهر سمو منصب

¹¹⁴-يوكرا إدريس، تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ الاستقلال، مرجع سابق، ص 25.

¹¹⁵-عبد الله بوقفة، العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في الدستور الجزائري لعام 1963، رسالة ماجستير،

الجزائر: كلية الحقوق، ص 81.

¹¹⁶- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1963.

رئيس الجمهورية كمؤسسة دستورية بشكل كبير في دستور 1976¹¹⁷، بعد أن كانت مكانته تضاوي مكانة المجلس التأسيسي في دستور 1963.

2-2. تعليق دستور 1963 وصياغة دستور 1976:

كانت أولوية الفريق الجديد بعد عملية الانقلاب العسكري في التاسع عشر جوان 1965، هو بناء الدولة وتعليق العمل بدستور 1963. فقد صدر أمر بتاريخ العاشر جويلية 1965، والذي عوّض دستور 1963، وسمي بالدستور الصغير من قبل البعض، وتضمن ست مواد حدّدت كل ما يتعلق بتنظيم السلطات المركزية العامة، حيث تمّ إنشاء ثلاث مؤسسات وهي:

- مجلس الثورة: هو السلطة العليا للحزب والدولة.

- الحكومة .

- مؤسسة رئاسة مجلس الثورة ورئاسة مجلس الوزراء¹¹⁸.

وفيما يخص دستور عام 1976 والذي صدر وفقا للأمر رقم 76-97 بتاريخ 22 نوفمبر 1976، والمتضمن إصدار دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، فإن المادة 191 من هذا الدستور، تنص على أن: " لرئيس الجمهورية حق المبادرة باقتراح تعديل الدستور في نطاق الأحكام الواردة في هذا الفصل. وعليه، فإن ما يلاحظ هو أن حق المبادرة بالتعديل لرئيس الجمهورية وحده على عكس ما جاء في دستور 1963¹¹⁹ .

يمكن اعتبار أن أول تعديل دستوري، قد حدث على أول دستور للدولة الجزائرية المستقلة، الذي صدر في عام 1963، هو دستور 1976.

¹¹⁷ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1976.

¹¹⁸ - نص أمر العاشر جويلية 1965 الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 13 جويلية 1965، ص 802.

¹¹⁹ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 76، السنة الثالثة والثلاثون، 08 ديسمبر 1996.

فقد أقرّ دستور 1976 مشاركة المجلس الوطني الشعبي في ممارسة حق التعديل بمجرد إقرار مشروع قانون التعديل الدستوري بأغلبية ثلثي أعضائه، بعرضه عليه بعد تفرد رئيس الجمهورية بمبادرة التعديل، ويكون هذا الإقرار بأغلبية ثلاثة أرباع أعضاء البرلمان.

فقد ساهمت حركة الانقلاب عام 1965 بشكل كبير في ترسيخ وتكريس فكرة وحدوية السلطة التنفيذية فakra وواقعا، التي ذهبت مع تعديل دستور 1976 عام 1988. فبموجب دستور 1976، لم يعد رئيس الجمهورية مسؤولا أمام البرلمان مثل ما كان عليه الأمر في دستور 1963.

في هذا الإطار، نشير إلى أن الأسلوب غير العادي لنهاية الدساتير، أي إنهاء العمل بأحكام الدستور، عن طريق الثورة أو الانقلاب على السلطة القائمة. وإذا كان الأسلوب العادي لنهاية الدستور هو الطريق القانوني لإنهاء العمل بأحكامه، فإن الثورات والانقلابات لعبت دورا كبيرا في وقف العمل بالدستور في الكثير من دول العالم.

هنا ينطبق الأمر على الحالة الجزائرية عندما تمّ تعليق العمل بدستور 1963 بعد الانقلاب العسكري الذي قاده الرئيس الأسبق هواري بومدين في 19 جوان 1965.

ولابد أن نميز بين الثورة والانقلاب من حيث الهيئة والهدف، فالثورة يقوم بها الشعب وتسعى لتحقيق تغيير جذري في النظام السياسي، الاجتماعي، الاقتصادي للدولة. أما الانقلاب يقوم به عادة فئة أو هيئة أو من قبل القابضين على السلطة، ويرمي إلى الاستئثار بالسلطة دون أن يهدف إلى إحداث تغيير جذري في النظام السياسي، القانوني والاقتصادي وتحقيق المصلحة العامة¹²⁰.

¹²⁰ - علي يوسف الشكري، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية. القاهرة : إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2004، ص 505.

أما فيما يخص التعديلات التي مسّت دستور 1976، فقد شهدت ثلاثة تعديلات دستورية، شملت المرحلة الأولى منها تعديل إثنى عشرة مادة دستورية، منها عشر مواد ضمن الوظيفة التنفيذية بما يعيد هيكله الجهاز التنفيذي بموجب القانون رقم 79-06 المؤرخ في 07 جويلية 1979.

أما المرحلة الثانية من التعديلات التي جرت بموجب القانون رقم 80-01 المؤرخ في 12 جانفي 1980، فقد عدّلت الدولة والحزب والجماعات المحلية والمؤسسات الاشتراكية بجميع أنواعها.

أما المرحلة الأخيرة من التعديلات في 03 نوفمبر 1988، فقد شملت أربع عشرة مادة (104-105-111-113 إلى 116-147-148-153 إلى 157)، وذلك بهدف إعادة هيكله الوظيفة التنفيذية، باستحداث مركز رئيس الحكومة، وتقسيم الصلاحيات بينه وبين رئيس الجمهورية وتقوية صلاحيات هذا الأخير.

الملاحظ أن التعديلات التي عرفها دستور 1976، كانت بمبادرة من المؤسسة التنفيذية من حيث الاقتراح، الإعداد والإصدار، وهو بمثابة تهميش لدور المؤسسة التشريعية.

2-2. 3. دستور 1989: الانتقال إلى دستور التعددية

تبنى دستور 23 فيفري 1989 الشرعية الدستورية بالانتقال من الأحادية الحزبية إلى التعددية السياسية والإعلامية ومبدأ التداول على السلطة عن طريق الانتخابات والفصل بين السلطات والرقابة الدستورية لضمان سمو الدستور على باقي النصوص القانونية الأخرى.

وبخصوص دستور 1989، فإن هذا الدستور أبقى حق المبادرة باقتراح التعديل لرئيس الجمهورية لوحدته وهذا من خلال نص المادة 163 منه. كما منح حق إقرار التعديل الدستوري للسلطة التشريعية وللشعب عبر الاستفتاء المباشر.

الملاحظ أن دستور 1989، قد أغفل طريقة التصويت على إقرار التعديل الدستوري في المادة 163، وهو ما تم استدراكه في دستور 1996، الذي جعل إقرار التعديل الدستوري للبرلمان بغرفتيه، ويشترط لذلك عرضه على استفتاء الشعب خلال خمسين يوما الموالية لإقراره¹²¹.

أما بخصوص التعديلات التي عرفها دستور 1989، فبالرغم من التغييرات الدستورية التي جاء بها دستور 1989 من تعددية سياسية وإعلامية وتكريس للديمقراطية في الجزائر، إلا أن الأحداث التي عرفت الجزائر في بداية التسعينيات من جراء حل السلطة التشريعية من قبل القاضي الأول في البلاد واستقالة الرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد وشغور منصب رئيس الجمهورية، بسبب غياب نص قانوني في الدستور يبرز الهيئة المكلفة برئاسة الدولة عندما يقترن شغور منصب رئيس الجمهورية مع شغور البرلمان بسبب الحل¹²²، ليعلن المجلس الدستوري حالة الفراغ الدستوري وشغور منصب رئيس الجمهورية. وقد تم تقادي هذا الفراغ الدستوري بإنشاء المجلس الأعلى للدولة من قبل المجلس الأعلى للأمن من أجل تسيير شؤون البلاد إلى غاية انتخاب اليامين زروال رئيسا للجمهورية في أول انتخابات رئاسية تعددية عام 1995.

مع مرور الوقت ومن خلال الممارسة السياسية، فقد تبين بأن دستور 1989، بالرغم من الإيجابيات العديدة التي تضمنها خاصة وأنه أول دستور جزائري يؤسس للتعددية السياسية والإعلامية ويمنح الحريات العامة في البلاد، إلا أنه جاء في ظروف استثنائية عرفت الجزائر بعد أحداث الخامس أكتوبر 1988، وذلك بهدف الاحتفاظ بالسلطة والدفاع عنها،

¹²¹ - الأمين شريط، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الخامسة، 2007، ص 128.

¹²² - فوزي أوصديق، النظام السياسي الجزائري ووسائل التغيير المؤسساتي. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، بدون تاريخ نشر، ص 24.

وليس كما كان متوقعا وهو الانتقال بالجزائر من الأحادية التسلطية إلى النموذج الديمقراطي الغربي.

2-2. 4. دستور 1996: إقرار مبدأ التداول على السلطة

جاء دستور 1996 بناء على المرسوم الرئاسي رقم 96-438 بتاريخ 07 ديسمبر 1996، والمتضمن إصدار نص تعديل الدستور السابق المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر 1996، وقد أضاف شيئا جديدا من خلال المادة 174¹²³، والتي منحت حق المبادرة بالتعديل الدستوري لرئيس الجمهورية، كما تعرضت المادة 177، والتي نصّت على 3/4 ثلاثة أرباع أعضاء غرفتي البرلمان المجتمعين معا، أن يبادروا باقتراح تعديل الدستور على رئيس الجمهورية¹²⁴.

كما أن دستور 1996 أرسى مبدأ التداول على السلطة من خلال المادة 74 والتي تنص على أن "مدّة المهمة الرئاسية خمس سنوات، ويمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية مرّة واحدة". بعد أن كانت العهدة الرئاسية مفتوحة، وهذا ما اعتبر مكسبا ديمقراطيا حيث تعتبر الجزائر الدولة العربية الوحيدة التي أقرّت هذا المبدأ في دستورها.

وقد تمّ تعديل دستور 1996 مرتين أي خلال عامي 2002 و2008، فبالنسبة للتعديل الدستوري لعام 2002، فقد تمّ إضافة المادة 3 مكرر بموجب القانون رقم 02-03 المؤرخ في 10 أبريل 2002، والمتضمن دسترة الأمازيغية، باعتبارها كذلك كلغة وطنية إلى جانب اللغة العربية.

وقد جاء هذا التعديل بعد عام من الأحداث الخطيرة التي عرفتھا منطقة القبائل في عام 2001، التي خلّفت سقوط ضحايا. وكان الرئيس بوتفليقة قبل هذا التعديل بعامين، قد

¹²³-دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الصادر في 28 نوفمبر 1996.

¹²⁴-الجريدة الرسمية، العدد 94، السنة الثالثة عشر، 24 نوفمبر 1976.

صرّح برفضه دسترة الأمازيغية، واشترط أن يمر ذلك عبر الاستفتاء الشعبي، وهو ما لم يتحقق، حيث أن تعديل الدستور لعام 2002 تمّ بواسطة البرلمان بغرفتيه.

فقد أقدم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة على تعديل الدستور دون اللجوء إلى الاستفتاء الشعبي. فالغريب أن تعديل الدستور، يتم في الجزائر وفي الكثير من الدول السائرة في طريق النمو، كلّما اقترب استحقاق انتخابي مرتبط بانتخاب رئيس الجمهورية. ويعني ذلك في الأدبيات السياسية والدستورية، خاصة إذا لم تكن الفترات الزمنية بين تعديل دستوري وآخر فترة زمنية تكون نوعا ما طويلة، خرقا للديمقراطية ومس بمصداقية البلاد وبمكانة المؤسسات الدستورية القائمة.

2-3. التعديل الجزئي لعام 2008: مضمون ونطاق التعديل.

جاء التعديل الجزئي لعام 2008¹²⁵، الذي تقوم عليه دراستنا، طبقا للمادة 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 والمتضمن تعديل المادة 05، المادة 31 مكرر، المادة 62، المادة 74. هذه المادة الأخيرة أثارت الكثير من الانتقادات من قبل الأوساط السياسية والإعلامية، لأنها أعادت فتح العهدة الرئاسية، فالدستور الجزائري لعام 1996، كان يضاهاي دساتير دول غربية كبرى لها تقاليد راسخة في الممارسة الديمقراطية ومبدأ التداول على السلطة، على غرار الدستورين الأمريكي والفرنسي الذين لا يسمحان بالترشح لأكثر من عهدين رئاسيتين، وقد لاحظنا ذلك مع الرئيسين الفرنسيين فرانسوا ميتران وجاك شيراك الذين ترشحا لعهدتين رئاسيتين فقط، ونفس الشيء فيما يخص الرؤساء الأمريكيين جورج بوش الأب، بيل كلينتون، جورج بوش الابن وباراك أوباما...

2-3. 1. الغرض من تعديل الدستور في 2008.

منذ توليه مقاليد الحكم في 1999، لم يتوان الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في توجيه الانتقادات إلى دستور 1996 الذي وضع في عهد سلفه الرئيس اليمين زروال حيث قال الرئيس بوتفليقة بخصوص دستور 96 أنه "يكرهه ولكنه يحترمه". والسبب في ذلك ما يتضمنه هذا النص من خلط بين النظام البرلماني والنظام الرئاسي والذي من نتائجه إضعاف المؤسسة الرئاسية.

اكتفى الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، خلال فترة ولايته الأولى (أفريل 1999-أفريل 2004) بتعديل دستوري طفيف في 10 أفريل 2002 كان الهدف منه ترسيم اللغة الأمازيغية كلغة وطنية. وفي 5 جويلية 2006، أعرب الرئيس بوتفليقة عن أمله في استدعاء الناخبين إلى استفتاء شعبي لتعديل الدستور نهاية سنة 2006. وتنامت الأقاويل

¹²⁵ - للمزيد من التفاصيل حول المواد المعدلة في دستور 2008، أنظر الملحق ص ص 297-307 .

بخصوص التعديل إلا أنه انقضت السنة دون أن تشهد تعديلا للدستور ودون تقديم أي مبررات عن عدم اللجوء إليه.

وأخيرا وفي 29 أكتوبر من عام 2008، وبمناسبة افتتاح السنة القضائية، أعلن الرئيس بوتفليقة عن تعديل الدستور عن طريق البرلمان دون اللجوء إلى استفتاء شعبي. وبعد مرور أسبوعين فقط على هذا الإعلان، صادق البرلمان بغرفتيه في 12 نوفمبر 2008 وبالأغلبية الساحقة على التعديلات المقترحة. وبعدها بثلاث أيام تم نشر نص الدستور في الجريدة الرسمية ليصبح ساري المفعول.

إذن، ما ميّز تعديل الدستور في 2008 هو الطابع الاستعجالي. فقد تمت العملية بسرعة كبيرة بين وقت الإعلان عن التعديل والمصادقة عليه من قبل البرلمان بغرفتيه. كما ميّز هذه العملية غياب المشاورات بين الشركاء من أحزاب سياسية وشخصيات وطنية وكذلك غياب النقاش في البرلمان حيث تمت المصادقة دون مناقشة التعديلات المقترحة.

وفي هذا السياق، قال أحمد أويحيى رئيس الحكومة أن قرار التعديل فصل فيه على مستويات عليا، ولم يبق بشأنه أي خلاف بين مراكز القوى في هرم السلطة¹²⁶. وهذا يوحي أن الرئيس تأخر في الإعلان عن تعديل الدستور لوجود خلافات في أعلى هرم السلطة بهذا الخصوص.

2-3. 2. خطاب رئيس الجمهورية.

حمل الخطاب الذي ألقاه رئيس الجمهورية بمناسبة افتتاح السنة القضائية بيانا حقيقيا حول أسباب تعديل الدستور، حيث شرح الرئيس في خطابه الأسباب التي حالت دون تمكينه من تعديل الدستور في وقت سابق والتي أرجعها إلى "ثقل الالتزامات وتراكم الأولويات الوطنية والتي تتمثل في مكافحة الإرهاب وإنجاح المصالحة الوطنية ومعالجة مخلفات

¹²⁶ جريدة الشروق اليومي في 2008/10/30.

المأساة الوطنية"، مشيراً إلى أنه "فضّل إعطاء كل الأولوية لما يشغل بال المواطن والتكفّل بمشاكله وكذا مواصلة برامج الإصلاح ومشاريع التنمية الكبرى".

وأضاف أنه "نظراً إلى الالتزامات المستعجلة والتحديات الراهنة فقد ارتأيت إجراء تعديلات جزئية محدودة ليست بذلك العمق ولا بذلك الحجم ولا بتلك الصيغة التي كنت أنوي القيام بها التي تتطلب اللجوء إلى الشعب". وأنه "إذا تم استبعاد فكرة التعديل الدستوري عن طريق الاستفتاء إلى حين فهذا لا يعني التخلي عنها". وهذا يعني أن الرئيس ينوي اللجوء إلى تعديل دستوري آخر في وقت لاحق. وبعد ذلك، عرض رئيس الجمهورية أهمّ محاور التعديل:

1 - حماية رموز الثورة المجيدة التي أصبحت رموزاً ثابتة للجمهورية لما تمثله من ميراث خالد للأمة جمعاء لا يمكن لأحد التصرف فيها أو التلاعب بها وهذا بإعطائها المركز الدستوري الذي يليق بمكانتها.

2 - إعادة تنظيم وتدقيق الصلاحيات والعلاقات بين مكونات السلطة التنفيذية وأن هذه التعديلات سوف لن تمس بالتوازنات الأساسية للسلطات، وذلك من خلال خلق سلطة تنفيذية قوية موحدة ومنسجمة.

3 - تمكين الشعب من ممارسة حقه المشروع في اختيار من يقود مصيره، وأن يجدد الثقة فيه بكل سيادة، انطلاقاً من إيمانه بأنه لا يحق لأحد أن يقيد حرية الشعب في التعبير عن إرادته.

4 - ترقية حق المرأة في الممارسة السياسية، وذلك بإدراج مادة جديدة في الدستور المعدّل، تنص على ترقية الحقوق السياسية للمرأة وتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة على جميع المستويات.

5- وفي ختام كلمته أوضح أن المبتغى من التعديل هو إضفاء الانسجام في نظامنا السياسي وضبط المسؤوليات وتحديد المفاهيم لتقوية الدولة وبلوغ الرقي.

وتجدر الإشارة إلى أن رئيس الجمهورية لم يتعرض في خطابه صراحة إلى تعديل المادة 74 من دستور 96 والتي تنص على أن "مدة المهمة الرئاسية خمس سنوات، ويمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة". واكتفى بالقول "إن التداول الحقيقي على السلطة ينبثق عن الاختيار الحرّ الذي يقرره الشعب بنفسه عندما تتم استشارته بكل ديمقراطية وشفافية في انتخابات حرّة تعددية، إذن للشعب والشعب وحده تعود سلطة القرار"¹²⁷. أي بمعنى آخر، فإن المادة 74 من دستور 96 هي التي تحدّ من حرية الشعب في اختيار رئيسه أي أن التداول على السلطة الذي يعتبر مكسبا ديمقراطيا أصبح ينظر له بأنه يمنع الشعب من الاختيار الحرّ. وقد جاء بيان مجلس الوزراء الذي صادق على مشروع قانون التعديل الجزئي للدستور ليوضح الهدف من تعديل المادة 74 : "إن الهدف من تعديل المادة 74 هو تكريس حق الشعب في أن يختار قاداته بكلّ سيادة وحرية ، ولهذا الغرض أبقى التعديل على المادة المذكورة على الخمس سنوات مدّة للعهد الرئاسية، غير أنه يسوغ لرئيس الجمهورية أن يعاد انتخابه"¹²⁸.

ويلاحظ مما سبق، أن تعديل الدستور ميّزه الاستعجال حيث تمت العملية في ظرف زمني قصير جدا لم يتجاوز الاثنى عشر يوما. كما لم يتم إشراك الطبقة السياسية في النقاش ولم يتم عرض المشروع على الاستفتاء الشعبي حيث فضّل رئيس الجمهورية اللجوء إلى المادة 176 من الدستور التي تتيح له إجراء تعديل الدستور عن طريق غرفتي البرلمان.

¹²⁷ - جريدة "الخبر" في 2008/10/30.

¹²⁸ - جريدة "الخبر" في 2008/10/04.

2-3.3. ضعف الهيئة التشريعية:

تقاس قوة أي نظام سياسي في العالم بمدى قوة سلطته التشريعية المعبرة بكل حرية وديمقراطية على طموحات الشعب، لأن كل القرارات المصيرية تمر عبر هذه الهيئة التشريعية دون تأثير أو تضيق أو إغراء من قبل السلطة التنفيذية.

أصبحت السلطة التشريعية الحلقة الأضعف في المشهد السياسي الجزائري، فإضافة الغرفة العليا أو مجلس الأمة إلى المؤسسات الدستورية وفقا لدستور 1996 لم يقدم الإضافة الدستورية المطلوبة فيما يتعلق بتعزيز دور الرقابة التشريعية على السلطة التنفيذية. وما يلاحظ على المستوى التشريعي أن مجلس الأمة ساهم في إضعاف الغرفة السفلى للبرلمان الجزائري وأثر على طبيعة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية كما بإمكانه أن يشكل عائقا أمام الغرفة السفلى، علما بأن ثلث تشكيلة مجلس الأمة يعينها رئيس الجمهورية¹²⁹.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه بالرغم من وجود الامتياز الذي يمنح لغرفتي البرلمان حق المبادرة في التعديل الدستوري، إلا أنه لا يوجد مبادرات بالتعديل من قبل البرلمان، وكل التعديلات التي عرفتها الدساتير الجزائرية، كانت المبادرة فيها للسلطة التنفيذية ممثلة في رئيس الجمهورية. وهو نفس الإجراء الذي تم اعتماده في التعديل الدستوري لعام 2008 بخصوص فتح العهود الرئاسية، حيث بادر رئيس الجمهورية بهذا التعديل وقدمه إلى البرلمان بغرفتيه، وتم التصويت عليه بأكثر من 3/4 ثلاثة أرباع أعضاء غرفتي البرلمان.

كما أن الهيئة التشريعية لم تعد تمثل قوة اقتراح أو نقد أو اعتراض على الكثير من القوانين التي صدرت منذ نهاية التسعينيات، والتي لم تكن تعبر وتعكس طموحات ومطالب الشعب. كما شكّل التشريع بأوامر رئاسية، في وقت تكون الدورة البرلمانية سارية، مساس

¹²⁹ - صالح بلحاج، مرجع سابق، ص 127.

بمصادقية البرلمان وطعن في مهام النائب الدستورية. وفي هذا السياق، صرح موسى تواتي رئيس الجبهة الوطنية الجزائرية فيما يتعلّق بمسألة تمرير قانوني المالية والقانون المتعلّق بعضو البرلمان، بأمر رئاسي، دون إخضاع المشروعين للمناقشة، أن "تدفق الأوامر الرئاسية على البرلمان يقلل من قيمة النائب ويقصيه من مناقشة مشاريع القوانين، ضمن هيئة دستورية مهمتها مناقشة القوانين حيث أن أغلب القضايا المصيرية تمرّ عبر أوامر رئاسية"¹³⁰.

كما أثارت الزيادات المعبرة التي مسّت رواتب النواب قبل شهور قليلة من التعديلات الدستورية لعام 2008 حفيظة البعض، حيث اعتبرها نواب من نفس البرلمان بمثابة رشوى من السلطة التنفيذية، وهو ما جاء على لسان الأمينة العامة لحزب العمال، لويزة حنون، التي أكدت أن "الزيادات التي حظي بها النواب بنسبة 300% هي رشوة تحضيراً لنيل الإجماع حول التعديل الدستوري"¹³¹.

هذا البرلمان الذي طعن الكثير من المراقبين في مصداقيته حيث لم ينتخب عليه أكثر من 35% من الأصوات . يبدو أن السلطة قد اتخذت إغداق النعم المادية على البرلمانين من أجل ضمان طاعتهم استراتيجية دائمة في التعامل معهم حيث حظي النواب بزيادات في الرواتب تقدّر بـ 300%¹³².

وللتذكير، فإن البرلمان الذي صوّت على التعديل الدستوري عام 2008 انبثق عن الانتخابات التشريعية التي جرت في 17 ماي 2007 حيث احتلّت جبهة التحرير الوطني المرتبة الأولى بـ 136 مقعداً قبل التجمع الوطني الديمقراطي صاحب المرتبة الثانية بـ 61 مقعداً وحركة مجتمع السلم في المرتبة الثالثة بـ 52 مقعداً. ولجبهة التحرير الأغلبية

¹³⁰ - محمد شراق، الأوامر الرئاسية أفقدت البرلمان مصداقيته، الخبر في 2008/09/18.

¹³¹ - نفس المرجع.

¹³² - محمد شراق، النواب تلقوا رشوة لرفع أيديهم من أجل تعديل الدستور، الخبر 2008/09/25.

في مجلس الأمة أيضا، في تجديد الثلثين المنتخبين بهذا المجلس يوم 28 ديسمبر 2006 كان نصيبها 32 من 48 مقعدا جددت في ذلك اليوم، 29 مقعدا لمرشحين رسميين منها و3 لأحرار منتمين إليها. ولم يكن حزب جبهة القوى الاشتراكية متواجدا في البرلمان لمقاطعته تشريعات 2007. أما التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وهو الحزب الوحيد الذي صوت ضد التعديل فكان يحتل 19 مقعدا ، في حين استحوذ حزب العمال على 26 مقعدا في البرلمان.

2-3. 4. المشهد السياسي في 2008: نجح النظام السياسي الجزائري في تجاوز أزمة حادة كادت أن تعصف بالبلاد في سنوات التسعينيات من القرن الماضي، وقد استفاد من عوامل مساعدة للنجاح أولها الانتصارات في ميدان مكافحة الإرهاب، والعامل الثاني هو موقف "المعارضة" الإسلامية تجاه العرض الذي تلقته من النظام، وهو المشاركة في المؤسسات وفي الحياة السياسية شريطة الالتزام بالاعتدال والتعقل والتخلي عن العنف¹³³.

والواقع أن السلطة لم تجد صعوبة كبيرة في ذلك، بعد حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ بقيت حركتان أساسيتان من التيار الإسلامي في الجزائر هما حركة مجتمع السلم وحركة النهضة - حركة الإصلاح الوطني فيما بعد. الحركة الأولى، كانت ولا تزال ما تريده هو المشاركة في السلطة، ونيل حصة ملائمة لمستوى تمثيلها. ومن أجل ذلك أبدت استعدادها لدعم كل مبادرات النظام وأيدت تعديل الدستور. وفي عام 2008 كانت الحركة تمثل أحد الأطراف الثلاثة المكونة للتحالف الرئاسي مع جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي. أما حركة النهضة- التي صار اسمها حركة الإصلاح الوطني ابتداء من أبريل 1999- فقد تميّزت بمواقفها المتشددة مقارنة مع الحركة السابقة ، ورفض عروض النظام من أجل المشاركة في الحكومة إلا أنها كانت ملتزمة بقواعد اللعبة التأسيسية والقوانين السارية. وقد أعلنت رفضها لتعديل الدستور عام 2008.

¹³³ - صالح بلحاج، مرجع سابق، ص 138.

أحزاب "المعارضة الديمقراطية" لم تكن تشكل خطرا على السلطة ، فجبهة القوى الاشتراكية والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية يمتلكان أغلبية جهوية في منطقة القبائل أساسا وأقلية ضعيفة للغاية على المستوى الوطني. وهناك حزب العمال الذي تخلى عن تشدده وفقد كثيرا من صلابته السياسية والإيديولوجية وتقرّب من النظام وكان من أشدّ المؤيدين لتعديل الدستور في 2008. وهناك أيضا الجبهة الوطنية الجزائرية التي زاد حضورها في المؤسسات منذ سنة 2002. هذه الأحزاب وغيرها من التنظيمات السياسية الصغيرة التي يمكن تصنيفها ضمن المعارضة لا تزال في المؤسسات ضعيفة للغاية من الناحية العددية وليس بمقدورها أن تؤثر في مجرى الحياة السياسية للبلاد¹³⁴.

في المقابل نجد حزبي النظام، جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي، يمتلكان الأغلبية والسيطرة على مؤسسات الدولة في جميع المستويات. ويعتبر الوزن السياسي لهذين الحزبين متغيّر وخاضع لتطورات ميزان القوى بين مختلف الجماعات والزمرة المكونة للطبقة الحاكمة. تميزت فترة 1997-2001 بهيمنة التجمع الوطني الديمقراطي نتيجة جفاء بين السلطة وحزبها القديم جبهة التحرير الوطني. ثم وقعت المصالحة وعادت المياه إلى مجاريها بين الطرفين فاستعاد الحزب منذ 2002 مكانته وموقعه كما كان في عهد الأحادية تقريبا. يمكن وصف الوضع الراهن بالتعددية شكلا (عدد من الأحزاب في الساحة السياسية وفي البرلمان) والأحادية جوهرًا، بمعنى الانفراد بالسلطة وبقائها في أيدي أصحابها الدائمين واستبعاد إمكانية التداول إلا من خلال الجماعات المكونة للسلطة ذاتها¹³⁵.

غلب المشرع الدستوري الجزائري، من خلال مختلف التعديلات الدستورية التي أجراها على الدساتير الجزائرية المختلفة منذ دستور 1963 إلى غاية التعديل الأخير عام 2008، النظام الرئاسي على حساب النظام البرلماني، حيث كانت السلطة التنفيذية مركزة بيد رئيس

¹³⁴- نفس المرجع ، ص 139.

¹³⁵ - نفس المرجع ، ص 142.

الجمهورية حتى مع وجود وزير أول ، والذي لم يكن في واقع الأمر سوى مفوضاً من قبل رئيس الجمهورية. إلا أنه في الدول الديمقراطية، فإن النظام الرئاسي يتطلب وجود سلطة تشريعية قوية ويتطلب كذلك استقلالية القضاء.

في المقابل، لم يكن البرلمان يملك أدوات رقابية فعّالة حيال الحكومة. فالوزراء مسؤولون مباشرة أمام رئيس الجمهورية، بالرغم من أن دستور 1989 حاول أن يوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، لكن يبقى رئيس الحكومة أو الوزير الأول، بحكم التعديل الدستوري لعام 2008، هو المسؤول أمام البرلمان، لكن يبقى رئيس الجمهورية لا يخضع للرقابة البرلمانية، بحجة أنه منتخب من قبل الشعب.

نلاحظ من خلال التعديل الدستوري في عام 2008، كيف أن الوزير الأول تمّ تجريده من كل السلطات التي كان يتمتع بها رئيس الحكومة وتركزت السلطة في يد رئيس الجمهورية في الوقت الذي بقي فيه البرلمان محتفظاً بأدوات الرقابة التقليدية خاصة ما يتعلق منها بمساءلة الحكومة¹³⁶.

إن الدستور الجزائري، زيادة على أنه وضع النصوص القانونية من أجل تنظيم السلطة بصفة عامة، إلا أنه سعى كذلك إلى محاولة بناء شرعية شكلية كبديل عن الشرعية القانونية والمشروعية السياسية الغائبة...

كما لا يمكن إنكار دور المشاكل والصراعات السياسية في التعديلات، فهي بالأساس الباعث الحقيقي وراء معظم التعديلات، فإذا كان رئيس الجمهورية محور كل تعديل دستوري، فالصراعات السياسية بين الزمر الحاكمة وارتداداتها هو سببها. فعادة ما يعمد صانع القرار السياسي في البلاد إلى اللجوء إلى التعديل الدستوري من أجل فرض أمر واقع على منافسيه السياسيين.

¹³⁶ -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1996.

فدراسة التعديلات الدستورية المختلفة وعلاقتها بالأحداث السياسية، تعطينا فكرة جلية عن الجوانب الخفية لها. فقد ارتبطت مختلف التعديلات الدستورية التي عرفتها الجزائر منذ الاستقلال بأحداث وطنية بارزة وبأزمات سياسية هدّدت بطريقة أو بأخرى كيان الدولة الجزائرية. وكان تغليب منطق السلطة التنفيذية وتحديدًا رئيس الجمهورية هو الغالب دائماً على حساب السلطة التشريعية، التي ظلّت في جل الأوقات إن لم نقل كل الأوقات مهمّشة، وهو ما يعني تهميشاً أو إقصاء لإرادة الشعب¹³⁷.

2-3-5. دستور 2016:

كما كان متوقعا فإن الرئيس عبد العزيز بوتفليقة وضع دستوراً جديداً عام 2016 قبل نهاية عهده الرابعة في عام 2019، وبالتالي يمكننا القول أن لكل رئيس دستوره الخاص، ناهيك عن التعديلات التي باشرها مختلف الرؤساء الذين تعاقبوا على حكم البلاد منذ دستور 1963 وإلى غاية دستور 2016.

ويبدو من خلال قراءة السياق العام الذي تعرفه البلاد في هذه المرحلة خاصة منذ الحراك السياسي الذي تعرفه الكثير من الدول العربية خاصة في محيطنا الإقليمي المباشر. لذلك فإن هذا الدستور هو من أجل إعادة ترتيب الأوراق وفق مقتضيات المرحلة بما يتماشى والتطورات المختلفة السياسية، الأمنية، الاقتصادية والاجتماعية.

فإذا كانت الأحزاب المنضوية في فلك السلطة ترى في دستور 2016 هو بمثابة خريطة طريق للجزائر على مدى ثلاثين عاماً القادمة، أي إلى غاية منتصف الألفية الثالثة تقريباً، خاصة فيما يخص الحريات الأساسية للمواطن ودور المعارضة ودسترة الأمازيغية وتحديد الفترات الرئاسية إلى فترتين فقط، ويعني ذلك العودة إلى المادة 74 من دستور 1996 التي حدّدت الفترة الرئاسية بعهدتين فقط، وتم تعديلها من قبل الرئيس بوتفليقة خلال

¹³⁷ - وسيم حرب (محرر)، إشكالية الديمقراطية والتنمية في المنطقة العربية . بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2010،

التعديل الدستوري لعام 2008، فإن المعارضة انتقدت هذا الدستور بشدة وقاطعته ووصفته بمختلف الأوصاف مثل: "أنه يجعل الرئيس فوق كل الحسابات" وأنه نتاج نظام منتهي الصلاحية" وأنه "دستور جدير بالقرون الوسطى"...¹³⁸

بالنظر إلى التصريحات التي أطلقها الرئيس بوتفليقة في العديد من المناسبات وكان أهمها خلال خطاب 15 أبريل 2011، تزامنا مع ما عرفته دول عربية من أحداث سياسية كانت سببا في ذهاب رؤساء دول عمّروا في السلطة لعقود على غرار العقيد معمر القذافي في ليبيا، حسني مبارك في مصر، زين العابدين بن علي في تونس...، وهي التصريحات التي كان يركز فيها على أن الجزائر بحاجة إلى دستور جديد يواكب التطورات المختلفة التي عرفها المجتمع الجزائري ويكون ذلك عن طريق الاستفتاء الشعبي. وهو الشيء الذي لم يتحقق في الميدان، لأنه ببساطة، فإن الرئيس بوتفليقة اكتفى بتمرير الدستور عن طريق البرلمان بغرفتيه واختلف بذلك عن سابقيه، الذين كانوا يفضلون اللجوء إلى الاستفتاء الشعبي، وكان آخرها دستور 1996 في عهد الرئيس السابق اليامين زروال، الذي كان بواسطة الاستفتاء الشعبي، بالرغم من خطورة المرحلة التي كانت تمر بها البلاد خلال عشرية الإرهاب الهمجى. ويمكن القول أن تمرير دستور 2016 عن طريق البرلمان بغرفتيه، هو سابقة مقارنة بالدساتير السابقة 1963، 1976، 1989، 1996.

وعلى الرغم من أن دستور 2016 تعرّض لانتقادات لاذعة من قبل أحزاب المعارضة، خاصة فيما يتعلق بتعزيز السلطة التنفيذية على مستوى رئاسة الجمهورية واستمرار تبعية السلطة القضائية للسلطة التنفيذية باعتبار أن الرئيس هو القاضي الأول في البلاد، إلا أن هذا الدستور يتضمن إنجازات هامة في مجال حقوق الإنسان والحريات الفردية والجماعية، ويظل أهم إنجاز هو تعديل المادة 74 والعودة إلى ما تضمّنه دستور 1996، وهو تحديد الفترات الرئاسية بعهدتين فقط. وهو ما يعني أن الرئيس بوتفليقة لن يترشّح لعهدة

¹³⁸ -يومية الخبر بتاريخ 07 فبراير 2016.

جديدة، وكذلك الرئيس القادم سيكتفي بعهدتين على الأكثر، وذلك بكل تحفظ، إذا لم يلجأ طبعا لتعديل جديد للمادة 74 على غرار ما قام به الرئيس بوتفليقة في 2008 من تعديل للمادة 74 من الدستور الذي أقره الشعب خلال فترة حكم الرئيس زروال.

وتختلف نشأة الدساتير باختلاف الظروف والأوضاع المحيطة بهذه النشأة، من منطلق أن كل دستور يكون وليد البيئة و الظروف الموضوعية، التي أحاطت به.

وترتبط الظروف الموضوعية، التي ينشأ فيها الدستور بالسلطة التي تضع هذا الدستور خلال فترة حكمها من جهة، و مختلف التطورات الحضارية و السياسية التي وصلت إليها الدولة من جهة أخرى.

عندما نعود إلى السياق التاريخي للدستور الجزائري، فهناك شواهد تاريخية تؤكد أن صياغة وتبني الدساتير في الجزائر، لم يسهم بشكل كبير في تعزيز مبدأ الدستورية، باعتباره أحد أهم ركائز الحكم الديمقراطي، لكنها عملت فقط على إيجاد أرضية لتبرير شرعية النظام القائم ولو بصورة شكلية، وتبرير مظاهر عدم ترسيخ مبدأ الدستورية في الجزائر، في النقاط التالية:

-تركيز الدستور الجزائري على تقوية السلطة التنفيذية على حساب السلطتين التشريعية والقضائية، وبالتالي هيمنة سلطة على باقي السلطات. والخطأ الكبير الذي وقعت فيه الدساتير الجزائرية منذ الاستقلال، أنها ركزت على دور رئيس الدولة في إدارة العملية السياسية¹³⁹.

¹³⁹ -مصطفى كيجل، دور المجتمع المدني: دراسات وإستراتيجيات، مجلة فصلية، مركز الدراسات والبحوث الإستراتيجية، جامعة دمشق، العدد الأول، 2000، ص 12.

- جعل السلطة التنفيذية والقضائية تابعة للسلطة التنفيذية، وهو ما أدى إلى فقدان صفة السلطة الفعلية الموازية والقادرة على ضبط سيطرة وطغيان السلطة التنفيذية من قبل البرلمان والقضاء.

- تكرار عملية تعديل الدستور مع مجيء أي رئيس أو مع مناسبات سياسية معينة، تخدم شخص صانع القرار، وذلك بهدف إخضاع القواعد القانونية لرغبات السلطة الحاكمة، وأهم مثال على ذلك، هو التعديل الدستوري الذي عرفته الجزائر في شهر نوفمبر 2008، لفتح العهدة وفسح المجال للرئيس بوتفليقة ليترشح لعهدته الثالثة، علما بأن دستور نوفمبر 1996، حدّد العهدة الرئاسية بعهدتين فقط.

خلال العهدة الثانية للرئيس عبد العزيز بوتفليقة، تم إدخال تعديل دستوري عام 2008، إلا أنه كان عكس الدساتير السابقة، لأنه لم يعرض على الاستفتاء الشعبي، بل أقرّه البرلمان بغرفتيه، الغرض من ذلك هو فتح المجال أمام رئيس الجمهورية للترشح لعهدته الثالثة، بعدما كانت المادة 74 قبل التعديل، تحد من فترات تولي الرئاسة إلى عهدتين فقط، مدة كل عهدة واحدة منها خمس سنوات.

إلى جانب المادة 74، شمل التعديل إحدى عشر مادة من الدستور السابق، وأضاف مادة جديدة تتعلق بدعم الحقوق السياسية للمرأة ووسّع من مشاركتها في المجالس المنتخبة¹⁴⁰.

تجدر الإشارة إلى أن جميع التعديلات الدستورية التي عرفتها الدساتير الجزائرية، جاءت نتيجة أزمات وطنية أجبرت السلطة التنفيذية على اللجوء إلى هذه التعديلات من أجل السيطرة على الوضع.

140 - أنظر المواد التي شملها التعديل في الملحق ص 297.

ومن خلال تتبع إجراءات ومسار هذه التعديلات، يتضح جليا تهميش دور السلطة التشريعية ومنحها أدوارا ثانوية، يمكن وصفها بكونها ذات طابع استشاري. كما ارتبطت كافة التعديلات الدستورية في الجزائر بمجيء وذهاب الرؤساء، كما أن كل رئيس له دستوره الخاص به.

ولأن الدستور الجزائري يوصف بأنه دستور جامد، لأنه يشترط في تعديله اتخاذ جملة من الإجراءات القانونية الصارمة والمتشددة من منطلق أن عامل استقرار النظام السياسي، يساهم في عملية التنمية وتعزيز المكاسب التي حققتها الدولة¹⁴¹.

وقد عمدت الدساتير الجزائرية إلى إشراك كل من المؤسسات التنفيذية والتشريعية في ممارسة التعديل الدستوري، سواء تعلق الأمر بحق المبادرة باقتراح التعديل أو إقرار مبدأ التعديل وتحويل البرلمان بغرفتيه الموافقة لإصدار التعديل الدستوري بهدف إقامة نوع من التوازن بين المؤسسات التنفيذية والتشريعية، لكن الملاحظ أن أعمال سلطة البرلمان في هذا المجال، تبقى نظرية بحتة في ظل سيطرة السلطة التنفيذية على النظام السياسي الجزائري ممثلة في شخص رئيس الجمهورية.

خلاصة:

نصل إلى أن دساتير الجزائر منذ أول دستور في 1963 إلى غاية دستور 2016، هي دساتير تفرضها ظروف عامة تعيشها البلاد، تحاول من خلالها السلطة إعادة ترتيب الأوراق بما يتماشى مع ضرورات البيئة الداخلية والخارجية، بالإضافة إلى أنها تراعي توازنات المصالح قد تكون في بعض الأحيان على حساب تطور الممارسة الديمقراطية، على غرار ما تميّزت به مختلف الدساتير التي عرفت البلاد بإعطاء صلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية على حساب السلطة التشريعية والتنفيذية.

¹⁴¹ - محسن خليل، القانون الدستوري والدساتير المصرية. الإسكندرية : الدار الجامعية للنشر، 1996، ص 129.

يظهر من كل ما سبق، أن التعديلات الدستورية الجزئية الجزائرية كلها ما هي إلا ارتدادات لأحداث وأزمات سياسية أو ترقيعات للنظام السياسي الجزائري بما يعزز مكانة رئيس الجمهورية، غير أنها تتميز بالسطحية والآنية وحتى الارتجالية مما جعلها هشة ومؤقتة بدليل كثرتها، تستوجب بحث خلفياتها ووسائل علاجها.

فالجزائر اليوم بحاجة ماسة إلى دستور قوي وشامل يدوم لفترة طويلة قد تصل إلى ما بين خمسين وستين عاما، وذلك من أجل تحقيق الاستقرار السياسي في البلاد وضمان قوة وتوازن المؤسسات الدستورية القائمة.

الفصل الثالث:

السياق الإعلامي

تقديم:

بعد تعرّضنا للسياق السياسي لدراستنا، نلقي نظرة سريعة على السياق الذي نشأت فيه الصحافة الخاصة بعد سنوات من الأحادية الحزبية ومن احتكار الدولة لوسائل الإعلام الثقيلة ولإعلام المكتوب. حاولنا تحديد المؤشرات المعبرة عن إجراءات إنشاء الصحافة الخاصة من خلال الرجوع إلى الظروف التاريخية لفتح قطاع الصحافة للاستثمار الخاص. وحتى يكتمل المشهد الإعلامي، ارتأينا أنه من الضروري التعرّض إلى نشأة الصحافة الجزائرية التي عرفت بدايتها على يد الاستعمار الفرنسي.

3-1. تاريخ الصحافة الجزائرية: 1962-1989

3-1.1. الصحافة المكتوبة خلال فترة الاحتلال الفرنسي:

شكّلت الصحافة خلال فترة الاحتلال الفرنسي سلاحا ذا حدين، فقد وظّفت السلطات الاستعمارية منابر إعلامية متنوعة لتأطير وتوجيه الظاهرة الاستعمارية والترويج لأطروحاته المختلفة السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والحضارية، وذلك بهدف تضليل الرأي العام الجزائري وتكريس مبدأ القابلية للاستعمار على حد تعبير المفكر الجزائري مالك بن نبي.

سياسيا، روّجت المنابر الإعلامية الفرنسية إلى أن المجتمع الجزائري غير قادر على تسيير شؤونه السياسية وأنه عاجز على بناء دولة بسبب تخلفه السياسي لمدة طويلة خلال مرحلة الحكم العثماني في الجزائر. وأن فرنسا هي الدولة التي بإمكانها جعل الجزائر أكثر تطورا من الناحية السياسية من خلال ترسيخ مبادئ الديمقراطية.

أما من الناحية الاقتصادية، سوّقت الصحافة الفرنسية إلى أن الجزائر هي أمة لا تملك بنية اقتصادية، وبالتالي من الضروري أن تقوم فرنسا ببناء اقتصاد جزائري قوي من خلال ربطه بالاقتصاد الفرنسي.

كما كتبت الصحف الفرنسية بخصوص الجانب الاجتماعي أن الجزائر متخلفة اجتماعيا وأنها لا تملك مشروعا حضاريا، لذلك يجب ربطها بالحضارة الفرنسية لضمان إقلاعها اجتماعيا وحضاريا خاصة وأنها قد تعرّضت إلى احتلال عثماني متخلف.

أما فيما يخص الجانب الثقافي، فقد روّج الإعلام الفرنسي في الجزائر للثقافة الفرنسية الغربية وأن فرنسا خاصة وأوروبا عموما هي مصدر الثقافة الغربية ومهد الحضارة الغربية في تلك الفترة، وهو ما يجعلها قادرة لأن تكون مركز إشعاع حضاري ليس فقط بالنسبة للجزائر وإنما لكافة أفريقيا.

بالمقابل، كانت هناك صحافة وطنية خلال الحقبة الاستعمارية تتاهض وتدحض الأطروحات الاستعمارية، التي كانت تبثها السلطات الاستعمارية من خلال إعلامها، وتدافع عن الحريات العامة والعدالة الاجتماعية والمساواة في الحقوق والواجبات، بالإضافة إلى الدفاع على المبادئ الوطنية وعلى رأسها اللغة العربية والثقافة الجزائرية والدين الإسلامي.

وقد ظهرت هذه الطفرة الثقافية مع بداية تبلور وتشكل في بداية القرن العشرين مع بروز كتلة المحافظين عام 1900، والتي ضمت عددا من المثقفين من صحفيين، ورجال دين، ومعلمين، ونواب معينين وغيرهم الذين يؤمنون بالثقافة العربية الإسلامية ويكفون العداء الشديد لفكرة التجنيس والخدمة العسكرية الإجبارية تحت الراية الفرنسية، إلغاء قانون الأهالي، احترام العادات والتقاليد الجزائرية، إلخ. حيث كان شعارهم "نعم للإصلاح بشرط المحافظة على الهوية الإسلامية، ومن أبرز أعضائها: عبد القادر مجاوي، عبد الحليم بن سماية، مولود بن موهوب، حمدان لونيبي، عمر بن قدور، سعيد بن زكري، علي بن الحاج موسى، ابن شنب، أبو القاسم محمد الحفناوي، إلخ.

ويمكن الإشارة هنا إلى أن مؤسسي كتلة المحافظين، كانوا أساتذة لأعضاء في جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، التي تأسست عام 1931، وكان لها الفضل في المحافظة على مكونات الثقافة والهوية الجزائرية.

كما ظهرت جماعة النخبة عام 1907 من مثقفين، محامين، قضاة، صيادلة، أطباء منتسبين بالثقافة الفرنسية ومن بينهم ابن التهامي، ابن جلول، المحامي بوضرية، المترجمين بوقطاوي وبن براهيمات، الدكتور مرسلي والصيدلي فرحات عباس. وقد ظهرت قبلها حركة الشباب الجزائري عام 1892، التي كانت لها اتصالات مع المسؤولين الفرنسيين من أجل تحسين ظروف المعيشة المزرية في الجزائر.

وقد كانت مطالب جماعة النخبة تتركز حول منح الأنديجان صفة المواطنة، ودفع الضرائب، والمساواة بين الجزائريين والفرنسيين، وإلغاء كافة القوانين الاستثنائية، وتمثيل الأنديجان في الغرفتين البرلمانيتين، والدفاع عن الشخصية الإسلامية.

توصّل أعضاء حركة الشباب الجزائري وجماعة النخبة إلى التحالف مع الأمير خالد عام 1913، الذي أصبح يشغل فيها منصب مسؤول الإعلام، وكان له دور في تشكيل الإتحاد الفرنسي - الأنديجاني وإقامة تعاون بين العرب والفرنسيين¹⁴².

برز الأمير خالد الذي كان متشعبا بالثقافتين العربية والفرنسية من خلال نشاطاته السياسية والإعلامية خلال الفترة الممتدة من 1919-1925، وذلك من خلال صحيفة "الإقدام"، التي ظهرت في الفترة الممتدة من 07 مارس 1919 وتوقّفت في 06 أبريل 1923 وشغل فيها منصب رئيس التحرير وكانت تصدر باللغتين العربية والفرنسية¹⁴³.

تجدر الإشارة هنا إلى أن تشكّل الوعي الثقافي والسياسي لدى المثقفين الجزائريين بمختلف انتماءاتهم، أسّس للانتقال من الكفاح المسلح في إطار المقاومات الشعبية المسلحة التي فشلت في تحقيق أهدافها المتمثلة في الحرية والاستقلال، إلى النضال السياسي، حيث كانت البداية مع يقظة الأمير خالد بداية من عام 1913. وهي الفترة التي قاد فيها حركة الشباب الجزائري، ووصلت إلى مستوى متطور من النضج السياسي. وتمخض عن هذه القفزة السياسية النوعية التي عرفت الجزائر بداية تشكّل أطر سياسية أهمها تأسيس نجم شمال إفريقيا، وحزب الشعب، والحزب الشيوعي، إلخ حيث لعبت الصحافة دورا مهما في إطار الحركة الوطنية.

¹⁴² - عبد الوهاب بن خليف، تاريخ الحركة الوطنية من الاحتلال إلى الاستقلال، الجزائر: دذابر أنفو، 2013، ص 133-141.

¹⁴³ - زهير إحدادن، الصحافة الإسلامية الجزائرية من بدايتها إلى 1930. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986، ص 38.

انطلاقاً مما سبق، سنقوم باستعراض مسار تطور الصحافة بمختلف أنواعها منذ بداية الاحتلال الفرنسي للجزائر عام 1830 حيث عرفت الجزائر الكثير من العناوين، وهي منابر حكومية كانت موجهة بالأساس إلى المعمرين والعسكريين ، وكذلك الجزائريين أو المسلمين كما كانت تسميهم الإدارة الاستعمارية آنذاك. سعت هذه الجرائد إلى تأطير الظاهرة الاستعمارية في الجزائر وتوجيه الرأي العام في ذلك الوقت بحسب رؤية الاحتلال الفرنسي.

وقد صدرت أغلبية هذه الصحف في بداية الأمر باللغة الفرنسية. وكانت صحف قليلة تصدر باللغة العربية. وكان الهدف بالنسبة لسلطات الاحتلال الفرنسي هو إضعاف اللغة العربية تدريجياً وجعل اللغة الفرنسية هي الأكثر انتشاراً مع مرور الوقت.

وقد انقسمت الجرائد التي كانت تصدر خلال فترة الاحتلال بين جرائد تشرف عليها الإدارة الفرنسية، وهي طبعا مقربة من السلطات الفرنسية وخط افتتاحيتها يدعم الاحتلال الفرنسي في الجزائر. ومن جهة أخرى، صدرت جرائد بأقلام جزائرية باللغتين العربية والفرنسية. وكانت هذه الجرائد تقاوم الاندماج. وطالبت بالمحافظة على الشخصية الإسلامية للجزائريين، وبانتهاج سياسة التحالف بين الفرنسيين والجزائريين.

عموماً، انقسمت الصحافة خلال الفترة الاستعمارية إلى صحافة رسمية حكومية، على غرار "المبشّر"، التي ظهرت عام 1830، أي خلال نفس السنة الأولى للاحتلال الفرنسي للجزائر، وصحافة فرنسية تحريرية بدأت عام 1861 وصحافة استعمارية ظهرت عام 1881، وصحافة أهلية، حيث كانت أول جريدة قد صدرت عام 1893 هي جريدة "الحق"، بالإضافة إلى صحافة وطنية، التي بدأت عام 1930، أي بعد مرور قرن على الاحتلال الفرنسي للجزائر، ويتعلق الأمر بجريدة "الأمة".

كما كانت هناك صحافة إسلامية تصدرها جمعية العلماء المسلمين الجزائريين منذ عشرينيات القرن الماضي، التي أعطت دفعا قويا للعمل النضالي الوطني والمحافظة على

الشخصية الإسلامية واللغة العربية، ومن أهم هذه العناوين : "المنتقد"، "الجزائر"، "الشهاب"، "صدى الصحراء" عام 1925، ثم جريدة "البصائر" بداية من عام 1936¹⁴⁴.

وبدأت الصحافة المكتوبة ذات التوجه الوطني الاستقلالي في الصدور بداية من عام 1930 في إطار نجم شمال أفريقيا وحزب الشعب ثم مع حركة انتصار الحريات والديمقراطية بعد الحرب العالمية الثانية وتحديدا منذ عام 1946 من أهم المنابر الإعلامية، التي ظهرت في تلك الفترة جريدة "الأمة"، التي بدأت في الصدور عام 1930، والتي أصبحت لسان حال هذا الحزب الاستقلالي.

تجدر الإشارة إلى أن الصحافة الجزائرية عرفت خلال فترة الاحتلال الفرنسي تطورا وازدهارا، خاصة وأنها قد وصلت إلى عدد قياسي من العناوين التي صدرت، حيث وصلت إلى مائة وخمسين (150) عنوانا وباللغتين العربية والفرنسية.

إن الصحافة الجزائرية بتوجهاتها الفرنسية والوطنية والإسلامية، استطاعت أن تخلق حركة إعلامية، بالرغم من الظروف والمشاكل والضغوطات، التي تعرفها الكثير من العناوين الوطنية والإسلامية منذ العشرينيات من القرن الماضي إلى غاية اندلاع الثورة التحريرية عام 1954.

أدركت الثورة الجزائرية منذ اندلاعها أهمية الإعلام ودوره حيث اقتنع المسؤولون عنها أن نجاحها يتوقف إلى حد كبير على الكفاح المسلح أولا ثم على الدعاية وتدويل القضية. بدأت جبهة التحرير الوطني في التفكير بتكوين صحافة خاصة خلافا للمناشير وبعض الصحف التابعة للولايات، فأُسست في 1956 ثلاث جرائد في كل من فرنسا وتونس والمغرب تحت عنوان واحد وهو "المقاومة الجزائرية"، طبعت باللغة العربية والفرنسية. وأصدرت في شهر جوان سنة 1956 العدد الأول من جريدة "المجاهد" بالجزائر العاصمة

¹⁴⁴ -Ali MERAD, La formation de la presse musulmane en Algérie, *Ibla*, N°103. Tunis : Institut de belles lettres arabes, 1964, P.31.

وكانت سرية ومحدودة الظهور¹⁴⁵. في سنة 1957 تم إيقاف "المقاومة الجزائرية" و دمجت هيئة تحريرها ضمن تلك الخاصة بالمجاهد الناطقة باسم جبهة التحرير الوطني و انتقلت إلى تونس التي صارت مركزا لها في نوفمبر 1957 ، ووزعت على جميع أنحاء العالم ودخلت حدود الجزائر لتقرأ جماعيا على المواطنين وتوزع على المناضلين. وكان الهدف الأساسي الحدّ من تأثير الصحافة الاستعمارية على الجزائريين والرأي العام الدولي لا سيما وأنه عند اندلاع الثورة التحريرية كان الإعلام في الجزائر محتكرا من قبل الصحافة الاستعمارية مثل L'Echo d'Oran·La dépêche de Constantine ،Dernière Heure ،l'Echo d'Alger¹⁴⁶.

3-1-2. تطور الصحافة الوطنية خلال الفترة ما بين 1962-1989:

شهدت الصحافة الجزائرية بعد الاستقلال تراجعا واضحا في مجال التعددية الإعلامية، بالنظر إلى طبيعة النظام السياسي القائم آنذاك. فقد مارست السلطة السياسية القائمة في عهد الرئيس الأسبق أحمد بن بلة، تضيقا إعلاميا على الصحافة المكتوبة وقطاع الإعلام السمعي-البصري.

فلم يكن هناك إعلام خاص في هذه الفترة، باستثناء الإعلام العمومي على غرار "الشعب"، "النصر"، "الجمهورية" و"المجاهد". وهي يوميات وطنية حكومية، بالإضافة إلى أسبوعتي "المجاهد الأسبوعي" و"الثورة الأفريقية".

إن التوجه الاشتراكي ونظام الحزب الواحد، الذي انتهجته الجزائر منذ عام 1962 إلى غاية 1989، أثر سلبا على الانفتاح السياسي والإعلامي وبداية التعددية الإعلامية في الجزائر.

¹⁴⁵ - Achour CHEURFI, *La presse algérienne (genèse, conflits et défis)*, Alger : Casbah Editions, 2008, P.30.

¹⁴⁶ - Ibid , P.25

إذا كان واقع النظام السياسي لكل من الرؤساء الثلاثة خلال الفترة الممتدة من 1962 إلى غاية 1989، لا تختلف كثيرا من حيث المبدأ، باعتبار أنها تكرر الأحادية القطبية وتبني الاشتراكية كنمط اقتصادي واجتماعي، إلا أن مرحلة حكم الرئيس أحمد بن بلة تميزت من حيث الممارسة السياسية بتغليب السلطة التنفيذية عن السلطة التشريعية، بالرغم من أن دستور 1963، يتضمن نوعا من التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية. وملتزم ذلك من خلال عملية التعديل التي قد تبادر بها إحدى السلطتين، ثم يكون الاستفتاء الشعبي في نهاية المطاف هو الحكم.

لكن مرحلة الرئيس هواري بومدين نقلت الحياة السياسية في الجزائر من الأحادية السياسية إلى الشخصية السياسية، وبرز ذلك منذ البداية مع تعليق العمل بالدستور، وذلك على الأقل إلى غاية العودة بالعمل بالدستور من خلال إقرار دستور 1976.

أما مرحلة الرئيس الشاذلي بن جديد فقد كانت أفضل من المرحلتين السابقتين خاصة على مستوى الحريات العامة بالرغم من الاستمرار في الأحادية الحزبية إلى غاية 1989. ويعود له الفضل في أنه أول من بادر بالتعددية السياسية والإعلامية في الجزائر من خلال دستور 23 فيفري 1989.

من الناحية الإعلامية، فإن بروز المشهد الإعلامي الجديد الذي عرفته الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1962 إلى غاية 1989، كانت انعكاسا مباشرا لأهم المخاضات والتطورات السياسية التي ميّزت الساحة السياسية الوطنية.

وبالعودة للحديث عن أهم التطورات التي سايرت اعتماد قانون الإعلام في عام 1982، فقد كان العمل الإعلامي في الجزائر في ظل النظام الاشتراكي بعد الاستقلال وفقا لقانون رقم 62-157 إلى غاية 1975، حيث تم إلغاء هذا القانون بموجب مرسوم 05 جويلية 1973، وتم تعويضه بالقانون السابق، بدءا من 15 جويلية 1975¹⁴⁷.

لذلك، فإن قانون الإعلام والصحافة خضع إلى تطور النظام السياسي في الجزائر منذ الاستقلال، خاصة وأنها فترة تميّزت بغياب قانون الإعلام ليس فقط في الجزائر، وإنما في كافة الدول التي تبنت النهج الاشتراكي.

نشير هنا إلى أن الجزائر سعت بعد الاستقلال إلى تحقيق ثلاثة أهداف أساسية وهي:

-جزارة الصحافة التي كانت تصدر غداة الاستقلال وجعلها صحف وطنية جزائرية ووضعتها تحت تصرف الحكومة الجزائرية. وقد كان ذلك بعد اجتماع المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني واتخاذ قرار تأميم الصحف ماعدا صحيفة الجزائر الجمهورية (Alger républicain) ، التي كان يسيّرهما أشخاص يملكون الجنسية الجزائرية.

- هيمنة الحكومة والحزب على قطاع الإعلام: وقد تمّ ذلك مع إنشاء الشركة الوطنية للنشر والإشهار، التي احتكرت توزيع الصحف الوطنية، وهو ما يعني تكريس هيمنة الحكومة الجزائرية على قطاع الإعلام في الجزائر. ومنذ عام 1966 لم تصدر أي صحيفة خاصة في الجزائر.

- دأبت الجزائر على إقامة نظام اشتراكي للصحافة، وتجلّى ذلك من خلال ملكية

الصحافة وتحديد وظيفة الصحافة¹⁴⁸.

¹⁴⁷ -Brahim BRAHIMI, « La doctrine » de l'information en Algérie, in Centre maghrebien d'études et de recherches administratives . Tunis : Presse de la société d'arts graphiques d'éditions et de presse, 1980 , P.67.

¹⁴⁸ - زهير إحدادن، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1991، ص ص 95-96.

وإذا استعرضنا مفهوم حرية التعبير في دستور 1963 مثلا، بالرغم من أنه لم يدم أكثر من عامين فقط، أي من تاريخ 19 ديسمبر 1963 إلى غاية 19 جوان 1965، وهو تاريخ الانقلاب العسكري على نظام الرئيس أحمد بن بلة من قبل الرئيس هواري بومدين، فقد جاء في المادة 19 من دستور 1963، "الجمهورية تضمن حرية الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى، حرية الجمعية، حرية الكلمة، التدخل العمومي، بالإضافة إلى حرية الاجتماع"¹⁴⁹.

أما دستور 1976، الذي جاء بعد أكثر من عشر سنوات من تعليق العمل بدستور 1963، فقد تضمن موادا مرتبطة بالحرية الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن، خاصة في المواد 39، 53، 54، 55، 56، 71، 164، 195. فعلى سبيل المثال، فإن المادة 55 من دستور 1976، تتعرض إلى أن حرية التعبير والاجتماع مضمونة¹⁵⁰. وقد بقي الانفتاح السياسي والإعلامي في الجزائر مؤجلا إلى غاية صدور دستور 23 فيفري 1989.

عموما، يمكن تقسيم الفترة التي عرفتها الصحافة الوطنية الجزائرية إلى ثلاث مراحل أساسية، وهي¹⁵¹:

-المرحلة الأولى: تبدأ هذه المرحلة من 1962 إلى غاية 19 جوان 1965، وهي الفترة التي كانت قصيرة وغير مستقرة من الناحية السياسية، بالإضافة إلى تبني التوجه الاشتراكي. وهي الفترة التي صدرت فيها جريدة "المجاهد" باللغة الفرنسية، بالإضافة إلى جريدة "الشعب"، التي كانت تصدر باللغة العربية، وجريدة النصر في الشرق الجزائري وجريدة "الجمهورية" في الغرب الجزائري، اللتين كانتا تصدران باللغة الفرنسية في بداية الأمر، لكن تم تحويلهما تدريجيا إلى صحيفتين تصدران باللغة العربية.

¹⁴⁹ - Brahim BRAHIMI, Le droit de l'information et de l'idéologie en Algérie, 1962-1974, Thèse de 3^{ème} cycle. ParisII , 1975, P.63.

¹⁵⁰ -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1976 .

¹⁵¹ -زهير إحدان، الصحافة الجزائرية بعد الاستقلال، مجلة عالم الإتصال. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1992، ص ص 125-141.

يمكن القول بأن هذه المرحلة ارتبطت بفترة حساسة من تاريخ الجزائر المستقلة، خاصة وأنها جاءت مباشرة بعد استقلال الجزائر عام 1962.

وما ميّز هذه المرحلة هو اقتصار الصحافة الوطنية المكتوبة على القطاع العام فقط، والتي كان عددها لا يتجاوز خمسة عناوين وطنية. وهي مرحلة سادت فيها الأحادية الإعلامية بتوجهها الاشتراكي.

وقد عكست الصحافة الوطنية الجزائرية في تلك الفترة واقعا سياسيا غير مستقر في ظل تجاذبات سياسية بين السلطة التنفيذية ممثلة في الرئيس الأسبق أحمد بن بلة من جهة، وقيادة الأركان ووزارة الدفاع الوطني بقيادة الرئيس الأسبق هواري بومدين، والذي قاد في نهاية المطاف الانقلاب العسكري عام 1965، والتحدي الخارجي المتمثل في حماية الحدود الوطنية خاصة على الحدود الغربية مع المغرب عام 1963.

-**المرحلة الثانية:** وتمتد من عام 1965 إلى غاية 1979، حيث تم خلال هذا التاريخ انعقاد المؤتمر الرابع لحزب جبهة التحرير الوطني، الذي صادق لأول مرة على لائحة خاصة بالإعلام. وتمثل هذه المرحلة قطيعة مع النظام السابق، بالرغم من استمرار البلاد في تبني النهج الاشتراكي.

كما خاضت الجزائر معركة البناء والتشييد داخل البلاد وتبني سياسة انفتاح على مستوى العلاقات الدولية وإعطاء مكانة مرموقة للجزائر المستقلة، والتي نجحت في الخروج من احتلال استيطاني دام أكثر من قرن وربع.

ويمكن اعتبار هذه المرحلة أنها أسست لنظام اشتراكي للإعلام من خلال إلغاء الملكية الخاصة في الميدان الإعلامي وتوجيه الصحافة المكتوبة وفقا للقواعد الأساسية، التي بُني عليها النظام الاشتراكي للإعلام في الجزائر.

كما تحوّلت هذه الصحف بموجب قانون صدر في 16 نوفمبر 1967، إلى مؤسسات ذات طابع تجاري وصناعي وتجعل من مديري هذه المؤسسات أصحاب الحق المطلق في التسيير الإداري والمالي بعد أن جعلته تحت وصاية وزارة الإعلام في التوجيه الإعلامي والسياسي.

وما يمكن أن يُقال على هذه الفترة أنها تتميز بوجود صحف وطنية حكومية، بمعنى أنها صحافة موجهة من قبل السلطة القائمة على نظام الحزب الواحد ممثلا في حزب جبهة التحرير الوطني.

لذلك، فإن هذه الفترة لم تعرف تطورا يُذكر على مستوى حرية التعبير، وهي تقريبا استمرار للمرحلة التي سبقتها. لكن هذه المرحلة استطاعت أن تساير التطورات السياسية والاقتصادية التي عرفها المحيط الإقليمي والدولي للجزائر، والذي تميّز خاصة بالاستقطاب الإيديولوجي بين المعسكرين الاشتراكي بقيادة الإتحاد السوفييتي سابقا من جهة، والرأسمالي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية.

وقد استمر هذا الوضع إلى غاية تفكك المعسكر الاشتراكي ونهاية الحرب الباردة في بداية التسعينيات من القرن الماضي.

-المرحلة الثالثة: وتمتد من 1979 إلى 1989: وهي المرحلة التي تميّزت ببداية تبلور إطار قانوني للعمل الإعلامي في الجزائر من خلال صدور لائحة خاصة بالإعلام عن المؤتمر الرابع لجبهة التحرير الوطني في جانفي 1979، ثم ظهور قانون الإعلام عام 1982، ثم موافقة اللجنة المركزية لحزب جبهة التحرير الوطني على تقرير شامل يحدد السياسة الإعلامية في الجزائر.

وقد أدى هذا التطور القانوني بالنسبة للإعلام في الجزائر إلى تحديد توجهات السياسة الإعلامية في الجزائر، وذلك من خلال ما يلي:

-يمثل الإعلام قطاعا إستراتيجيا بالنسبة للسيادة الوطنية.

-إلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإعلام.

-توحيد التوجيه السياسي في الميدان الإعلامي بإشراف حزب جبهة التحرير الوطني.

-إضفاء الصبغة الثقافية للمؤسسات الإعلامية.

-تحديد حقوق وواجبات الصحفيين.

-التأكيد على أن الإعلام حق للمواطن.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه التطورات التي عرفتھا الصحافة المكتوبة على المستوى القانوني، فإنها بقت على المستوى النظري ولم تتجسد على أرض الواقع. فبالنظر إلى الترسانة القانونية التي تمّ وضعها من الوزارة الوصية، إلا أن المؤسسات الإعلامية بمختلف أنواعها، بقت تخضع لمنطق التسيير الاشتراكي الذي تحكمه النظرة الحزبية الأحادية التي لا تقبل المعارضة في وسائل الإعلام.

3-2. الصحافة المكتوبة في الجزائر ومنعطف 1989.

شكّلت أحداث الخامس من أكتوبر منعرجا في التاريخ السياسي للبلاد والذي ألقى بكل ظلاله على المشهد الإعلامي، فقد كانت هذه الأحداث منعرجا هاما في تاريخ العمل السياسي والإعلامي في الجزائر. وكان من أهم نتائجها بلورة دستور جديد في 23 فيفري 1989، الذي زكاه الشعب الجزائري بأغلبية ساحقة عن طريق الاستفتاء الشعبي المباشر.

تميزت هذه المرحلة بصدور دستور 1989، الذي قنّن الانفتاح السياسي والإعلامي في الجزائر ورسم عملية الانتقال من احتكار السلطة الحاكمة للصحافة المكتوبة إلى فسح المجال للتعددية الإعلامية وصدور العديد من العناوين الخاصة.

وقد تم تبني التعددية الإعلامية رسميا في المنشور رقم 04 لرئيس الحكومة مولود حمروش، في 19 مارس 1990، وبموجبه تم ترك الحرية للصحفيين العاملين في المؤسسات الإعلامية العمومية باختيار إما البقاء في القطاع العام أو تأسيس مؤسسات صحفية مستقلة في شكل شركات مساهمة أو الالتحاق بصحف الجمعيات ذات الطابع السياسي. ووضعت في هذا الإطار عدة تسهيلات مالية وإمكانات تقنية ومادية كالمقرات والرواتب والقروض وشكّلت لجنة لمتابعة تنفيذ ما ورد في المنشور.

وتّم تشجيع أكبر عدد من الصحفيين على اختيار تجربة الصحافة الخاصة، وذلك بدفع مرتبات ثلاث سنوات مسبقا لتكوين رأسمال وتقديم مساعدات مختلفة كالحصول مجانا على مقر لمدة خمس سنوات والاستفادة من السحب في مطابع الدولة، بالإضافة إلى قروض بنكية، مع الاحتفاظ بحق العودة إلى مؤسساتهم الأصلية في حالة فشل مشروعهم.

إن هذه الفترة، عرفت صدور العديد من العناوين الإعلامية، التي وصلت إلى 140 عنوانا عموميا أو خاصا أو حزبيا، الذي وصف بالانفجار الإعلامي الحر، الذي لم يصمد طويلا من جراء المشاكل المهنية كتكاليف السحب، الطباعة، الإشهار، التوزيع، وغيرها.

كما طرحت إشكالية العلاقة بين الصحافة الخاصة (المستقلة) والسلطة، بحيث ارتبط بعض مديري وسائل الإعلام الخاصة بأصحاب الأموال والنفوذ ومراكز القرار في البلاد.

إن بداية صدور صحافة خاصة في الجزائر في بداية التسعينيات فسح المجال لهذا القطاع لكي ينتزع هامشا من الحرية والاستقلالية. واستطاعت أن تتنافس الصحافة العمومية، التي سجّلت تراجعاً محسوساً في عدد التوزيع والمبيعات.

وقد ساهم المشهد السياسي وما عرفته الجزائر من حركية خلال بداية التسعينيات، على بروز صحافة مكتوبة خاصة اكتسبت ثقة القارئ ومن أبرز الصحف الخاصة التي فرضت نفسها على الساحة الوطنية، الخبر، الوطن، ليبرتي...، خاصة وأن هذا الانفتاح الإعلامي، تزامن مع سلسلة اعتقالات ومتابعات قضائية طالت صحفيين من الخبر وليبرتي.

ويمكن الإشارة هنا إلى التغيير الكبير الذي عرفه قطاع الإعلام المكتوب خلال فترة رئيس الحكومة الأسبق مولود حمروش، حيث استطاع الصحفيون والناشرون ممارسة مهنتهم بأريحية وحرية حيال السلطة القائمة آنذاك، فلم يحصل أن تمّ توقيف أو سجن أي صحفي. ونفس الشيء بالنسبة لفترة حكم رضا مالك على رأس الحكومة، بالإضافة إلى أنه جمّد قرار رئيس الحكومة الأسبق بلعيد عبد السلام المتعلق باحتكار الإشهار، الذي أعاد العمل بهذا القانون رؤساء الحكومات الذين تعاقبوا على رئاسة الحكومة، على غرار مقداد سيفي وأحمد أويحي.

النقطة الإيجابية الأخرى التي يمكن أن نسجلها في هذا الإطار هو ما قام به وزير الاتصال والثقافة والناطق الرسمي باسم الحكومة، عبد العزيز رحابي من ترقية لحرية التعبير والصحافة المكتوبة، وذلك من خلال إلغاء المنشور الوزاري الذي أصدره رئيس الحكومة الأسبق رضا مالك بخصوص احتكار الإشهار.

كما أنه نجح في جعل المجلس الوطني الشعبي، يصادق على قانون ينظم ويحرر الإشهار من احتكار السلطة، لكن تم رفض وإفشال هذا القانون من قبل مجلس الأمة خلال الشهور الأولى من مجيء الرئيس عبد العزيز بوتفليقة. ليتم بعد ذلك عزل الوزير عبد العزيز رحابي من منصبه¹⁵².

كرّس هذا الدستور التعددية السياسية والإعلامية، فكان قانون الإعلام الصادر في أبريل 1990، بداية التأسيس لتعددية إعلامية لأول مرة في الجزائر منذ الاستقلال. فقد بدأت العناوين المستقلة أو الخاصة في الصدور باللغتين العربية والفرنسية، على غرار يوميات "الخبر"، "الوطن"، "لوسوار دالجيري"، "لاتربين"، "لبيرتي"...

أما الصحافة الحزبية، فكان من أهمها: "صوت الأحرار" وهي لسان حال حزب جبهة التحرير الوطني، و"الجيري ريببليكان"، التي عادت إلى الصدور، علما أنها تأسست عام 1938، وهي لسان حال "الحزب الشيوعي الجزائري".

منذ بداية عشرية التسعينيات من القرن الماضي، شكّلت الصحافة المكتوبة في الجزائر بداية ثورة حقيقية ليس فقط على المستوى الوطني، وإنما كذلك على مستوى شمال أفريقيا والعالم العربي، لأنها كانت حرة ومتنوعة مقارنة بدول مغربية وعربية أخرى. فهناك مؤثران بإمكانهما إبراز جدية الصحافة المكتوبة الناشئة في عام 1990. النقطة الأولى، وتتعلق بكثرة العناوين وتنوعها، أما النقطة الثانية فتتعلق بالعلاقات المتشججة بين الصحافة المكتوبة الناشئة والعدالة الجزائرية، على سبيل المثال لا الحصر: قضية الرسام الكاريكاتوري شوقي عماري في صحيفة لاتربين (La Tribune) الصادرة باللغة الفرنسية، الذي حكمت عليه العدالة في صيف 1996 بالسجن بتهمة الإساءة للراية الوطنية¹⁵³.

¹⁵² -Ahmed ANCER, Encre Rouge : Le défi des journalistes algériens . Alger : Editions El Watan , 2001, PP.179-180.

¹⁵³ -Belkacem MOSTEFAOUI, Médias et liberté d'expression en Algérie . Alger : El dar el othmania, 2013 ; PP.57-58.

إن الحديث عن بداية العمل الصحفي الخاص في الجزائر، بدأ يطرح إشكالية الحصول على المعلومات في ظل احتكار السلطة التنفيذية للمعلومات، خاصة بعد صدور القانون الوزاري المشترك بين وزارتي الداخلية والثقافة والاتصال بتاريخ 07 جوان 1994 المتعلق بكيفية التعامل مع المعلومة ذات الطابع الأمني، ليبقى الصحفي رهين المعلومات الرسمية، التي تأتي عن طريق وكالة الأنباء الجزائرية. فقد جاء في المادة الأولى من هذا القانون، تشكيل خلية اتصال تابعة لوزارة الداخلية المكلفة بالعلاقات مع وسائل الإعلام فيما يخص نشر البيانات الرسمية المتعلقة بالوضع الأمني في الجزائر¹⁵⁴.

وقد استمر هذا الاحتكار للمعلومة الصحفية خاصة خلال فترة التسعينيات، وهي الفترة التي مرّت بها الصحافة الجزائرية العمومية والخاصة بأصعب مراحلها وأخطرها منذ الاستقلال بسبب التدهور الأمني الخطير، الذي عرفته الجزائر، لاسيما بعد استهداف العشرات من الصحفيين في مختلف وسائل الإعلام، ليتجاوز عدد الصحفيين المغتالين 150 صحفياً. لذلك، كان الصحفي يجد صعوبة كبيرة في الحصول على المعلومة الأمنية خارج الدوائر الرسمية.

إن احتكار المعلومة الأمنية من قبل وزارة الداخلية بحجة أن الجزائر كانت تعيش مرحلة صعبة بسبب الإرهاب الهجمي الذي عانت منه الدولة الجزائرية خاصة في فترة التسعينيات من القرن الماضي، كانت ذريعة من قبل السلطات الجزائرية للتضييق الإعلامي بحجة مكافحة الإرهاب.

وقد عرفت الصحافة الوطنية لاسيما الصحافة الخاصة الكثير من المشاكل والتحديات الأمنية والسياسية، بالإضافة إلى سلسلة الاغتيالات، التي طالت العشرات من الصحفيين من القطاعين الخاص والعام وهجرة الكثير من الأسماء الإعلامية المعروفة إلى دول عربية

¹⁵⁴ -Ibid, P.46.

وغربية. أما باقي الصحفيين فقد واجهوا ظاهرة الإرهاب خاصة خلال التسعينيات من القرن الماضي وبالضبط أثناء الفترة الممتدة من 1993 إلى غاية 1997.

بالرغم من الانفتاح الإعلامي الذي عرفته الساحة الوطنية، إلا أن الصحافة المكتوبة الخاصة ما تزال تواجه تحديات ورهانات في مجالات مختلفة سياسية، قانونية وتجارية.

أما بالنسبة للتحديات السياسية التي عرفتها الجزائر، فقد وقعت العديد من العناوين ضحية الكثير من الصراعات والحسابات والاستقطابات السياسية بين أطراف السلطة وخارجها، ومن أمثلة على ذلك، نذكر بعض القضايا، على غرار قضيتي وزير العدل الأسبق محمد آدمي والجنرال المتقاعد محمد بتشين عام 1998، وقد سبقها قضية الجنرال المتقاعد بلوصيف في الثمانينيات من القرن الماضي، وكذا قضية أوراسكوم-شرفاء عام 2002¹⁵⁵.

كما كانت الاستحقاقات السياسية المختلفة، التي عرفتها الجزائر بداية من 1995، تاريخ أول انتخابات رئاسية تعددية عام 1995، التي فاز بها المرشح الحر اليامين زروال، الذي كان له دور في المحافظة على كيان الدولة الجزائرية، التي عرفت تحديات أمنية تتعلق بظاهرة الإرهاب والجريمة المنظمة بكافة أشكالها وتحديات اقتصادية مرتبطة بالأزمة الاقتصادية العالمية، التي بدأت في عام 1986 من القرن الماضي بوصول أسعار النفط إلى أقل من عشرة دولارات.

وقد جاءت ثاني انتخابات رئاسية مسبقة عام 1999، التي جاءت قبل موعدها المحدد بعام، والتي كانت مقررة في أبريل 2000. وقد عرفت هذه الانتخابات انسحاب مرشحي المعارضة وبقاء المرشح عبد العزيز بوتفليقة لوحده في السباق الرئاسي.

ما ميّز مرحلة الرئيس اليامين زروال هو تعديل دستور 1996 خاصة في مادته 74، والتي وضعت حدا لفتح العهود الرئاسية، بحيث لم يعد بإمكان الرئيس الذي شغل فترتين

¹⁵⁵ - Achour CHEURFI, op.cit, P.40.

رئاسيتين أن يترشح لعهدة ثالثة، وهو إجراء سعى من خلاله الرئيس اليامين زروال، أن يكرس مبدأ التداول على السلطة وحماية الديمقراطية من التسلط والاستبداد، لكن التعديل الدستوري لعام 2008 في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، أعاد الممارسة الديمقراطية إلى الورا وتمّ التخلي عن المكتسبات السياسية المحقّقة.

وأمام كل هذه التطورات السياسية والأمنية، التي تزامنت مع بروز التعددية الإعلامية في الجزائر وفقا لقانون 02 أبريل 1990، فإن الصحافة الوطنية، وبالخصوص الصحافة الخاصة منها، استطاعت أن تواكب هذه الأحداث بالرغم من الضغوطات التي تعرضت لها خاصة فيما يتعلق بالاستفادة من الإشهار، علما أن الوكالة الوطنية للنشر والإشهار تحتكر جزءا كبيرا من الإشهار على المستوى الوطني، وهو ما جعل الصحافة الوطنية الخاصة رهينة الحسابات السياسية داخل السلطة.

3-3. انعكاسات التطورات السياسية على المشهد الإعلامي في الجزائر:

3-3. 1. الصحافة المكتوبة ورهانات السلطة.

كان للتطورات السياسية المختلفة التي عرفت الجزائر منذ الاستقلال، تأثير كبير على تطورات المشهد الإعلامي في الجزائر، بدءا بدستور 1963 ودستور 1976، مرورا بدستور 1989، الذي يعد محطة هامة ومن أهم الدساتير الجزائرية، التي كرّست التعددية السياسية والإعلامية وحققت الانتقال من الأحادية الحزبية إلى التعددية الحزبية.

بالرغم من صدور أوامر عديدة متعلقة بمؤسسات الصحافة في نوفمبر 1967، التي تنظم عمل الصحافة المكتوبة والمهنة عموما التي صدرت في سبتمبر 1968، إلا أن هناك فراغا قانونيا عرفه قانون الإعلام منذ عام 1962 إلى غاية بداية 1982. وهي الفترة التي عرفت صدور قانون 1982، الذي وضع المبادئ العامة لحرية التعبير، وشكّل منعرجا مهما في تاريخ الصحافة الجزائرية منذ الاستقلال.

وقد تزامنت مطالب الجزائريين بحق المواطن في الإعلام خلال منتصف السبعينيات من القرن الماضي، مع دعوات دول العالم الثالث للمطالبة باعتماد نظام إعلامي دولي جديد، وهي المرحلة التي عرفت فيها الجزائر تطورات سياسية في ظل نظام الأحادية القطبية، وذلك بعد اعتماد الميثاق الوطني والدستور الثاني للجزائر عام 1976، ثم انتخاب أول مجلس وطني شعبي عام 1977، بالإضافة إلى عقد المؤتمر الرابع لحزب جبهة التحرير الوطني في جانفي 1979، الذي تمخض عنه انتخاب لجنة مركزية للحزب وانتخاب رئيس جمهورية جديد وهو الشاذلي بن جديد في فيفري 1979.

هذه التطورات السياسية الهامة والمتلاحقة، كانت لها انعكاسات إيجابية على قطاع الإعلام في الجزائر، حيث تم تبني قانون الإعلام من قبل المجلس الشعبي الوطني لحزب

جبهة التحرير الوطني في ديسمبر 1981. ودخل حيز التنفيذ بداية من 06 فيفري عام 1982. وهو أول قانون خاص بالإعلام في الجزائر منذ الاستقلال عام 1962¹⁵⁶.

وتكمن الخاصية الأساسية بالنسبة للإعلام في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1962-1982، في مأسسة احتكار الدولة على جميع وسائل الإعلام وكذلك مركزية الصحافة تحت وصاية وزارة الإعلام . وهي محاولات متكررة من قبل السلطة القائمة آنذاك من أجل تنظيم مهنة الصحافة المكتوبة واحتكار قطاع الإعلام، لكن هذه السياسة الإعلامية المنتهجة لم تحقق الأهداف المرجوة منها، لأن الأصل سواء في السياسة أو الإعلام هو الاختلاف والتنوع وتعدد الآراء والتوجهات من أجل تقديم خدمة عمومية ذات مستوى، بالرغم من التطور المحدود الذي عرفه قطاع الإعلام العمومي، لاسيما فيما يتعلق بالصحافة المكتوبة.

إن تغيير الوضع السياسي العام بعد الانقلاب العسكري، أي بداية من عام 1965 ومجيء الرئيس هواري بومدين، تراجعت الكتابات التي تحمل في مضمونها انتقادات إلى السلطات بسبب أن هذه الصحافة أصبحت خاضعة بشكل خاص لوزارة الإعلام، واستمر هذا الوضع إلى غاية 1985، حيث بدأ نوع من التعارض بين صحافة الحزب والصحافة الحكومية، بحيث أصبح المشهد الإعلامي في الجزائر أكثر تنوعا.

كما تعرض الميثاق الوطني الصادر في عام 1986 في بدايته إلى قطاع الإعلام، حيث أكد بأن الإعلام مرتبط بالسيادة الوطنية، لأنه يمثل قطاعا إستراتيجيا¹⁵⁷.

ويمكن الإشارة إلى أن نظام الرئيس هواري بومدين، قد سعى إلى تكريس الضغوطات من قبل السلطة السياسية حول الإعلام منذ مجيئه عام 1965، وأن الفرق بين نظامي أحمد

¹⁵⁶ -Brahim BRAHIMI, Le pouvoir, la presse et les intellectuels en Algérie . Paris : Editions l'Harmattan, 1989, P.11.

¹² - Brahim BRAHIMI, Le Pouvoir, la presse et les Droits de l'Homme en Algérie. Alger : ENAG, 2012, PP.38-39.

بن بلة وهواري بومدين ، أن الأول أسند تسيير وسائل الإعلام إلى شخصيات سياسية معروفة كان لها دور خلال الثورة التحريرية المظفرة. أما الثاني فقد جعل من الصحافة في عمومها تابعة لوزارة الإعلام، وليست تابعة لحزب جبهة التحرير الوطني.

كما كانت النقاشات الدائرة حول مشروع الميثاق الوطني لعام 1976 ، قد ساهمت بشكل إيجابي في إثراء وتطوير تصوراتهم بخصوص دور الصحافة ومنبر القراء الذي ظل يخضع للرقابة الصارمة من قبل مسؤولي الجرائد¹⁵⁸.

تجدر الإشارة هنا إلى أن التطورات السياسية والإعلامية التي عرفها المجتمع الجزائري منذ منتصف السبعينيات وخاصة خلال الثمانينيات من القرن الماضي، أفرزت فيما بعد أحداث 05 أكتوبر 1988. هذه الأحداث أنهت مرحلة الأحادية الحزبية سياسيا وإعلاميا، وأسست إلى مرحلة جديدة تتميز بالتعددية السياسية والإعلامية منذ صدور دستور 23 فيفري 1989¹⁵⁹.

وبالرغم من التطور الكبير الذي عرفته الصحافة المكتوبة، إلا أن الهدف الأسمى هو تحسين نوعية الإعلام من خلال القضاء على المعوقات، التي مازالت موجودة سواء على مستوى البيئة الإيديولوجية، السياسية والثقافية أو على مستوى احتكار الدولة للثقافة والإعلام.

أعدت أحداث أكتوبر 1988 النظر في مفهوم الشرعية التاريخية في ظل نظام الحزب الواحد، بالرغم من نجاح نظام الشاذلي بن جديد في البقاء في السلطة . تم خلال عامي 1988 و1990 نقاشات ومطالبات من قبل شخصيات سياسية وتاريخية وإعلاميين بضرورة تجسيد الممارسة الديمقراطية والانفتاح الإعلامي، وهو ما أدى إلى اقتناع السلطة بالاهتمام أكثر بحرية الإعلام، وذلك من خلال تبني قانون الإعلام لعام 1990، الذي صدر في أعقاب صدور دستور 23 فيفري 1989. وهي أحداث مهمة في تاريخ الجزائر السياسي

¹⁵⁸ -Ibid, P.48..

¹⁵⁹ -Ibid, P.17.

والإعلامي. فسح هذا الدستور المجال للتعددية السياسية والإعلامية، وهو من أهم الأحداث الهامة التي عرفتها الجزائر منذ الاستقلال.

إن اعتماد دستور 1989 للنظام الليبرالي والتخلي عن التوجه الاشتراكي والمعتنق للنمط الديمقراطي والمتسم بتخلي الدولة عن كثير من مهامها الاقتصادية والاجتماعية، لم يكن نتيجة اختيار أو قناعة سياسية سابقة، وإنما كان وراءه العديد من الأسباب والخلفيات وبضغط عدة عوامل ساعدت على التحرك في هذا الاتجاه الجديد¹⁶⁰.

وما يهمنا هنا هو المادة 39 من دستور 1989، التي تنص على أن حريات التعبير، الجمعيات، التجمعات مضمونة للمواطن¹⁶¹.

كما أن المادة 40 من الدستور، التي تنص على حق تأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي، تعتبر ثورة في تاريخ المؤسسات الجزائرية، وهي أول مرة يعترف بها النظام بالتعددية السياسية في البلاد¹⁶².

ويعتبر قانون الإعلام الصادر في 03 أبريل 1990، من أهم نتائج أحداث أكتوبر 1988. كما أنه يمثل مكسبا إستراتيجيا مهما بالنسبة لقطاع الإعلام عموما والصحافة المكتوبة على وجه الخصوص.

بعد مرور شهور قليلة فقط على أحداث أكتوبر 1988، قبلت الحكومة إعادة النظر في قانون الإعلام، بحيث قام وزير الإعلام آنذاك بتنصيب لجنة تقنية في 07 فيفري 1989، مهمتها الأساسية هي بلورة قانون إعلام جديد. وقد شاركت مجموعة من الصحفيين المنتخبين على مستوى المؤسسات الإعلامية وأربعة أساتذة جامعيين وممثلين عن الصحفيين في أشغال هذه اللجنة. كما تم مناقشة مشروع قانون الإعلام في عام 1989 على مستوى

¹⁶⁰-السعيد بوالشعير، النظام السياسي الجزائري. عين مليلة (الجزائر): دار الهدى للطباعة، ص 177.

¹⁶¹-المادة 39 من دستور الجزائر الصادر في 23 فيفري 1989.

¹⁶²-المادة 40 من دستور الجزائر الصادر في 23 فيفري 1989.

حركة الصحفيين الجزائريين، التي نظمت العديد من الاجتماعات لاطلاع الصحفيين وتحسيسهم بهذا المشروع.

بالرغم من النقائص التي تم تسجيلها في قانون الإعلام الجديد والانتقادات التي طرحتها أحزاب المعارضة عام 1989 لمحتوى هذا القانون ولعدم مشاركتها كذلك في مناقشة وبلورة مشروع هذا القانون، بالإضافة إلى أن هذا القانون لاقى أيضا معارضة من قبل الأغلبية الساحقة للصحفيين والمهنيين، إلا أنه حمل الكثير من الإيجابيات وفي مقدمتها المادة 14 من هذا القانون، التي تنص على حرية نشر الدوريات. وبكفي بالنسبة للأحزاب والجمعيات الثقافية والأفراد تقديم إشعار للسلطات المعنية ثلاثين يوما قبل صدور العدد الأول للصحيفة¹⁶³.

من أجل تشجيع الصحفيين الذين يشتغلون في القطاع العام ويريدون إنشاء صحف خاصة، وطبقا للتعليمية رقم 04-90 التي أصدرها آنذاك مولود حمروش رئيس الحكومة، التي تطلب من الصحفيين التقيد بها خلال أجل أقصاه 15 أبريل 1990.

وحسب هذه التعليمية، فإن الصحفيين الذين يريدون مغادرة القطاع العام والانضمام إلى الصحف الخاصة الجديدة التي أنشأتها بعض الأحزاب السياسية أو تكوين طاقم صحفي من أجل تأسيس مؤسسة إعلامية خاصة، ويتم ذلك من خلال وضع مشروع مفصل بخصوص هذه المؤسسة الإعلامية الجديدة.

وبهدف تحفيزهم على هذه الخطوة، يستفيد هؤلاء الصحفيون من تقاضي أجور مسبقة ودفعة واحدة لمدة ثلاث سنوات، أي إلى غاية 31 ديسمبر 1992، وهي عبارة عن منحة نهاية العمل في القطاع العام.

¹⁶³ -Brahim BRAHIMI, *Le Pouvoir, la presse et les Droits de l'Homme en Algérie*, OP.CIT, PP.72-73.

زيادة على ذلك، تضمّنت نفس التعليمات تسهيلات أخرى للصحفيين من بينها الاستفادة من قروض بنكية، مقرات، وكذا مساعدات مالية. كما تضمنت هذه التعليمات تشكيل لجنة متابعة مكلفة بتسجيل واعتماد العناوين الجديدة وتسهر على حسن تسيير المرحلة الانتقالية. وللصحفيين الاختيار بين عناوين مستقلة مختلفة، مجلات ثقافية وعلمية، مجلات متخصصة مرتبطة بنشاطات قطاعية للدولة ودوريات.

يمكن القول هنا أن مولود حمروش رئيس الحكومة الأسبق يعود له الفضل في هذه المبادرة ومرافقة الصحافة المكتوبة ودعم حرية التعبير وخاصة وأن فترة حكمه التي دامت عامين لم يتعرض فيها أي صحفي للسجن¹⁶⁴.

3-3. 2. المشهد الإعلامي في الجزائر عام 2008: التمويع والرهانات اللسانية.

بعد التطرق إلى السياق العام لتطور الصحافة في الجزائر، يهمننا إلقاء نظرة على المشهد الإعلامي المصاحب لفترة الدراسة، وتموقع كل من جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي" في الحقل الإعلامي في تلك الفترة. فقد وصل عدد النشريات في 15 أبريل 2008 إلى 291 نشرية من بينها 65 يومية، 57 من هذه اليوميات إخبارية عامة، و3 منها اقتصادية و5 رياضية. بالإضافة إلى 89 جريدة أسبوعية، و76 دورية متخصصة، و137 دورية. ومن بين الـ 65 جريدة التي تصدر يوميا، 32 منها تصدر باللغة العربية و33 باللغة الفرنسية.

وقد وصل السحب الإجمالي إلى 2 430 000 نسخة / يوميا. وبلغ نصيب الصحافة اليومية من هذا السحب 2 155 000 نسخة يوميا: 1 255 000 نسخة يوميا بالنسبة للصحافة اليومية التي تصدر باللغة العربية و900 000 نسخة/ يوميا بالنسبة للصحافة اليومية الصادرة باللغة الفرنسية.

¹⁶⁴ - Ahmed ANCER, OP.CIT, PP.82-85 .

وصل سحب جريدة "الخبر" في جانفي 2008 إلى 501 674 نسخة/يومية ، أما جريدة "الشروق اليومي" فقد وصل سحبها في نفس الفترة إلى 321 140 نسخة يوميا.

أما بالنسبة للصحفيين الذين كانوا ينشطون عام 2008، فقد قدر عددهم بـ 4 084 صحفيا من بينهم 3 000 صحفيا كانوا يعملون في الصحافة المكتوبة : 2500 يعملون في الصحافة المكتوبة الخاصة، و 500 صحفيا في الصحافة المكتوبة العمومية. وعدد 1048 صحفيا يعملون في الإذاعة والتلفزيون¹⁶⁵.

ما يمكن ملاحظته أن عدد اليوميات التي تصدر في الجزائر تعتبر من أقوى النسب في الوطن العربي . كما أن مستوى سحب اليوميات الذي يتجاوز 90% من إجمالي السحب العام للصحف يوضح أن قراءة اليوميات تهيمن على قراءة الصحافة في الجزائر.

كما تعبّر هذه الأرقام عن تقدّم قراءة الجرائد باللغة العربية حيث تستحوذ جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي" على النسبة الأكبر من المبيعات. وقد ساهمت سياسة التعريب في تقليص عدد قراء الجرائد باللغة الفرنسية حيث خلقت هذه السياسة تحولا في الحقل الإعلامي فقد مكنت من بروز قراء معربون. فالصحافة باللغة الفرنسية تستقطب النخبة المثقفة في حين أن الجرائد الصادرة باللغة العربية تخاطب جموع القراء. ويوضح بلقاسم مصطفىاوي أن 50% من عائدات جريدة "الخبر" تتحصل عليها من مبيعاتها¹⁶⁶.

¹⁶⁵ - al-manach-dz.com. consulté le 14/11/2015.

¹⁶⁶ -MOSTEFAOUI Belkacem, , Médias et liberté d'expression en Algérie,OP.CIT, P.46.

خلاصة:

نخلص إلى أن دستور 1989، قد شكّل منعطفًا كبيرًا في تاريخ الصحافة الوطنية الجزائرية، لأنه نقل الجزائر من إعلام أحادي إلى تعددية إعلامية. ويعتبر قانون الإعلام الصادر في 03 أبريل 1990 من أهم المكاسب الهامة التي حققها حقل الإعلام خاصة في مجال الصحافة المكتوبة.

وتظل التجربة التعددية الإعلامية الحالية من أهم الإنجازات الوطنية بالرغم من النقائص التي مازالت تعاني منها.

الواجب الثاني:

التحليل الخطابي لتعديل دستور 2008 من خلال

جريدتي "الخبير" و"الشروق اليومي"

الفصل الرابع :

مورفولوجيا الجريدة وتشكل المعنى

تقديم :

لا تعبر الجريدة عن شخصيتها وهويتها عن طريق كتاباتها فقط، بل يتشكل المعنى من خلال مؤشرات أخرى، حيث يعتبر حجم الجريدة من أهم العناصر التي تحدّد الهوية الإبصارية لأي جريدة ومؤشرا لمشروعها التحريري. كما أن الاسم أو العنوان الذي تحمله الجريدة يجسّد هويتها وتوجهها الفكري، ويعدّ عنصرا تيبوغرافيا أساسيا في بناء الصفحات وتحديد هيكلها العام. بالإضافة إلى أن الكيفية التي تسيّر بها أي جريدة العلاقة بين مضمونها الإعلامي والمساحات المخصصة للإشهار هو كذلك مؤشر لا يمكن تجاوزه لاستبطان الهوية التحريرية للجريدة محلّ الدراسة. وقبل هذا وذاك، من الأهمية بمكان التعرّف على الجريدتين من خلال الرجوع إلى ظروف نشأة كل جريدة وتتبع قدر الإمكان مسار كلا الجريدتين.

4-1. تقديم الجريدتين

4-1.1. تقديم جريدة الخبر: ¹⁶⁷

4-1.1.1. بطاقة تعريف جريدة الخبر ¹⁶⁸:

- اسم الجريدة : الخبر
- معلومات مصاحبة للاسم: شعار الجريدة "الصدق والمصداقية".
- مقر الإدارة والتحرير: 32 شارع الفتح ابن خلفان (اليتورال سابقا). حيدرة - الجزائر ¹⁶⁹.
- دورية الصدور: يومية إخبارية
- وقت الصدور: الصباح
- تاريخ صدور أول عدد: 01 نوفمبر 1990
- المنطقة الأساسية للنشر: كامل التراب الوطني
- التوزيع (مع ذكر المصدر):
 - الوسط: الجزائر لتوزيع الصحافة
 - الشرق: الخبر لتوزيع الصحافة
 - الغرب: الخبر لتوزيع الصحافة
- السعر: 10 دج ¹⁷⁰.
- الحجم: تابلويد.
- عدد الصفحات المعتاد: 32 صفحة ¹⁷¹.

¹⁶⁷ - المعلومات المقدمة عن جريدة "الخبر" في بطاقة التقديم تخص فترة الدراسة أي عام 2008.

¹⁶⁸ - Jacques Kayser, Le quotidien français, Paris : A. Colin, 1963.

¹⁶⁹ - انتقلت الإدارة العامة والتحرير المركزي من دار الصحافة الطاهر جاووت الكائن بساحة أول ماي بالجزائر العاصمة إلى مقرها الجديد عام 2007.

¹⁷⁰ - ارتفع السعر إلى 20 دج عام 2015.

¹⁷¹ - عام 2016، أصبح العدد المعتاد لصدور الجريدة 24 صفحة وقد يصل أحيانا إلى 28 صفحة.

- العدد الأقصى المعتاد: 32 صفحة.

- العدد الأقل المعتاد: 25 صفحة.

- اسم وعنوان المطبعة:

• الوسط : الجزائر لتوزيع الصحافة

• الشرق : "سميرك".

• الغرب : "إنيمبور".

- عدد الطبعات: طبعة وطنية وأخرى محلية بالنسبة لصفحات الجزائر العميقة.

- خصائص استثنائية في حياة الجريدة: جائزة الخبر الدولية لحرية الصحافة التي

أنشئت في 28 ماي 1998 تخليدا لذكرى شهيد المهنة عمر أورتيلان، رئيس تحرير

الجريدة الذي اغتيل من قبل متطرفين في 3 أكتوبر 1995. تكرم "الخبر" في الثالث

من ماي من كل سنة الصحفي الشجاع الممارس لمهنته سواء كان في الجزائر أو في

دولة أخرى.

4-1.1.2. ظروف نشأة جريدة "الخبر": خلفت أحداث أكتوبر 1988 تغييرات جذرية

على الساحتين السياسية والإعلامية في الجزائر. فقد سمح دستور 1989 ببروز تعددية

حزبية وتحرر الخطاب السياسي بعد قرابة ثلاثة عقود من هيمنة الحزب الواحد. التغييرات

التي طرأت على الساحة السياسية خلقت تناقضا واضحا في التعاطي مع الواقع الإعلامي.

من جهة وجود تعددية حزبية ومن جهة أخرى بقيت وسائل الإعلام بحوزة السلطة الحاكمة

المجسدة في الحزب الواحد سابقا حزب جبهة التحرير الوطني بالرغم من أن تيارات سياسية

وفكرية متناقضة بدأت تتصارع داخل وسائل الإعلام الموروثة عن الحزب الواحد، فكانت

وسيلة إعلامية واحدة تضم تيارات متصارعة بين ديمقراطي، وشيوعي، وإسلامي، على غرار

ما كان سائدا داخل جريدتي المجاهد والشعب على سبيل المثال.

وفي خضم هذه المعطيات الجديدة كان لزاما على الحكومة آنذاك بقيادة السيد مولود حمروش (والتي سميت بحكومة الإصلاحات)، إيجاد الصيغ الملائمة لتحرير الإعلام حتى يواكب الإصلاحات على المستوى السياسي. الفكرة جسدها التعلية الحكومية التي خلقت بمقتضاها ما أطلق عليها المغامرة الثقافية، وتتمثل في وضع عدة خيارات أمام رجال الإعلام. إما مغادرة القطاع العمومي والانضمام إلى جرائد حزبية بالنسبة للصحفيين المتحزبين أو تكوين تعاونيات وخلق جرائد مستقلة واما البقاء في القطاع العام بالنسبة للصحفيين الذين يرفضون المغامرة، مع امكانية الاستفادة من علاوة تساوي ثلاثة سنوات من الأجر تدفع مسبقا وهي بمثابة رأس المال الذي يمكّن الصحفيين من خلق مؤسساتهم الخاصة، هذه العلاوة يمكن اعتبارها علاوة الخروج من المؤسسة¹⁷².

وفي هذا السياق ، تمكّن بعض الصحفيين من خلق مؤسساتهم الخاصة بعد استفادتهم من هذه العلاوة وهكذا ظهرت في بادئ الأمر جرائد تصدر باللغة الفرنسية مثل جريدة "الوطن" وجريدة "لوسوار دال جيري". وفي هذه الأثناء بدأ التفكير في إنشاء جريدة يومية تصدر باللغة العربية وجاءت المبادرة من الصحفي عابد شارف وهو صحفي من جريدة "المساء" وسبق له العمل بوكالة الأنباء الفرنسية. وبدأت تتشكل النواة الأولى لتأسيس هذه الجريدة من صحفيين من جريدة "المساء" حيث انضم كل من بوازديّة، وحدّة حزام، وآخرين إلى عابد شارف وقرّروا الاتصال بصحفيين آخرين لجمع الأموال اللازمة فتمّ الاتصال بصحفيين من جريدة "الشعب" مثل كمال جوزي وعثمان سناجقي اللذين رحبا بالفكرة . وعلى اثر ذلك تكونت مجموعة من الصحفيين ومن التقنيين وصل عددهم إلى ستة وعشرين صحفياً¹⁷³ ينتمون إلى جريدتي "المساء" و"الشعب" و"أسبوعية أضواء" وتم تأسيس شركة

¹⁷² - حوار أجرته الطالبة مع مدير جريدة "الخبر" في شهر ماي 2016.

¹⁷³ - أسماء الصحفيين والتقنيين الأوائل الذين أسسوا جريدة "الخبر" : زهر الدين سماتي (صحفي)، حمزة تلافيف (صحفي)، زهر الدين شروق (صحفي)، محمد بوعبد الله (تقني)، نور الدين مخلوفي (تقني)، رابح خليفي (صحفي)، عبد العزيز غرمول (صحفي)، صلاح الدين الأخضر (صحفي)، عمر كحول (صحفي)، محمد سلامي (صحفي)، حسين عبد

ذات أسهم تحت اسم الخبر التي بدورها أصدرت يومية اخبارية سياسية اختير لها اسم "الخبر". والتي صدرت لأول مرة يوم 1 نوفمبر 1990 كمسائية إخبارية شاملة يديرها الصحفي عابد شارف.

لم يكن صدور الجريدة في المساء اختياريا من قبل صحفييها بل أجبروا على ذلك. فمنذ البداية، تحجبت المطابع العمومية بعدم تمكنها من سحب الجريدة في الصباح بسبب البرمجة "وفي الحقيقة كانت تلك الأسباب واهية بل الأمر يدخل في إطار الضغوطات على الجريدة عندما تفتنت الحكومة أن الخبر تملك خطأ افتتاحيا جريئا ومستقلا، وأنه يصعب عليها ترويضها وهي الضغوطات التي استمرت إلى يومنا هذا"¹⁷⁴.

وقد تم اختيار عناصر المجموعة المؤسسة للجريدة على أسس مهنية لأنها لم تكن لديها بالضرورة ارتباطات حزبية بل كان الشغل الشاغل هو كيف يمكن انجاز عمل إعلامي جديد يختلف عن الإعلام الذي كان سائدا في عهد الحزب الواحد. والغرض باختصار كان نشر المعلومة عن الشأن الجزائري بأقلام جزائرية، وتغيير الوضع السائد من قبل حيث كان القارئ يبحث عن المعلومة التي تهمة في الجرائد الأجنبية والفرنسية منها بالأساس.

أما عن تسمية المولود الجديد باسم "الخبر" فقد تم الاختيار بعناية حيث حاولت المجموعة المؤسسة للجريدة الابتعاد قدر الإمكان عن الصورة النمطية التي تريد أن يكون لكل جريدة لونا سياسيا معينا. وبما أن الهدف كان البحث عن المعلومة على الطريقة الانجلوساكسونية، بمعنى الاعتماد بالأساس على الخبر الصحفي والابتعاد عن التعليق، فقد

العالي (صحفي)، عبد الحكيم بلبطي (صحفي)، علي جري (صحفي)، عابد شارف (صحفي)، محي الدين عامر (صحفي)، عمر أورتيلان (صحفي)، عبد الرحمان تيقان (صحفي)، كمال جوزي (صحفي)، عثمان سناجقي (صحفي)، محمد عبد اللاوي (الأرشيف)، عبد الكريم حيوني (تقني)، شريف رزقي (صحفي)، سعيد زوقاري (الأرشيف)، عبد القادر عبدو (رسام كاريكاتور)، عمار عثمانبة (الأرشيف)، محمد الزاوي (صحفي).

¹⁷⁴ - حوار أجرته الطالبة مع مدير جريدة "الخبر" في شهر ماي 2016.

تم اختيار الاسم الذي يعبر عن هذا التوجه وبالتالي الابتعاد كل البعد عن التخندق في اتجاه سياسي معين الذي كان من شأنه الحد من الحرية في إعطاء المعلومة¹⁷⁵. وكان أسلوب الجريدة في بدايتها يقترب من صحافة وكالات الأنباء حيث كان الاعتماد على الخبر وإعطاء المعلومة للقارئ الذي كان يشتكي من النقص في الحصول على المعلومة. ويمكن القول أن مدير الجريدة آنذاك عابد شارف الذي سبق له العمل في وكالة الأنباء الفرنسية والذي كان يؤمن بضرورة الاعتماد على الخبر الصحفي والابتعاد عن التعليق قد طغى أسلوبه على الجريدة وأصبح الأسلوب الذي يميّزها.

حمل هؤلاء الصحفيون الأوائل في أذهانهم مشروعاً تحريرياً يقوم على تحرير الصحفي في عمله اليومي، بعد أن واجهتهم عوائق كبيرة في ممارسة مهامهم في الجرائد الأصلية التي كانوا ينتمون إليها في عهد الحزب الواحد "كنا نشعر أن ما نمارسه لم يكن عملاً صحفياً بالمعنى المتعارف عليه، بل كنا نعتبر أنفسنا مجرد أجهزة دعاية لنظام الحزب الواحد وكانت الكثير من الطابوهات قائمة تحرم على الصحفي المساس به".

وانطلاقاً من هذا، عمل الصحفيون في مشروعهم الجديد على الاحتكام فقط لضميرهم المهني في نقل المعلومة، على أن يكون الخط مفتوحاً على الجميع إلا ما من شأنه المساس بالمبادئ التي هي أصلاً مدونة في دستور البلاد، منها عدم المساس بكل ما يتعلق بالدين الإسلامي والنظام الجمهوري، واحترام مبدأ التداول على السلطة، والحريات الأساسية للفرد بما فيها حرية الإعلام والرأي.

ولا تملك الجريدة مقالا افتتاحياً يعبر عن توجهها بصورة واضحة حيث يوضح بعض مؤسسي الجريدة أنه " منذ البداية اخترنا الانضمام إلى المجموعة على أسس مهنية وليست سياسية. وكانت هناك محاولة لوضع افتتاحية ولكن وجدنا أنفسنا مختلفين نوعاً ما في وسائل تحقيق المبادئ التي نؤمن بها فبالرغم من أن المجموعة لم تكن مهيكلة في أحزاب معينة

¹⁷⁵ - حوار أجرته الطالبة مع بعض مؤسسي جريدة "الخبر" في 2015.

إلا أن هذا لم يمنع من أن التأثيرات الإيديولوجية كانت حاضرة بقوة فقررنا ترك الافتتاحية إلى حين تتخمر الفكرة بيننا ويتم الاتفاق على خط واحد.. وبقيت الأمور على حالها فلم نرد غلق الأبواب على أنفسنا ضمن خط واحد قد يحد من حريتنا في العمل الإعلامي. المهم أن الاتفاق تم على أساس احترام الحريات الفردية وحقوق الإنسان ونبذ العنف والتعصب، والوقوف في وجه كل من يحاول المساس بهذه المبادئ. ونعتقد أننا استطعنا احترام هذا التوجه لفترة تجاوزت الربع قرن، كلفنا ذلك ضغوطات كثيرة من قبل السلطات العمومية التي كانت دائما تسعى إلى جعلنا بوقا لسياساتها المتعاقبة بتعاقب الحكومات¹⁷⁶.

بداية المغامرة كانت جد صعبة، لأن الصحفيين لم تكن لديهم دراية جيدة بمداخل ومخارج التسيير المهني للمؤسسة الإعلامية. فقد واجهتهم عقبات كثيرة في عملية صناعة الجريدة، أي ما بعد تحرير المقالات، فكان يجب التعامل مع تكنولوجيا جديدة في الإخراج الصحفي ومتابعة الجريدة إلى غاية المطبعة بالإضافة إلى العمل على ضمان توزيعها والسهر على جلب الإشهار. كل هذه المهام وقعت على عاتقهم وفقوا في بعض الأمور ولم يوفقوا في أمور أخرى مثل التوزيع الذي كان العائق الأكبر (بمعدل سحب لم يتجاوز 14 ألف نسخة يوميا) لأن الخبر كانت توزع عبر شركة عمومية والتي لم تكن قادرة على إيصال الجريدة إلى كل الأوكشاك عبر التراب الوطني بالإضافة إلى أنها كانت تتأخر في تسديد الديون التي كانت على عاتقها. هذا المشكل أثر على مبيعات الجريدة حيث ارتفعت نسبة المرتجعات بدرجة كبيرة جدا، إلى درجة أصبحت المؤسسة على حافة الانهيار.

وفي هذا السياق، دقت مجموعة من المؤسسين ناقوس الخطر وفي دورة للجمعية العامة حمل أعضاء الجمعية المسؤولية كاملة للمدير العام السيد عابد شارف والنتيجة أن

¹⁷⁶ - لقاءات أجرتها طالبة مع بعض المؤسسين الأوائل لجريدة "الخبر".

الجمعية العامة قررت تغيير تشكيلة مجلس الإدارة الذي كان عابد شارف يرأسه¹⁷⁷. ونظرا للوضعية السيئة التي وصلت إليها الجريدة، تدخل وزير بلفايد وقدم مساعدة مالية للجريدة من منطلق أن جريدة "الخبر" كانت آنذاك الجريدة الخاصة المعرّبة الوحيدة في الحقل الإعلامي وكان يجب إنقاذها.

4-1.1.3 . فترة تقوية المؤسسة:

أثمرت التعديلات التي أقرها مجلس الإدارة بظهور مؤشرات إيجابية من حيث الانتشار والتوزيع. كما اقتنع المؤسسون بأن السلطات العمومية تعتمد في ممارسة التضييق على الصحافة عدة وسائل لاسيما الوسائل المادية : من طباعة، وتوزيع، وإشهار. فهي تدرك جيدا أن الجرائد الجديدة لا يمكنها اقتناء هذه الوسائل لأنها تتطلب الكثير من الاستثمارات. "لهذا السبب اقتنعنا منذ بداية المغامرة بأن الاستقلالية في الخط الافتتاحي تمر حتما عبر حياة وسائل الانتاج وهذا ما جعلنا نستغل كل العائدات التي تأتي من مبيعات الجريدة والإشهار بغرض الاستثمار في وسائل الطبع. وبما أن وسائل الطبع تتطلب استثمارات كبيرة فقد توصلنا إلى إبرام عقد شراكة مع جريدة الوطن لأننا نعتقد أن جريدة الوطن هي الأقرب إلينا من حيث الخط الافتتاحي"¹⁷⁸.

وفي هذا السياق، تم تأسيس شركة مشتركة للتوزيع والطباعة تسمى الجزائر لتوزيع الصحافة وهي الشركة التي تكفلت فيما بعد بالاستثمار في الطباعة فتم اقتناء أول مطبعة خاصة للصحف في الجزائر¹⁷⁹. ثم بعد ذلك تم تأسيس شركتين مشتركتين للتوزيع في الشرق والغرب وتم اقتناء مطبعتين في قسنطينة ووهران. وعندما تطورت شركة الوسط استثمرت في

¹⁷⁷ قام الصحفي عابد شارف ببيع أسهمه رفقة مجموعة من الصحفيين الآخرين، ليصل عدد المساهمين في الجريدة إلى ثمانية عشر صحفيا.

¹⁷⁸ - حوار أجرته الطالبة مع مدير جريدة "الخبر" في ماي 2016.

¹⁷⁹ - قامت السلطات بحجز المطبعة التي اقتنتها جريدة الخبر وشريكها جريدة الوطن في ميناء الجزائر، ولم يتم الإفراج عنها إلا بعد تدخل السفارة الألمانية وبعض المسؤولين من أمثال العربي بلخير وخالد نزار.

اقتناء مطبعة جديدة بينما تم نقل المطبعة القديمة إلى ولاية ورقلة وهكذا أصبحت الخبر والوطن مستقلتين في مجال الطباعة بامتلاكهما أربع مطابع تغطي كل ولايات وسط، وغرب، وشرق، وجنوب البلاد.

حرصت مؤسسة الخبر على تأسيس شركات خاصة بها للطبع والتوزيع لأنها الضمان الوحيد لكسب استقلاليتها إزاء السلطات العمومية، كما أنها قامت بتشديد مقرا جديدا انتقلت إليه الجريدة التي كانت تشغل في البداية مقرا وضعته السلطات العمومية تحت تصرفها مقابل دفع حق الإيجار. بالإضافة إلى أن الجريدة لم تكن تستفيد من الإشهار الذي توزعه الوكالة الوطنية للنشر والإشهار، مكتفية بإشهار المؤسسات الخاصة. وبهذه الطريقة، عملت الجريدة على ضمان استقلاليتها في وسائل الإنتاج لضمان استقلالية خطها الافتتاحي.

كما استطاعت جريدة "الخبر" بفضل جديتها ومهنية صحفييها أن تتحوّل إلى مرجع لكافة وكالات الأنباء العالمية. بعد عام 2007، بدأت تطفو بعض المشاكل إلى السطح لاسيما بعد مجيء مدير جدي إلى منصب الرئيس المدير العام مسؤول النشر حيث حدث خلاف حول تسيير الجريدة بين الصحفيين المساهمين وانقسموا إلى فريقين. ووصل الخلاف إلى حدّ أن أحد الفريقين اتفق مع رجل الأعمال إسعد ربراب لبيع الجريدة إلا أن الفريق الآخر رفض ذلك ونشر عثمان سناجقي الذي كان مديرا للتحضير مقالا أعلن فيه أن جريدة "الخبر" ليست للبيع¹⁸⁰. وقد كان التنظيم المعمول به في تسيير مؤسسة الخبر أحد الأسباب في نشوب الخلاف بين الصحفيين المساهمين، حيث كان المسؤول الأول في المؤسسة هو الرئيس المدير العام مسؤول النشر وهو الذي يحتكر جميع الصلاحيات ممّا يتسبب في حدوث تداخل بين التسيير الإداري ومجال التحرير الصحفي. وفي عام 2009 بدأ العمل بتنظيم جديد يقوم على استقلالية رئيس مجلس الإدارة الذي له صلاحية تعيين المدراء

¹⁸⁰ - جريدة الخبر في 13/05/2008 .

العامين لمختلف المؤسسات التابعة للمؤسسة الأم وهذا التنظيم الجديد خلق الاستقرار في مؤسسة الخبر.

وبداية من عام 2012، أثري الحقل الإعلامي الجزائري بقنوات فضائية خاصة تبت من الخارج للجمهور الجزائري في ظل غياب قانون ينظم قطاع السمعي -البصري. وبذلك تم تأسيس قنوات فضائية تم اعتبارها قنوات أجنبية من الناحية القانونية موجهة للجزائريين. وجاءت مبادرة إنشاء هذه القنوات الفضائية من قبل المؤسسات التي تصدر الجرائد مثل "الشروق" و"النهار". وكانت جريدة "الخبر" في بداية الأمر ترفض الدخول في هذه المغامرة في ظل غياب قانون السمعي - البصري. إلا أنها رأّت فيما بعد أنه من المناسب لها أن تتوقع لا سيما وأن منافسيها أطلقوا قنوات تلفزيونية، بالإضافة إلى أن الجريدة كانت تعيش وضعاً مستقرًا، وكان الوضع المالي مريح معتمدة في ذلك على مبيعاتها وعلى مداخيل الإشهار. وبعد دراسة قامت بها حول جدوى إنشاء قناة تلفزيونية ارتأت أن ظروفها المالية تسمح لها بتمويل القناة التلفزيونية لمدة سبع سنوات. وبذلك أطلقت قناتها الفضائية KBC عام .

بداية من عام 2014، بدأت الجريدة تعلن من خلال مقالات لها أنها تتعرض إلى ضغوطات من خلال منعها من الاستفادة من إشهار الخواص، وقد جاء في جريدة "الخبر" أن "وزير الاتصال يقوم بالضغط على مجموعة من المعلنين الخواص الكبار في الجزائر مثل متعامل الهاتف النقال جازي، بهدف سحب إشهارهم من جريدة "الخبر" في مقابل حصولهم على تسهيلات وامتيازات من وزارة المالية"¹⁸¹.

ومنذ هذه الفترة، بدأت بالفعل تتراجع الصفحات الإشهارية في الجريدة والذي انعكس على الوضع المالي للجريدة التي بدأت تعرف تراكم المشاكل المالية بسبب شح إشهار الخواص على صفحاتها وتراجع المبيعات وتمويل قناة الخبر التلفزيونية. فأضحت الجريدة

¹⁸¹- جريدة "الخبر" في 2014/10/12.

في ضائقة مالية وتخوفا من تدهور الأمور استغل الفريق الذي كان يريد بيع الجريدة عام 2008 الوضع ، وأحيا الموضوع من جديد واتصل بربراب الذي وافق على شراء مجموعة الخبر، وحتى المساهمين الذين كانوا في البداية يرفضون فكرة البيع وجدوا أنفسهم مجبرين على القبول نظرا للمعطيات الجديدة . وتقرر في شهر مارس 2016 داخل إدارة الجريدة التنازل عن حصة من الأسهم للشركة "ناس برود" التابعة للمجمع الصناعي "سيفيتال" الذي يملكه رجل الأعمال إسعد ربراب. إلا أن هذه الصفقة أخذت منحى آخر، حيث رفعت وزارة الاتصال دعوى قضائية بهدف النظر في مدى مطابقة هذه العملية المالية مع أحكام القانون العضوي للإعلام. وفي آخر المطاف حكمت المحكمة في 13 جويليه 2016 بإبطال عقد إحالة أسهم شركة الخبر إلى شركة المساهمة "ناس برود" المؤرخ في 03 أبريل 2016. وهكذا عادت جريدة الخبر إلى أصحابها من جديد.

4-2.1. جريدة "الشروق اليومي".

4-2.1.1. بطاقة تعريف جريدة "الشروق اليومي":

- اسم الجريدة : الشروق اليومي
- معلومات مصاحبة للاسم: شعار الجريدة "رأينا صواب يحتمل الخطأ ورأيكم خطأ يحتمل الصواب".
- مقر الإدارة والتحرير: دار الصحافة، 2 شارع فريد زويوش، القبة – الزائر.
- دورية الصدور: يومية إخبارية
- وقت الصدور: الصباح.
- تاريخ صدور أول عدد: 02 نوفمبر 2000.
- المنطقة الأساسية للنشر: كامل التراب الوطني
- التوزيع (مع ذكر المصدر):
- السعر: 10دج.

- الحجم: تابلويد.
- عدد الصفحات المعتاد: 32 صفحة
- العدد الأقصى المعتاد: 32 صفحة
- العدد الأقل المعتاد: 25 صفحة.
- اسم وعنوان المطبعة:
- الوسط: الجزائر لتوزيع الصحافة.
- الشرق: "سمبرك".
- الغرب: "إنيمبور".
- عدد الطبعات: طبعة وطنية وأخرى محلية بالنسبة لصفحات الجزائر العميقة.
- خصائص استثنائية في حياة الجريدة: لا شيء

4-2.1.2. نشأة جريدة "الشروق اليومي": ظهرت جريدة "الشروق اليومي" على الساحة الإعلامية الجزائرية عام 2000. وقبل ذلك، أي في عام 1991 تأسست جريدة "الشروق العربي" وهي جريدة أسبوعية تصدر عن "دار الشروق للإعلام والنشر" التي يملكها الصحفي علي فضيل، وكان معدل السحب لا يتعدى 100 ألف نسخة.

وفي الفترة التي كانت فيها جريدة "الخبر" تتحكم في فضاء "التعبير باللغة العربية"، قام علي فوضيل صاحب جريدة "الشروق العربي" بالاشتراك مع مجموعة من الصحفيين¹⁸² المعربين القدامى والمعروفين على الساحة الإعلامية بتأسيس "شركة دار الاستقلال" التي أصدرت جريدة يومية تحمل اسم "الشروق اليومي" والتي صدرت لأول مرة في 02 نوفمبر عام 2000. كما استمرت أسبوعية "الشروق العربي" في الصدور.

¹⁸² - أسماء الصحفيين الذين أسسوا جريدة "الشروق اليومي": عبد الله قطاف، عمار نعمي، بشير حمادي، عبد الرحمن حمروش، سالم زاوي، سعد بوعقبة، علي فضيل، عبد الناصر بن عيسى، مصطفى هميسي، سعاد بلعون، عبد الحكيم فريطس، سليمان جوادي، محمد الصغير بن الشريف.

وبسرعة فائقة، وصل سحب اليومية في اليوم الـ100 من الصدور إلى 50 ألف نسخة، وتجاوزت 100 ألف نسخة بعد سنة فقط، لتتبعاً باعتراف مؤسسة "IMMAR" الفرنسية في استطلاعها السنوي لعام 2002 حول الصحافة الجزائرية المرتبة الثانية بالنسبة للصحافة المعربة، أي بعد يومية "الخبر"، والمرتبة الثالثة بين جميع اليوميّات المعربة والمفرنسة أي بعد "الخبر" و"الليبرتي".

كما استفادت الجريدة من سيل من الإشهار مما سمح لها بتحقيق مداخيل مرتفعة. وفي هذه الظروف، وبعد مرور أربع سنوات ونصف من عمر الجريدة التي كانت تصدر عن "دار الاستقلال" تفجر خلاف¹⁸³ بين الشريك علي فضيل وبين بقية الشركاء.

وخلال هذه الفترة تعطلت الجريدة عن الصدور حتى يفصل القضاء في القضية. والنتيجة كانت لصالح علي فضيل حيث تمكن من انتزاع¹⁸⁴ عنوان الشروق اليومي من

¹⁸³ - ولتوضيح حيثيات الخلاف أصدر شركاء علي فضيل بيانا في الصحافة جاء تحت عنوان "كيف تمت عملية السطو على الشروق اليومي" من أهم ما جاء فيه : "... القضية باختصار شديد أنه بعد لقاءات متعددة على امتداد أشهر، وبعد النظر في عدد من الاقتراحات كانت مقدمة من زملاء آخرين، استقر الرأي على إصدار "الشروق اليومي" كما استقر الأمر على مبدأ تساوي الأسهم، وأعفي الشريك علي فضيل من تقديم المبلغ المطلوب، حيث اعتبر الشركاء تقديمه لوصول إصدار "الشروق" كافيا لأن ينال بموجبه نفس الأسهم التي ينالها شركاء آخرون قدموا ما بين 50 و100 مليون سنتيم. (...) تم الاتفاق مع الشريك علي فضيل على تسجيل العنوان كملكية لدار الاستقلال التي ستصدره لأول مرة، غير أن الموثق الذي امتثلنا أمامه صحبة علي فضيل قبل صدور العنوان أوضح لنا أن "الشروق اليومي" قبل إصدارها هي مجرد وصل لا قيمة مادية له ولا يساوي سنتيما واحدا وبالتالي لا يسجل كملكية للمؤسسة ، فلا بد من إصداره ليكتسب قيمة مادية، وعندها يمكن تسجيله. وهذا ما تم الاتفاق عليه غير أن النجاح السريع الذي حققته الشروق اليومي فتح على الشركاء أبواب جهنم، فقد تراجع علي فضيل عن وعوده والتزامه أمام الشركاء وحتى الموثق ورفض تسجيل العنوان باسم الشركة التي تصدره ، ونازع بقية الشركاء ملكيته من منطلق أن وصل إيداع النشرية باسمه".

¹⁸⁴ - يقول الشركاء في بيانهم بأن المحكمة لم تحكم لعلي فضيل باسترجاع العنوان . فبعد أن تقدمت "مؤسسة الشروق للإعلام والنشر" أمام المحكمة بثلاثة مطالب هي : الملكية لعنوان الشروق اليومي، والتعويض عن استغلال دار الاستقلال للعنوان منذ 2000/11/01 إلى يوم التنفيذ الفعلي، واسترجاع العنوان. أصدرت محكمة حسين داي حكمها بتاريخ 2004/02/25 كما يلي : "الحكم بالتصريح بالملكية الفكرية للمدعية مؤسسة الشروق للإعلام والنشر الممثلة في شخص مسيرها علي فضيل لعنوان الشروق اليومي ورفض باقي الطلبات لعدم التأسيس". ورغم هذا الحكم الصريح ، يقول البيان أن علي فضيل تمكن من استرجاع العنوان بالتواطؤ مع بعض الأطراف.

"شركة دار الاستقلال" وعادت له ملكية الجريدة التي أصبحت تصدر عن "مؤسسة الشروق للإعلام والنشر".

وبعد مرور تسع سنوات من ميلاد الجريدة تمكنت من احتلال المرتبة الأولى من حيث السحب متقدمة في ذلك على جريدة "الخبر"، حيث وصل سحب "الشروق اليومي" في بعض الأحيان إلى 800 ألف نسخة يوميا¹⁸⁵، وتعدى هذا الرقم إلى مليوني نسخة خلال فترة تصفيات كأس العالم لكرة القدم في سنة 2010.

تقوم جريدة الشروق اليومي بالسحب في ست مطابع عمومية على المستوى الوطني: اثنتان بالعاصمة، وواحدة في كل من قسنطينة بالشرق الجزائري، ووهران بالغرب، وبالجنوب الجزائري بولاية ورقلة وولاية بشار. وتوزع عبر كل الولايات وحتى خارج الوطن.

وللإشارة، فإن الجريدة لها نسخة إلكترونية بثلاث لغات: العربية، والفرنسية، والإنجليزية. وحسب مسؤولين في الجريدة فإن "الموقع الإلكتروني للجريدة نال عدة جوائز تقديرية منها المرتبة الأولى في تصنيف مؤسسة "فوربس" كأحسن موقع إخباري لجريدة مطبوعة، كما يصنف الثالث بين المواقع الإخبارية (التي ليست تابعة لصحف) بعد موقعي قناة الجزيرة والعربية"¹⁸⁶.

كما كانت مؤسسة "الشروق" أول المبادرين إلى إنشاء قناة تلفزيونية حيث تم الإعلان عن إطلاق القناة في نوفمبر 2011، إلا أن البث الرسمي بدأ في 19 مارس 2012.

¹⁸⁵ - La revue Jeune Afrique, 28 septembre 2009.

¹⁸⁶ - لقاء أجرته الطالبة مع رئيس تحرير جريدة "الشروق اليومي" محمد يعقوبي عام 2012.

تقدّم الجريدة نفسها على أنها تمثل "الخط الوطني الإسلامي كمرجعية فكرية وتدافع عن مقومات الهوية الوطنية وتتنبئ المصالحة الوطنية بشكل واضح لمعالجة الأزمة السياسية والأمنية في البلاد، وهذا من عوامل نجاح الشروق اليومي فيما بعد"¹⁸⁷.

ويقول كذلك المسؤولون في الجريدة بأنها "جريدة رأي، وخاضت انطلاقاً من خطها الافتتاحي، معارك إعلامية معبرة عن رأي غالبية الجزائريين من بعض القضايا المطروحة على الساحة الوطنية"، وبأنها "تولي أهمية لصفحات الرأي وتنتشر بشكل شبه يومي مقالات رأي لكتاب من توجهات فكرية مختلفة، بل متناقضة أحياناً، في سجل فكري راق يثري الساحة الثقافية والسياسية، وتتناول المقالات كافة القضايا المطروحة على الساحة"¹⁸⁸.

استطاعت جريدة "الشروق اليومي" أن تفرض نفسها كمؤسسة إعلامية قوية في الحقل الإعلامي، حيث "يعمل بها حوالي ستين صحفياً إضافة إلى نحو 100 مراسل عبر مختلف الولايات، و12 مراسلاً من خارج الوطن موزعين عبر أهم العواصم العربية والأجنبية"¹⁸⁹.

4-3.1. مقارنة بين الجريدتين:

سعت جريدة الخبر منذ البداية إلى تحقيق استقلاليتها من خلال إنشاء بنية تحتية لإنتاج وتوزيع الخبر، وتشكيل سلسلة بشرية وتقنية تنطلق من الصحفي إلى غاية نقطة بيع الجريدة، أو إلى غاية صفحة الويب.

وقد تمكنت الجريدة من تحقيق ذلك من خلال إعادة استثمار جزء من الأرباح لإنشاء المطابع، وشبكات التوزيع وحصولها على مقرّ جديد لضمان استقلاليتها عن السلطات

¹⁸⁷ - لقاء أجرته الطالبة مع رئيس تحرير جريدة "الشروق اليومي" محمد يعقوبي عام 2012.

¹⁸⁸ - لقاء أجرته الطالبة مع رئيس تحرير جريدة "الشروق اليومي" محمد يعقوبي عام 2012.

¹⁸⁹ - لقاء أجرته الطالبة مع رئيس تحرير جريدة "الشروق اليومي" محمد يعقوبي عام 2012.

العامّة. كما أنّها تعتبر الجريدة الوحيدة التي تعتمد في تمويلها على 50% من مبيعاتها وليست لها أيّ ديون تجاه السلطات العمومية.

بالنسبة لجريدة الشروق اليومي، فعلى الرغم من الأرقام المذهلة في المبيعات التي لا تتردّد كل حين والآخر في الإعلان عنها لتقدّم نفسها على أنّها تحتل المرتبة الأولى وطنيا ومغاربيا من حيث السحب والمبيعات. وتقدّم نفسها على أنّها جريدة رأي تحتل مكانة بارزة بين الصحف التي تنصدر المشهد الإعلامي في الوطن العربي، إلا أنّها ماتزال إلى غاية كتابة هذه الأسطر تطبع في مطابع الدولة، ويثقل كاهلها رقم مرعب من الديون يصل إلى 80 مليار سنتيم في مطابع الدولة¹⁹⁰. كما أنّها ما تزال في المقرّ الذي تستأجره من الدولة منذ نشأة الجريدة. ويمكن القول أنّها لم تسع إلى تحقيق الاستقلالية من السلطات العمومية من خلال إنشاء بنية تحتية لإنتاج وتوزيع المعلومة، وهذا ما جعلها تابعة وتحت رحمة السلطات العمومية.

¹⁹⁰ Dettes et ligne éditoriale islamiste, Echorouk dans le collimateur des autorités, El-watan, 30/06/2015 N° 7522.

4-2. حجم كل جريدة وتشكّل المعنى.

4-2.1. حجم كل من جريدة "الخبر" وجريدة "الشروق اليومي" : صدر العدد الأول لجريدة "الخبر" في 01 نوفمبر 1990 بالحجم الكبير، واستمرت في الصدور بهذا الحجم إلى غاية جانفي 1992 التاريخ الذي تقرر فيه صدور الجريدة بحجم التابلويد، وقد كان هذا القرار صعبا بالنسبة لطاقم الجريدة الذي تخوف من الفشل. أما بالنسبة لجريدة "الشروق اليومي" فقد تقرر منذ البداية أي في نوفمبر 2000 صدورها بحجم التابلويد.

وتعتبر روزلين رينغو حجم الجريدة من أهم العناصر التي تحدّد الهوية الإبصارية (l'identité visuelle) لأي جريدة ومؤشرا لمشروعها التحريري. ومن أهم الأحجام نذكر ما يلي:¹⁹¹

الحجم الكبير Le grand format : وهو الحجم الكلاسيكي أو التقليدي الذي تعتمده أغلبية اليوميات في العالم (54 x 38سم) ، لاسيما في فرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية وإن كانت الجرائد في الولايات المتحدة الأمريكية حجمها أكثر طولاً. وتعتبر اليوميات التي تعتمد هذا الحجم بأنها جرائد جديّة ومهنيّة.

حجم التابلويد Le tabloid : وهو حجم صغير (41 x 29سم)، إذ يصل إلى نصف مقياس الصحيفة الكاملة. ظهر في البداية في بريطانيا وكانت تعتمده الصحافة المسماة بالصحافة الشعبية والجرائد الصفراء.

الحجم البرليني Le berlinois : وهو مقياس يتموقع بين المقياس الكبير والتابلويد (47 x 32سم)، وهو معتمد كثيرا من قبل الصحافة الألمانية والصحافة السويسرية. وهو كذلك حجم جريدة "لوموند" منذ 1989.

¹⁹¹ - Yves Agnès, Manuel de journalisme, Constantine : Editions Média-Plus, nouvelle édition, 2008, P.335.

إضافة إلى أحجام أخرى مثل الحجم الجيبّي Le format poche، وهو أصغر من حجم التبليود . وكثيرا ما تعتمد المجلات، وجرائد التلفزيون (Télé poche, Télé Z)، إلخ.

يعتبر حجم الجريدة من أولى المعطيات البصرية والملموسة التي تتضمن دلالات باعتبارها مؤشرا على المشروع التحريري للجريدة. وحسب تركيب عناصر رمزية مرتبطة بالتاريخ والثقافة، يمكن أن يكون حجم الجريدة عاملا للتمييز بين الجرائد. كما يمكن القول أنه اعتبارا من سنوات 2000 بدأ يظهر اتجاه جديد في العالم، وهو التخلي عن الحجم الكبير واعتماد حجم التبليود. فمتى ظهر حجم التبليود، وما هي الصحف التي كانت تعتمد عليه؟ ولماذا هذا الاتجاه الجديد نحو الاعتماد على حجم التبليود؟

ظهرت الصحف ذات مقاس التبليود في بريطانيا منذ نهاية القرن التاسع عشر، وكانت تعتمد على الإثارة والفضائح والإغراء. إضافة إلى صحف أخرى مجانية تبنت نظام التبليود مثل مترو وغيرها من الصحف. وقد بدأت انطلاقة صحافة التبليود في أوروبا نتيجة عاملين هما:

- محاولة تقديم صحف من نوعية جديدة ذات مقاس صغير يقرأها القارئ وهو في مكان عام مثل القطارات أو الحافلات خلال ذهابه أو عودته من عمله.
- تقديم أنواع جديدة من العمل الصحفي، تعتمد على تركيز أكبر على القصص ذات الاهتمامات الإنسانية، وأخبار الحوادث وبرامج الترفيه.

لم يكن المضمون وحده يميّز الصحافة الجادة عن الصحافة الشعبية أو صحافة الإثارة، بل كان المقاس يميّز بين الصحف: الحجم الكبير للصحافة الجادة، والتبليود لصحافة الإثارة. ويكفي صدور جريدة بمقاس التبليود لتصنف كجريدة شعبية.

4-2.2. حجم التابلويد يفقد معناه السلبي : شهدت السنوات الأخيرة تحوّل عدّة جرائد معروفة بأنها جادة نحو مقاس التابلويد لعدّة أسباب منها أسباب اقتصادية. وفي هذا السياق، اتجهت الكثير من الصحف البريطانية والأوروبية لتوظيف شكل التابلويد بديلاً لأشكالها التقليدية، حيث انضمت في السنوات الماضية ثلاث من أشهر الصحف الجادة البريطانية إلى ركب التابلويد، وهي صحيفة التايمز Times - التي تحولت بعد 216 عاماً من تأسيسها - وصحيفة الإندبندنت Independent وصحيفة سكوتسمان Scotsman، وتحاول هذه الصحف استخدام مفردة أخرى وهي "مضغوط compact" عند الحديث عن الشكل الجديد لها تحاشياً لاستخدام كلمة التابلويد التي ترتبط لدى الناس عادة بصحافة الفضائح والإثارة والجريمة¹⁹².

وأشارت تقارير عن بعض من هذه الصحف إلى نمو في توزيع هذه الصحف بعد ستة أشهر من التحول نحو المقاس المصغر compact، حيث أشارت التايمز إلى نمو يقدر بـ 32%، وصحيفة الإندبندنت إلى 21%. وقد وعدت هذه الصحيفة أنها لن تتخلى عن طابعها الجدي وعن نوعية مضامينها رغم تحوّلها إلى المقاس الصغير.

وأشارت دراسات أخرى، إلى أن المقاس الصغير بدأ يكتسح العالم. حيث أكدت أن 42% من صحف العالم قد تحولت إلى التابلويد بنهاية عام 2005. بينما كانت النسبة 33% في عام 1999¹⁹³.

ويجب التذكير هنا على أن صناعة الإعلان هي إحدى القوى المؤثرة على التوجه نحو صحافة التابلويد، حيث يرى المعلنون أن الإعلان في صحافة التابلويد يعطي التأثير المطلوب على القراء.

¹⁹² - Les quotidiens britanniques rétrécissent, In Stratégies Magazine, N° 1328, paru le 27/05/2004.

¹⁹³ - Muriel Signouret, La presse régionale passe en douceur au tabloid, Stratégies Magazine, N° 1418, paru le 15/06/2006.

كما أن تحوّل لبيراسيون الفرنسية عام 1970 إلى حجم التابلويد كان الهدف منه التميّز وتحقيق الاختلاف عن جريدتين منافستين لها وهما لوموند ولوفيغارو. وتم تفسيره على أنه استراتيجية جديدة للإبداع والتميّز¹⁹⁴.

وترى الباحثة الفرنسية روزلين رينغو أنه منذ تبني صحافة الإعلام العام حجم التابلويد، أصبح ينظر له على أنه طريقة ديناميكية في معالجة الأخبار الصحفية. ومن أهم مميزاته هو الصفحة أو الصفحة المزدوجة كوحدة للقراءة. فكلما كانت الصفحة كبيرة كلما قلت كوحدة للدلالة عن المعنى.

وبالنسبة للصحف الجزائرية، لاسيما الجرائد الخاصة التي ظهرت بعد التعددية الإعلامية أي ابتداء من التسعينيات اعتمدت في مجملها على حجم التابلويد. ولم تشكل يوميتي "الخبر" و"الشروق اليومي" الاستثناء في هذا المجال. حيث تبنت "الشروق اليومي" هذا الحجم منذ ظهورها، في حين تحوّلت "الخبر" إلى حجم التابلويد بعد فترة وجيزة من ظهورها كما ذكرناه سابقا.

وبالنظر إلى ما سبق ذكره، بين اعتبار التابلويد مؤشرا على صحافة الإثارة وبين التوجه العالمي الجديد نحو هذا الحجم، يمكن القول أنه لا يمكن الاعتماد فقط على حجم الجريدة لتصنيفها ضمن الصحافة الجادة أو صحافة الإثارة. فإلى جانب القواسم المشتركة التي تجمع كل من جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي"، فهما تتشابهان أيضا في الحجم حيث الجريدتين تصدران بمقاس التابلويد.

¹⁹⁴ - Roselyne Ringoot, Analyser le discours de presse, OP.CIT , p71.

3-4. دلالة الاسم بالنسبة للجريدتين:

تمثل الصحيفة نوع من الاتصال الموجه إلى الآخرين، فهي تهدف إلى التعبير أو التبليغ عن أفكار ومقاصد. واسم الصحيفة هو محاولة للإفهام والدلالة أو البيان على معنى معين يقدم سياسة الصحيفة ويثبت هويتها الدلالية. ويجسد العنوان هوية تحمل خصوصية التوجه الفكري لأي من الصحف، فهو يحمل دورا جوهريا في تحديد مدركات وأحاسيس القارئ نحو هذه الجريدة أو تلك.

ويعتبر اسم الجريدة تركيب لفظي يوضح الاتجاهات العامة والخاصة للجريدة، وهو على مستوى الإخراج من أهم الوحدات الطباعية التي تميز شخصية الصحيفة التي تعد عنصرا تيبوغرافيا أساسيا في بناء الصفحات وتحديد هيكلها العام.

وتحرص الصحف على اختيار أسماء صحفها ضمن حدود طابعها التيبوغرافي ومذهبها الإخراجي، وهو أول العناصر التيبوغرافية التي تجذب اهتمام القارئ، إذ يمثل نصف العناصر التيبوغرافية المقروءة على الصفحة الأولى تقريبا، لذا يسعى المخرج إلى إبرازه بطرق متعددة.

يعتبر اسم الجريدة من وجهة نظر الإخراج الصحفي عنصرا تيبوغرافيا أساسيا في بناء الصفحة وتحديد هيكلها العام فهو يساهم في تجميل الصفحة، ويعد المفتاح الرئيسي لتأكيد هوية ومرجعية الصحيفة¹⁹⁵.

إن اسم الجريدة لا يخرج عن كونه، إن صح التعبير، مسألة اجتماعية فإنه يحقق هوية الجريدة حتى يسهل الرجوع إليها أو إدراكها وبذلك يكون في وسع القارئ التعرف عليها من النظرة الأولى في أكشاك البيع.

¹⁹⁵ -الوحيشي، كمال عبد الباسط: أسس الإخراج الصحفي، منشورات جامعة قارون، بنغازي، ط1، 1999 ص 372.

أما من الناحية الدلالية، وبالنسبة لعينة دراستنا سنحاول استخلاص الدلالة التي يحملها اسم "الخبر" واسم "الشروق اليومي" لتفكيك الخطاب الذي يسهم في تشكيل هوية الجريدتين.

وبالإضافة إلى اسم الجريدة ارتأينا أن شعار الجريدة يحمل كذلك دلالة ويكمل تأكيد هوية ومرجعية الصحيفة. ولم تهتم الباحثة روزلين رينغو بموضوع الشعار إلا أننا ارتأينا ضرورة تحليل شعار كلتا الجريدتين.

فالشعار يعتبر أحد أهم العناصر أو المكونات لاسم الصحيفة التي تمتاز برمزيتها، وهو يمثل الحاجة لتأكيد العلاقة المستمرة بين الصحيفة والقراء ويؤدي دورا فاعلا في تمييز الصحيفة ورسوخها في ذاكرة القراء، ويمثل حاجة قائمة للجرائد للتعريف بمرجعية منشأها والتأكيد على الهوية والخصوصية، فهي بحاجة إلى "الشعار" الذي يميزها عن الصحف المنافسة والمشابهة لها.

4-3.1. معنى اسم وشعار جريدة "الخبر":

4-3.1.1. معنى اسم جريدة الخبر:

لغويا: خبر، يخبر، خبرا، وخبرة، وخبورا، ومخبرة. خبر: (اسم) جمع أخبار، تلقى رسالة فيها أخبار الأهل والمجتمع: ما يتعلق بأحداث المجتمع. حمل أخبار: المعلومات والأحداث¹⁹⁶

إصطلاحا: يعتبر الخبر من أهم الفنون الصحفية، وهو شكل من أشكال التغطية الصحفية للأحداث اليومية بهدف إطلاع الجمهور على آخر المستجدات. ويرى أديب خضور أن الخبر هو نوع صحفي مستقل يقدم وقائع دقيقة ومتوازنة وجديدة عن حدث يهم المجتمع. ويرى الكاتب الصحفي برهان الدين البغدادى بأن الخبر هو تقرير عن حدث لم يكن معروفا

¹⁹⁶ - المنجد في اللغة العربية المعاصرة، بيروت: دار المشرق، ط3، 2008.

عند الناس من قبل، جمع بدقة من مصادر موثوق بصحتها على أن يقوم بكتابته محررون مختصون في العمل الصحفي¹⁹⁷.

وكثيرا ما نقرأ في كتب الصحافة تعريفات للخبر الصحفي تعتبره مجرد إثارة والخروج عن المؤلف. فعندما يعرض الكلب رجلا فهذا ليس بخبر ولكن عندما يعرض الرجل كلبا فهذا هو الخبر. كما أن القطارات التي تصل في وقتها لا تجلب اهتمام القراء ولكن اصطدام قطارين أو اضطرابات تشل حركة القطارات هذا ما يهم القارئ لكن تغيرت النظرة إلى الخبر تعريفا ومفهوما ولم تعد أخبار الكوارث والحروب فقط تحتل الصفحات الأولى للجرائد ولكن أخبار أكثر إيجابية وأكثر حيادية تملأ الجرائد¹⁹⁸.

وأكثر طرق كتابة الخبر انتشارا هي طريقة قالب الهرم المقلوب، ويجب على الأسئلة الستة المعروفة: 1 - من .. من الذي لعب الدور الأول في وقوع الحدث؟ 2 - متى .. زمن وقوع الحدث؟ 3 - أين .. مكان وقوع الحدث؟ 4 - ماذا .. ماذا حدث؟ 5 - كيف .. تفاصيل الحدث؟ 6 - لماذا .. أوليات أو خلفيات الحدث؟

وليس بالضرورة أن تتوفر في الخبر الإجابة على الأسئلة الستة ولكن المحرر الصحفي يسعى دائما ليضمن خبره الإجابات على ما يستطيع من هذه الرسالة.

وفي كثير من الكتب المنهجية التي تدرس في المعاهد والجامعات تباينت عناصر أو شروط كتابة الخبر الصحفي، فقد لخص Yves Agnès في كتابه Manuel de journalisme تلك العناصر فيما يلي: الجدة. الأهمية. الشهرة. المعنى. الإنسانية. الغرابة.

¹⁹⁷ - عبد الستار جواد، فن كتابة الأخبار، عمان، 2002، ص43.

¹⁹⁸ - Yves Agnès, Manuel de journalisme, OP.CIT, p54.

يمكن القول مما سبق أن اسم جريدة "الخبر" مستمد من فن من الفنون الصحفية، ويعبر عن مهنة الصحافة ويتميز بالحيادية. إن اسم جريدة "الخبر" يحمل مفهوما إعلاميا مجردا من أي دلالة سياسية.

4-1.3.2. شعار جريدة الخبر "الصدق والمصداقية": يعبر شعار الجريدة عن مشروعها التحريري ويحقق مع اسم الجريدة هويتها. كما يمثل الشعار مرجعية منشأ الجريدة وتأكيد العلاقة المستمرة بين الصحيفة والقراء.

وقد اختارت جريدة "الخبر" كشعار لها "الصدق والمصداقية" وهي الفلسفة التي قام عليها مشروعها التحريري، وسنحاول تحليل الدلالة التي يحملها هذا الشعار.

الصدق قيمته وتعريفه: يعتبر الصدق قيمة أخلاقية عليا، وذلك باعتبار ما يترتب عنه من نتائج حيوية على مستوى الفضيلة والأخلاق، بل ينظر على أنه فضيلة الفضائل وأساسها، والأصل الذي تنفرع منه جميع القيم والأخلاق. فالصدق من حيث حيويته يعتبر الشريان المغذي للفضيلة والقيم الأخلاقية، وهذا يكسبه درجة عليا في منظومة القيم والفضائل. والصدق هو نقيض الكذب، والصدق هو الكامل من كل شيء، والصدق هو مطابقة الحكم للواقع، والصدق هو مطابقة القول والضمير والمخبر عنه معا¹⁹⁹.

هذه أبرز تعريفات الصدق ويتضح من خلالها أن من مدلولات الصدق الأساسية الإبلاغ عن المعرفة الصحيحة للآخرين، والمطابقة بين الظاهر والمكنون في الدلالة، ويتسع مدلول الصدق ليشمل مطابقة الأقوال للأعمال، والأقوال للأفكار والمعتقدات، والظاهر للباطن. فهذه كلها يشملها الصدق ويعبر عنها في غالب الأحوال إما بالإخبار أو دلالة الحال.

¹⁹⁹ - د. محمد أحمد المبيض، حقوق الإنسان في ظل القيم والمقاصد العليا في الإسلام، 2012 .

المصداقية في الإعلام: عندما نتحدث عن المصداقية بالنسبة للصحافة فهي تعني

المؤشرات التي تحدد صدق المضمون الصحفي من كذبه، ويمكن أن تشمل ما يلي:

- 1-التوازن في عرض الرأي والرأي الآخر، أثناء التغطية الصحفية الشاملة.
- 2-الدقة في مراجعة المادة الصحفية قبل نشرها، بحيث تصبح الدقة من السمات الواضحة للصحيفة.
- 3-وضوح الأفكار والاتجاهات، في الموضوعات، والقضايا، والأشخاص، والأحداث.
- 4-إسناد الكلام لمصدره، مع الثقة في هذا المصدر.
- 5-محاولة التجرد من العمل لصالح جهة بعينها وعدم تبني وجهة نظر تلك الجهة، وعدم إغفال أو تجاهل وجهات النظر الأخرى.
- 6-عدم إخفاء أو حجب أي معلومة عن القارئ.
- 7-الأمانة والعدل في نقل الأخبار للناس.
- 8-تعدد المصادر.
- 9-مراعاة الصحفي لضميره.
- 10- تقديم الحقيقة وتأكيداها من خلال إظهار الباطل.
- 11- ثقة القارئ في صدق ما تقوله الصحافة، ولا يتأتى ذلك إلا بالحرية لأنه من الصعب أن يثق القارئ في صحافة غير حرة.

ويضيّق بعض الباحثين ومنهم عزة عبد العزيز عبد الإله مفهوم المصداقية بحيث يقصره على مصداقية المادة الصحفية فقط على النحو التالي: "مصداقية الصحافة هي نوع من المعالجة المهنية والثقافية والأخلاقية للمادة الصحفية، حيث يتوافر فيها كل أبعاد الموضوع، والاتجاهات المطروحة حوله، بطريقة متوازنة تستند على شواهد وأدلة، ودقة في عرض الموضوعات، وفصلها عن الآراء الشخصية التي ينبغي أن تعلن بوضوح وصراحة، وتتجرد من الأهواء والمصالح الخاصة، بحيث تتسق مع الآراء الأخرى التي تطرحها

الصحيفة، أو يطرحها الكاتب، في وقت آخر، أو موضع آخر، وذلك في إطار من التعمق والشمولية، يراعي علاقة الخاص بالعام، وربط الجزء بالكل، شرط أن تعكس هذه المادة الصحفية أولويات الاهتمام عند الجمهور²⁰⁰

4-3.2. معنى اسم وشعار جريدة "الشروق اليومي".

4-3.2. 1. معنى اسم جريدة "الشروق اليومي" : الشروق من شرق - شروق : طلع : شرقت الشمس أي طلعت الشمس. وأشرق : طلع وأضاء الأرض: توهج "أشرقت السماء بنور الشمس". وإشراق: إضاءة، انعكاس ما يشبه النور: "إشراق المتصوفين".

إشراقيون: مذهب الأشرقية، نزعة فلسفية تعتمد الإلهام والرؤى: إشراقية المتصوفين²⁰¹.
يمكن القول أن اسم الشروق يحمل دلالة دينية.

4-3.2. 2. شعار جريدة الشروق "أينا صواب يحتمل الخطأ ورأيكم خطأ يحتمل الصواب": تعود مرجعية شعار جريدة "الشروق" إلى مقولة الإمام الشافعي "رأيي صواب يحتمل الخطأ ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب". ويرى أهل الفقه أن قول الإمام الشافعي يدل على سعة علمه بل وسعة صدره للمخالف في مسائل الاجتهاد. فهو مثلاً يختار في المسألة الاجتهادية ما يراه راجحاً لقوة الدليل عنده - فيكون صواباً بالنسبة إليه - ورأي غيره في هذه الحالة خطأ لضعف دليله عند الشافعي، مع احتمال كون دليل هذا الغير أقوى لسبب لا يعلمه الإمام الشافعي ، فإذا اتضح له بعد هذا رجحان دليل المخالف أخذ به.

وهي مقولة تترجم أن الإسلام يؤمن بحرية الرأي والتعبير ويسمح بحق الاختلاف ولا يدعي امتلاك الحقيقة ولا يتعسف على الآخرين ليستهدفهم في آرائهم ومواقفهم.

²⁰⁰ - عزة عبد العزيز، مصادقية الإعلام العربي، القاهرة: دار العربي للنشر، بدون تاريخ، ص 17.
²⁰¹ - المنجد في اللغة العربية المعاصرة، بيروت: دار المشرق، ط3، 2008.

رأينا صواب يحتمل الخطأ: مقولة تؤكد أن حامل الرأي ليس حامل الحقيقة المطلقة وإنما هو حامل لفكرة تحتمل الخطأ لتترك مجال الحوار والتواصل والتصحيح والتقويم إن لزم الأمر.

رأيكم خطأ يحتمل الصواب: مقولة تفتح الباب أمام الرأي المخالف وتسمح له بهامش الحرية وحق التعبير لأنه رأي قد يحمل من الأفكار ما هو صحيح رغم أنه رأي مختلف.

4-3.3. مقارنة بين الجريدتين: يحيلنا اسم جريدة "الخبر" إلى المجال المهني وإلى المشروع التحريري الذي قامت عليه والمتمثل في تقديم المعلومة للقراء بعيدا عن أي لون سياسي. وتتأكد هذه الفلسفة من خلال شعارها الذي وضعته كفلسفة لخطها الافتتاحي، وكما قلنا سابقا فإن اسم جريدة "الخبر" يحمل مفهوما إعلاميا مجردا من أي دلالة سياسية. فيما يحمل اسم جريدة "الشروق اليومي" دلالة دينية، ويأتي شعار الجريدة ليؤكد هذه الدلالة حيث أنه مستمد من مرجعية دينية.

إذا كان اسم الجريدة يشكّل عند انشائها رمزا هاما للتعبير عن هويتها وعن مشروعها التحريري وعن برنامجها، فإنه مع مرور الوقت قد يمحي معنى هذا الاسم ليبقى مجرد شعار، وقد يأخذ معاني أخرى تشكلت خلال تاريخ الجريدة. وفي هذا السياق، تقول روزلين رينغو " من لا يزال يسمع عن الإنسانية في اسم جريدة "L'Humanité" ، أو عن التحرر في اسم جريدة "Libération". فخلال تاريخ الجريدة قد يتعبأ الاسم بمعان أخرى²⁰².

²⁰² - R. Ringoot, Analyser le discours de presse, op-cit, P. 102.

4-4. توزيع المساحات أو مكانة الإشهار في الجريدتين

إن التعددية التي شهدتها الساحة الإعلامية الجزائرية صاحبها تطورا كميا ونوعيا في ذات الوقت، غير أن رفع الاحتكار عن الصحافة المكتوبة وإن شكل في حد ذاته نقطة تحول في تاريخ الصحافة في الجزائر إلا أنه لا زال لا يستجيب لقانون المنافسة حيث لا تزال الدولة تحتكر إشهار القطاع العام وتتحكم في إشهار القطاع الخاص بهدف توجيه وترويض الصحافة.

وقبل التعرض إلى كيفية تسيير كل من جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي" للعلاقة بين مضمونها الإعلامي والمساحات المخصصة للإشهار، وهو مؤشر لا يمكن تجاوزه لاستنباط الهوية التحريرية للجريدة لا سيما عندما يتعلق الأمر بالتداخل بين المضمون الإعلامي والمضمون الإشهاري، يجدر بنا إلقاء نظرة عن تنظيم الإشهار في الجزائر وعن ممارسات السلطات العمومية لسياسة "العصا والجزرة" من خلال إحكام سيطرتها على الإشهار من جهة، ومطابع الدولة من جهة أخرى²⁰³.

هذه المصادر سمحت لها بإحكام سيطرتها وفرض الرقابة على تطور مسار الصحافة في الجزائر من خلال إضعاف أو تدعيم النشريات و"إغراق" العرض بكثرة العدد.

4-4. 1. لمحة وجيزة عن احتكار الدولة للإشهار في الجزائر: إن احتكار الدولة للإشهار تم تأسيسه عبر الأمر المؤرخ في 68/04/12، المعدل والمتمم بالأمر رقم 69-71 في 71/10/19²⁰⁴، وبموجبها تم إسناد الاحتكار للوكالة الوطنية للنشر والإشهار (ANEP)، وهي مؤسسة عامة ذات طابع صناعي وتجاري تم إنشاؤها بإصدار الأمر رقم 67-276 المؤرخ في 67/12/20.

²⁰³ B. MOSTEFAOUI, Médias et liberté d'expression, OP.CIT , P.79

²⁰⁴ -Ibid, P79-80.

أما خلال الفترة من 1962 إلى 1964، فقد كانت هافاس ألجيري Havas Algérie وبعض الوكالات الخاصة هي التي تتحكم في السوق الجزائرية للإشهار. وفي 1964، أنشأ حزب جبهة التحرير الوطني الوكالة الوطنية للنشر والتوزيع (ANED) بهدف جمع موارد الإشهار للصحافة المكتوبة .

وقد تم تعزيز هذه الآلية لاحتكار الدولة عام 1968 ليشمل "أي منتج جزائري أو أجنبي، وأي خدمة جزائرية أو أجنبية تباع في الجزائر"، ثم جاء الأمر الصادر بتاريخ 71/10/17 ليوسعها لتشمل كذلك "أي منتج جزائري أو خدمة جزائرية تباع في الخارج".

لقد تضمنت المادة رقم 1 من الأمر رقم 69/71 الصادر في 19 أكتوبر 1971 احتكار الدولة للإشهار التجاري وجاء نصها على النحو التالي: "لقد تم تأسيس احتكار الدولة للإشهار التجاري اعتبارا من نشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ". وقد أوكلت الدولة هذا الاحتكار لمؤسسة الدولة "الوكالة الوطنية للنشر والإشهار" (ANEP)²⁰⁵.

والمهمة التي أوكلت لها هي ممارسة "هذا الاحتكار على أي منتج جزائري أو أجنبي، وأي سلعة جزائرية أو أجنبية. كما أنها تمارس كذلك احتكار إنتاج وبت الإشهار التجاري بالنسبة للمنتوج الجزائري والخدمات الجزائرية في الخارج.

4-1.1.1. الصحافة الخاصة والإبقاء على احتكار الدولة في مجال الإشهار: بصور قانون الإعلام عام 1990 الذي سمح بظهور يوميات اصطلح على تسميتها بالصحافة المستقلة شهد قطاع الإشهار التجاري انفتاحا على الرغم من أن قانون الإعلام نصّ في

²⁰⁵ -Mostéfaoui Belkacem, Médias et liberté d'expression en Algérie, OP.CIT, P. 80.

مادته رقم 100 على أنه: "يستثنى الإشهار من مجال تطبيق هذا القانون ويحال على قانون خاص"²⁰⁶.

وفي ظلّ غياب قانون ينظم قطاع الإشهار، بادر عدد من رؤساء الحكومات المتتاليين على الإبقاء على احتكار الوكالة الوطنية للنشر والإشهار لإشهار المؤسسات والجماعات المحلية. ولقد كان رئيس الحكومة الأسبق بلعيد عبد السلام أول المبادرين بذلك عام 1991، وتبعه مقداد سيفي وأحمد أويحيى على نفس النهج.

فقد قام هذا الأخير بإصدار تعليمة في 18 أوت 2004 موجهة للوكالة الوطنية للنشر والإشهار تنص على ما يلي: "تقوم الإدارات العمومية، والمؤسسات العمومية الاقتصادية، والمؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري، والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، والبنوك العمومية وأي مؤسسة عمومية أخرى بإيصال، ومعالجة، والتعاقد بشأن إشهارها وإعلاناتها حصريا عبر الوكالة الوطنية للنشر والإشهار (ANEP) كما تم تجديد هذه التعليمة عام 2010²⁰⁷.

وبموجب هذه التعليمة، فقد دأبت الوكالة الوطنية للنشر والتوزيع على توزيع إشهار وإعلانات الإدارات والمؤسسات العمومية على الجرائد المقربة من السلطة. هذه الأخيرة ترهن حرية التعبير مقابل الفوز بنصيب من الإشهار، ومن أولى النتائج انتشار ممارسة الرقابة القبليّة في الصحافة والعمل على تفادي المواضيع المحرّجة.

يمكن القول أنه في الوقت الذي أحكمت فيه السلطات العمومية قبضتها على إشهار وإعلانات الإدارات والمؤسسات العمومية عبر احتكار الوكالة الوطنية للنشر والإشهار، شهد من جهة أخرى سوق الإشهار انفتاحا صاحب ميلاد الصحافة الخاصة وتواجد الشركات المتعددة الجنسيات في البلاد منذ بداية سنوات 2000.

²⁰⁶ - قانون الإعلام رقم 90-07 المؤرخ في 1990/04/03.

²⁰⁷ -B. Mostéfaoui , Médias et liberté d'expression en Algérie, OP.CIT,p80

4-1.4.2. إشكالية الإشهار في الجزائر: ليس خافيا على أحد أن توزيع الإشهار التابع للقطاع العام يشوبه الكثير من الأساليب المشبوهة، حيث تستفيد منه الجرائد الممولة في حين يتم حرمان تلك التي لا تدور في فلك السلطة. ويرى الأستاذ نصر الدين لعياضي أنه "رغم انتقال الجزائر إلى التعددية الإعلامية التي أقرها قانون الإعلام رقم 90-7 الصادر في 03/04/1990 إلا أنه لم ترس الأدوات القانونية والتنظيمية التي تحميها وتصونها. ويعتقد أن هذه الممارسات تتجلى في استغلال الإعلان لتمويل الصحافة التابعة للقطاع العام التي لم تتمكن من التمتع في حلبة المنافسة الصحافية نتيجة التزامها بإعادة إنتاج ماضي الصحافة الجزائرية. فالتجربة تؤكد أن الصحافة التابعة للقطاع العام ظلت تسعى لنيل رضا الحكومات المتعاقبة قبل التفكير في القارئ. بل أن بعض عناوينها لم تكن تعبا بعدد مبيعاتها ومرجعاتها، ولا تهتم حتى بخريطة توزيعها²⁰⁸.

ويرى بعض المختصين والمتابعين للمشهد الإعلامي في الجزائر أن السلطات العمومية ظلت تحتكر إعلان القطاع العمومي لتوزعه على من تشاء. وقد انجرّ عن هذا الواقع العديد من الممارسات التي لا تسير في اتجاه تلبية حق المواطن في الإعلام، ولا ترمي إلى بناء منظومة إعلامية قائمة على التنافس الشريف والهادف إلى تقديم إعلام نوعي²⁰⁹.

وفي نفس السياق، أصدر Frank La Rue مندوب الأمم المتحدة المكلف بحماية حرية التعبير تقريرا عن الجزائر في جوان 2012 ضمّته الانزلاقات المترتبة عن احتكار السلطات العمومية للإشهار العمومي عن طريق الوكالة الوطنية للنشر والإشهار والذي جاء فيه "من المفروض أن يخضع الإشهار العام إلى قانون يقوم على مبادئ العدالة والمساواة والذي يحدّد بطريقة واضحة المقاييس التي من شأنها منع أي نوع من المحسوبية. والتفضيل

²⁰⁸ - نصر الدين لعياضي، الصحافة الجزائرية في بيئة الواب: ارهصات التغيير، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والانسانية، العدد السادس، جوان 2016، ص176.

²⁰⁹ - نفس المرجع، ص 176.

لصالح الجرائد المقربة من مواقف الحكومة ومنع كذلك أي عقوبة ضد الجرائد التي تنتقد السياسات العامة". وأضاف أن "الجرائد الصغيرة المعتمدة بصفة كلية على سخاء الحكومة في مجال الإشهار يتم استعمالها لمواجهة النبذة الحادة لبعض العناوين التي تسعى جاهدة للحفاظ على حريتها في الإعلام"²¹⁰.

استغلت السلطات العمومية عائدات الإعلان ولا زالت للضغط على الصحف التابعة للقطاع الخاص ومساومتها على خطها التحريري أو بعض مواقفها. وهذا يعني أن السلطات العمومية في الجزائر لم تحتكم لمنطق السوق في توزيع الإشهار على الصحف، والقائم على عدد مبيعاتها وقوة تأثيرها ومدى مساهمتها في الخدمة العامة. ولم تجعل من الإعلان الأداة النازمة لحرية التعبير والتعددية الإعلامية، كما هو الشأن في العديد من الدول التي سخرت عائدات الإشهار لتصحيح توجهات السوق ضمن سياسة وطنية في مجال الإعلام والثقافة²¹¹.

4-2.4. الإشهار في جريدة "الخبر":

تعتمد جريدة "الخبر" على مداخيل الإشهار حيث تخصص من عشرة إلى أربعة عشر صفحة كمساحة تباع إلى المعلنين. وجميع هؤلاء المعلنين هم من المتعاملين الخواص حيث أن الجريدة لا تستفيد من سخاء الحكومة في مجال الإشهار. فلم تحصل أول جريدة في الساحة الإعلامية على الإشهار الصادر عن الوكالة الوطنية للنشر والإشهار منذ عام 1998. حيث تعاني الصحيفة من التضييق في هذا المجال بسبب مواقفها وكتابات صحفيتها، وفتح صفحاتها للمعارضة. وعلى الرغم من عدم حصولها على إشهار القطاع

²¹⁰ Belkacem Mostéfaoui, Médias et liberté d'expression en Algérie, OP.CIT, P.85.

²¹¹ - نصر الدين لعياضي، الصحافة الجزائرية في بيئة الواب: ارهصات التغيير، مرجع سابق.

العام إلا أن ذلك لم يؤثر على مداخيلها حيث تعتبر الجريدة الوحيدة التي تغطي مبيعاتها 50% من مداخيل الجريدة²¹².

4-3.4. جريدة "الشروق اليومي" والإشهار:

تعتمد جريدة "الشروق اليومي" بشكل كبير على مداخيل الإشهار، حيث من بين الاثنى والثلاثين (32) صفحة التي تقع فيها الجريدة فهي تخصص ما بين أربعة عشر (14) إلى خمسة عشر ونصف (15) صفحة للإشهار . أي أن ما يقارب نصف المساحة الكلية حوالي (50%) من الجريدة يتم تخصيصها للإعلانات.

وتعتبر "الشروق اليومي" من الجرائد التي تحظى بإشهار الوكالة الوطنية للنشر والإشهار (ANEP) إلى جانب حصولها على صفحات إخبارية من المتعاملين الخاص. فهي تخصص في كل عدد حوالي ست صفحات ونصف للإعلانات التي تحصل عليها من الوكالة الوطنية للنشر والإشهار. وباقي الصفحات الإخبارية تحصل عليها من المتعاملين الخاص لاسيما في مجال السيارات وفي مجال الهواتف النقالة.

ويهدف جلب المعلنين والقراء معا، فإن الجريدة لم تتوان في الترويج لسمعتها وتقديم نفسها على أنها أول جريدة على المستوى الوطني والعربي²¹³، معتمدة في ذلك على نشر أرقام السحب حيث أعلنت في شهر نوفمبر 2008 (فترة الدراسة) أن سحب الجريدة بلغ 600 ألف نسخة²¹⁴.

²¹²- B. Mostéfaoui, Médias et liberté d'expression en Algérie, OP.CIT, p

²¹³ - يتم ذلك في ظل غياب أي أرقام رسمية حول سحب ومرتجات كل جريدة، إلى جانب أن "الشروق اليومي" لم تكن تعتمد بعد في هذه الفترة أي في 2008 على مؤسسة OJD.

²¹⁴- جريدة "الشروق اليومي" العدد (2444) في 2008/11/02.

إلا أنه على الرغم من مداخل الإشهار التي تحصل عليها الجريدة، فإنها لم تستثمر للحصول على استقلاليتها²¹⁵ في مجال الطبع مثلا، حيث تراكمت عليها الديون والتي وصلت عام 2015 إلى 80 مليار سنتيم²¹⁶.

وبهذا، وحسب الأستاذ/ نصر الدين لعياضي "يكون الإشهار قد انحرف في الجزائر عن دوره الاقتصادي والسياسي، فلم يعد يستخدم للدفاع عن توجهات السلطة الحاكمة فقط، بل تحوّلت عائدته إلى ريع، أيضا، يتقاسمه من يملكون سلطة توزيعه دون حسيب أو رقيب أو المتسلّطين على من يملك هذه السلطة. وقد أدى هذا الأمر إلى التضحية بوظائف الصحافة، والإضرار بالمهنة لأن غاية إصدار الصحيفة لدى البعض اختصرت في جمع الثروة في أقصر مدة زمنية بعد أن غضّت السلطات العمومية البصر عن ديون صحفهم المتراكمة لدى المطابع التابعة للدولة، وأُغفيت من دفع الضرائب"²¹⁷.

وإلى جانب الصفحات الإشهارية التي تنشرها الجريدة، لاحظنا اعتماد "الشروق اليومي" على نوع آخر من الإشهار يعتمد على التداخل بين الصفحات الإعلامية والصفحات الإشهارية. حيث أن المضمون الإشهاري قد يأخذ شكل المقال ويخلق بذلك نوعا صحفيا هجينا، حيث تنشر الجريدة بعض المقالات التي تروّج لمؤسسة ما دون أن تذكر بأن الأمر يتعلّق بروبرتاج إشهاري بل أن المقال يحمل توقيع صحفي من الجريدة²¹⁸.

²¹⁵ - ما تزال الجريدة حتى عام 2016 تشغل مقرا بدار الصحافة بالقبة تابع للدولة، ولم تستقل بمقر خاص بها.
²¹⁶ - El Watan, Echourouk dans le collimateur des autorités, N°7522 ,30/06/2015.

²¹⁷ - نصر الدين لعياضي، الصحافة الجزائرية في بيئة الواب: ارهاصات التغيير، مرجع سابق.

²¹⁸ - كمثال نذكر المقال الصادر في الجريدة بتاريخ 2008/11/11 تحت عنوان "نظرا لفوائده الصحية الكبيرة/ "التراضي تسوّق حلوى الزنجبيل بالجزائر "

وتطرح هذه الممارسات إشكالية تتعلق بالمساس بأخلاقيات مهنة الصحفي، حيث أن هذا التداخل يحرم القارئ من التفريق بين ما هو إعلامي وصادر عن هيئة تحرير الجريدة وما هو نص إشهاري هدفه البيع وهو ما يعتبر مساسا بحق المواطن في الإعلام.

وهو أمر مستهجن من قبل مواثيق أخلاقيات المهنة عبر العالم. وفي هذا الإطار، ينص ميثاق ميونيخ على ضرورة عدم الخلط بين المساحة الإعلامية والمساحة الإشهارية، وعدم إجبار الصحفيين على التوقيع على مضمون إشهاري ولديهم الحق الكامل في رفض ذلك.

4-4.4. مقارنة بين الجريدتين:

تعتمد جريدة "الخبر" مثلها مثل جريدة "الشروق اليومي" على مداخيل الإشهار، كما هو الحال بالنسبة لجميع الجرائد في العالم²¹⁹ التي تعتمد على الإشهار حتى تتمكن من الاستمرار في الصدور. إلا أنه ما يمكن ملاحظته أن جريدة "الخبر" لا تعتمد على الإشهار الذي توزعه الوكالة الوطنية للنشر والإشهار وهذا ما يوفر لها هامشا من الحرية، ويمنح لها نوعا من الاستقلالية تجاه السلطات العمومية وهذا ما ينعكس إيجابيا على حرية التعبير وعلى استقلالية خطها الافتتاحي²²⁰. من جهة أخرى، لاحظنا أن جريدة "الشروق اليومي" تعتمد بصورة كبيرة على الإشهار الذي توزعه الوكالة الوطنية للنشر والإشهار وهذا ما قد يرهن حريتها في التعبير ويجعلها تابعة للسلطات العمومية ويحدّ من استقلاليته.

²¹⁹ - " ما عدا جريدة le Canard enchainé التي لا تعتمد على الإشهار بل على مبيعاتها.

²²⁰ - يذكر أن هذا الأمر كان خلال فترة الدراسة عام 2008، لكن بعد فشل صفقة بيع مجمع الخبر إلى رجل الأعمال الجزائري إسعد ريراب، فإن السلطات العمومية أدركت أن جريدة الخبر تمثل رقما مهما في المشهد الإعلامي الجزائري، لذلك قرّرت التقرب من جريدة الخبر من خلال السماح للوكالة الوطنية للنشر والإشهار بتقديم صفحات إشهارية لجريدة الخبر منذ مطلع عام 2017.

الفصل الخامس

معالجة التعديل الدستوري من خلال التبويب

والصفحات الأولى وعناوين المقالات في الجريدتين

تقديم :

يهتم تحليل الخطاب الصحفي بالسيرورة الخطابية التي تتخذها الجريدة للتعبير عن الأهمية التي توليها لخبر ما مقارنة مع باقي الأخبار المختارة للنشر، وتواجد خبر عن التعديل الدستوري في صفحتها الأولى هو مؤشر محدد لأهميته بالنسبة للجريدة. كما أن دراسة عناوين المقالات تعدّ مركزية في تحليل الخطاب الصحفي باعتبارها كيانا مستقلا قائما بذاته. بالإضافة إلى أنّ تبويب الأخبار الصحفية في أقسام تحريرية يعبر عن المكانة التي تتموقع فيها الجريدة في الفضاء العمومي.

5-1. دلالات التصنيف في أقسام تحريرية.

تتلقى الصحف يوميا كما هائلا من الأخبار المتدفقة من أنحاء العالم المختلفة ومنه تشق طريقها في كتابة (التقرير، المقال، التحقيق الصحفي، الحوار...الخ)، وذلك بعد اختيار الأخبار وإخضاعها لمعايير عدة. ويعتبر تبويب الأخبار في أقسام تحريرية (rubrique) من بين الوسائل التي تستخدمها الجريدة في التصنيف وفي تحديد ترانجية المواضيع.

ولا يدرك القارئ في أغلب الأحيان أهمية الأقسام التحريرية في الصورة التي تريد الجريدة أن ترسمها لنفسها ودورها كمؤشر للمكانة التي تتموقع فيها الجريدة في الفضاء العمومي، لأن حجم كل قسم تحريري في الجريدة هو بمثابة المؤشر الذي يكشف عن هويتها. فمن خلال إبراز قسم على حساب آخر، فإنه يتم تقديم الجريدة بمظهر خاص بها، يعبر عن هويتها التي استقرت عليها والذي يميزها في الحقل الإعلامي عن بقية الجرائد الأخرى.

ويرى باتريك شارودو Patrick CHARAUDEAU أن تبويب الأخبار في أقسام تحريرية "يعبر عن الطريقة التي تبني بها أي جريدة فضاءها العام. فقد تكون في بعض الأحيان عقلانية وواضحة كما في جرائد الرأي. وتعتبر هذه العقلانية في الوسط المهني كمؤشر يوحي بأن الجريدة تخاطب جمهورا متقفا وواعيا. وفي أحيان أخرى، تكون الأقسام التحريرية مختلطة وغير واضحة المعالم مثل ما يحدث في الجرائد الشعبية، وقد تكون الأهمية مقلوبة كما يحدث في الجرائد الجوارية التي تعطي الأسبقية للأخبار المحلية وذلك بالمقارنة مع الجرائد الوطنية"²²¹.

²²¹ - Patrick Charaudeau, *les médias et l'information, l'impossible transparence du discours*. Edition De Boek, Belgique, 2005, P.118.

5-1.1. الأقسام التحريرية في جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي".

إن أول أداة تستعملها الجريدة لتنظيم الأخبار، هي دون أدنى شك تصنيفها في أقسام تحريرية *des rubriques*. ولهذه الأقسام عدة مهام نذكر منها تنظيم وترتيب المادة الإعلامية حسب الأولويات، فهي تساهم في إعطاء الجريدة هوية خاصة بها. كما أنها تعتبر مؤشرا قويا في تحديد طبيعة القراء الذي تريد الجريدة استهدافهم.

وفي هذا السياق، نحاول تصنيف جريدتي "الخبر" و"الشروق" على أساس الأركان التي تضمها هاتان اليوميّتان. فقمنا بدراسة كمية على العينة محل دراستنا، حيث أحصينا فيها أكثر من أربعين تسمية لأقسام مختلفة .

فبالنسبة لجريدة "الشروق اليومي"، فإن الأقسام التحريرية أغلبها غير قارة، حيث أنها تتغير من عدد إلى آخر، فقد رصدنا الأقسام التالية على سبيل المثال وليس الحصر: "مرصد الشروق" تقع في الصفحة الثانية وهي صفحة قارة تضم أخبارا قصيرة متنوعة وغريبة في بعض الأحيان (*insolite*)، كما تضم المقال الافتتاحي الموجود في أعلى يسار الصفحة ويحمل عنوان "الافتتاحية"، إلا أنه ابتداء من تاريخ 26 أكتوبر 2008 وعلى امتداد طيلة فترة الدراسة غابت تسمية "الافتتاحية" من أعلى العمود. ويوجد في ذيل الصفحة بطاقة تقنية عن الجريدة. ثم القسم الذي يحمل عنوان "الحدث" ويقع من الصفحة الثالثة إلى الصفحة السابعة ويضم أخبار وتقارير إعلامية متنوعة تتناول في بعض الأحيان مواضيع سياسية وفي الغالب (*les faits divers*). ثم "أخبار المجتمع" وتتناول أيضا أخبار متنوعة (*faits divers*)، ثم "العالم" ويتناول أخبار متنوعة تقع في العالم، ثم قسم آخر يحمل عنوان "مجتمع" وهي عبارة عن أخبار متنوعة، قسم "الرياضة" وهو قار ويحتل ثلاث صفحات من الجريدة، وأقسام أخرى مثل "فن" ويضم في الغالب أخبار عن فنانين، وأقسام أخرى مثل "كتاب" وفي فترة دراستنا تم في هذا الركن نشر كتاب يحمل عنوان "فقه الجهاد" لمؤلفه الإمام

يوسف القرضاوي وتم نشر هذا الكتاب في عدّة حلقات. إلى جانب أقسام أخرى متنوعة مثل "منتدى"، "أقلام الخميس"، "ملف"، إلخ.

أما بالنسبة لجريدة "الخبر"، فهي تتضمن في الغالب أقساما تحريرية قارة وقد تتغير في بعض الأحيان ونذكر منها: "الخبر السياسي"، الذي يحتل الصفحتين الثانية والثالثة من الجريدة. وهو عبارة عن ملف يتناول موضوعا سياسيا يتم معالجته عبر عدة مقالات. ثم "الوطن" وهو يقع في الصفحة الخامسة ويتناول أخبار أمنية بالإضافة إلى مقال سياسي. نجد كذلك "الجزائر العميقة" وتكون متفرقة على الصفحات السادسة، والسابعة، والتاسعة، والإحدى عشر. وهي عبارة عن أخبار متنوعة تعتمد على المراسلين في مختلف الولايات وهو عبارة عن إعلام جوارى. والقسم "دولي" والذي يقع في الصفحة الثامنة ويتناول الأخبار السياسية الدولية. كما نجد كذلك القسم الذي يحمل عنوان "اقتصاد" والذي يقع في الصفحة العاشرة ويتناول أخبارا اقتصادية، وطنية ودولية. أما قسم "رياضة" فيقع في الصفحتين السادسة عشر والسابعة عشر ويتناول بالطبع الأخبار الرياضية، بالإضافة إلى القسم الثقافي والذي يتناول المواضيع الثقافية.

تمثلت المرحلة الأولى من دراستنا في تقليص هذه التسميات إلى تسع تسميات جامعة للأقسام التي سيتم دراستها (rubriques canoniques)، على أساس أن أغلب الأخبار المتداولة في الجريدتين يمكن وضعها في أحد الأقسام المقترحة. وحاولنا أن تكون هذه التسميات شاملة ومرنة حتى تتمكن من استيعاب جميع التسميات التي اقترحتها الجريدتان لأقسامها. والأقسام الجامعة التي اقترحناها هي: "سياسي وطني"، "اقتصادي"، "دولي"، "مجتمع" "الأخبار المتنوعة" faits divers²²²، "ثقافي"، "أخبار فنية"، "رياضة".

222 – Le fait divers يصعب نقله من واقع ثقافي إلى واقع ثقافي آخر. كما أن ترجمته إلى اللغة العربية "الأخبار المتنوعة" لا تؤدي المعنى الموجود في اللغة الفرنسية.

5-1.2. تصنيف الجريدتين:

نحاول من خلال دراستنا للأقسام الصحفية في الجريدتين تصنيف كل واحدة منهما من خلال طبيعة القراء الذين تريد الجريدة استهدافهم. فعلى غرار التقسيم المعروف الذي يميز بين الجرائد ذات جودة والجرائد الشعبية، فإن الأقسام التحريرية للجرائد ترسم توجهها يعبر عن شعبية الجريدة. وللتأكد من ذلك، فإن الأقسام التحريرية الأكثر تمثيلاً لهذا التوجه هي تلك التي تعتمد على الرياضة والتسلية و« le fait divers ». أما بالنسبة للجرائد المهنية والجادة، فإن أقسام التحرير لهذه الجرائد تركز على الأخبار السياسية والاقتصادية والأخبار الدولية²²³.

وتلخص جون ماري شارون هذا الوضع بقولها: "إن قوة الصحافة الوطنية، عشية الحرب العالمية الأولى، كانت تقوم على نشاط مجموعة من العناوين الشعبية. أبرزهم ، Le Petit Journal، الذي اكتشف الوصفة السحرية للنشر الجماهيري: سعر زهيد، حجم أصغر، عدد صفحات قليل، تخصيص حيّز صغير للسياسة، تناول الأخبار المتنوعة بكثرة، مضمون يسلي: "مسلسلات، ألعاب، ثم ظهرت بصفة تدريجية الرياضة"²²⁴.


ومن خلال هذه الأفكار الأولية حول التمييز بين صحافة شعبية وصحافة جادة ذات مستوى، تم اختيار الأقسام الصحفية التي بإمكانها تمثيل هذه الاتجاهات. وتجدر الإشارة في هذا السياق، أننا بإجراء هذا التمييز لا نتوقع من وجهة نظر القارئ بمعنى أننا لا نقصد بالصحافة الشعبية تلك الصحافة التي تخاطب قراء ليس لديهم ثقافة بل إننا نتوقع من وجهة نظر إنتاج الأخبار. أي أن الجرائد التي يطلق عليها الجرائد الشعبية هي تلك التي تعمل على جلب انتباه القراء من خلال تركيزها على التسلية والرياضة والأخبار المتنوعة أي أنها تعتمد على إثارة مشاعر القراء. في حين أن الجرائد التي يطلق عليها الصحافة الجادة فهي

²²³ - Herman Thierry, Lugin Gilles, La hiérarchie des rubriques : un outil de description de la presse, in Communication et Langages, no 122, 4^{ème} trimestre, 1999, p 75.


²²⁴ - J-M. Charon, La Presse quotidienne, Paris, La Découverte, 1996.

تركز على ما هو سياسي وما هو اقتصادي فهي لا تسعى إلى إثارة المشاعر بقدر ما تسعى إلى إعلام القارئ ودفعه إلى التفكير.

رسم بياني رقم (01) : يوضح مكانة الأقسام التحريرية التي تتناول الأخبار السياسية والاقتصادية والدولية في جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي".



رسم بياني رقم (2): يوضح مكانة الأقسام التحريرية التي تتناول أخبار المجتمع، والأخبار الثقافية، والفنية، والرياضية، والأخبار المتنوعة في جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي".



وسنحاول من خلال هذين الرسمين البيانيين تمثيل معدل الفضاء بعدد الصفحات الذي تم تخصيصه يوميا لهذه الأقسام خلال الفترة المدروسة . حيث يوضح الرسم البياني رقم (01) بصورة واضحة اهتمام جريدة "الخبر" بالأخبار السياسية الوطنية والدولية كما أنها تخصص يوميا صفحة كاملة للأخبار الاقتصادية الوطنية والدولية. أما بالنسبة لجريدة "الشروق اليومي" فإنه لا وجود لقسم تحريري يهتم بالاقتصاد ، أما بالنسبة للأخبار السياسية لاسيما الوطنية فهي جد هزيلة ويتم تمييزها في كمّ هائل من les faits divers حيث يمكن القول أنه لا وجود كذلك لقسم تحريري سياسي بالنسبة لهذه الجريدة. فعلى الرغم من وجود قسم تحريري يحمل اسم "الحدث" ويقع في الخمس صفحات الأولى إلا أن الحدث السياسي يكاد يكون غائبا وهو غارق في الأخبار المتنوعة.

أما بالنسبة للقسم الذي أطلقنا عليه اسم "مجتمع" فنقصد به تلك الأخبار التي تهتم بالمواطنين وتعتمد في الغالب هاتين الجريدتين على مراسليها في جميع الولايات لنقل

انشغالات المواطنين ومشاكلهم وتسعى لأن تكون قريبة منهم. وتخصص كلتا الجريدتين عدة صفحات لهذا القسم كما هو واضح في الرسم البياني رقم (02).

نلاحظ كذلك هيمنة القسم التحريري الخاص بالأخبار المتنوعة بالنسبة لجريدة "الشروق اليومي" مقارنة بجريدة "الخبر" وفي حقيقة الأمر فإن "الأخبار المتنوعة" قد تحتل أكثر من 6 صفحات بالنسبة لجريدة "الشروق اليومي" لأننا نجدها تقريبا طاغية ومهيمنة على أغلبية المادة الصحفية للجريدة.

ورغم هذا التواجد الكبير لـ "الأخبار المتنوعة" على صفحات جريدة "الشروق اليومي" إلا أنها لم تخصص قسم تحريري يحمل هذا الاسم. وحسب بعض الباحثين "فإن اليوميات التي تتواجد "الأخبار المتنوعة"²²⁵ بكثرة على صفحاتها تتحاشى استعمال هذه التسمية، وذلك لتفادي الصورة السلبية المرتبطة بهذا النوع من الأخبار وكذلك لتحاشي الجدل الذي لا ينتهي ويتبعه منذ القرن التاسع عشر"²²⁶.

كما تركز كذلك جريدة "الشروق اليومي" على الأخبار الرياضية بمعدل ثلاث صفحات في اليوم. وتعتبر الرياضة من المواضيع التي تركز عليها جرائد الإثارة لما لها من وزن في جلب القراء. كما تهتم كذلك جريدة "الخبر" بالرياضة من خلال تخصيصها صفحتين كاملتين لهذا القسم التحريري.

أما بالنسبة للثقافة، فقد عمدنا إلى التدقيق في هذا القسم التحريري من خلال اقتراح قسم آخر تحت اسم أخبار فنية وذلك لوضع حدّ فاصل بين الأخبار التي تتناول أخبار

²²⁵ - "الأخبار المتنوعة" ظهرت في إطار الصحافة الدورية (لاغزيت لتيدور دو رونودو ، التي ولدت في فرنسا ، عام 1631 وعرفت انتعاشها مع تطور الصحافة الجماهيرية).

²²⁶ - A. Dubied, Invasión pérítexuelle et contaminations médiatiques, Le "fait divers" une catégorie complexe dans le champ journalistique, In Genres de la presse écrite et analyse de discours, sous la responsabilité de Jean- Michel Adam et Thierry Herman, SEMEN N° 13 Revue de sémio- linguistique des textes et discours. Presses Universitaires Franc-Comptoises, 2001, P. 49.

الفنانين والتسلية وبين الصفحات الثقافية التي تهتم بالكتاب والأدباء والنقد السينمائي والمسرحي وآخر الإصدارات، إلخ. وفي هذا الإطار، يتبين أن جريدة "الخبر" تولي اهتماما بالمجال الثقافي فهي تخصص صفحة كاملة يوميا للثقافة كما تخصص صفحة أخرى للأخبار الفنية. أما بالنسبة لجريدة "الشروق اليومي" فنسجل غياب قسم تحريري خاص بالثقافة في حين تخصص صفحة كاملة للأخبار الفنية.

3.1-5. مقارنة بين الجريدتين:

إن جريدة "الخبر" تعتمد على الأخبار والمقالات السياسية الوطنية منها والدولية وتفردها لها عدة صفحات من مساحتها الإجمالية، كما أنها تهتم بالمواضيع الاقتصادية الوطنية منها والدولية وتخصص كذلك صفحة كاملة يوميا للأخبار الثقافية . كما تهتم بالصحافة الجوارية على الرغم من كونها جريدة وطنية وهذا ما ساعدها على الانتشار في جميع أنحاء البلاد.

وهذه الأقسام التحريرية تشكل كما ذكرنا سابقا القطب الذي يعتمد على التفكير أي يتجه إلى عقل القراء وليس إلى مشاعرهم، وعليه تقوم الصحافة الجادة المهنية والمرجعية. وهذا ما يسمح لنا بالقول أن جريدة "الخبر" تتجه نحو هذا القطب وبالتالي يمكننا تصنيف جريدة "الخبر" كجريدة تتميز بالجدية والمهنية.

من جهتها، لا تولي جريدة الشروق اهتماما بالغا بالمستجدات السياسية على المستويين الوطني والدولي، بل أن الأخبار السياسية التي يتم تناقلها، تذوب في غالب الأحيان في كم هائل من الأخبار المتنوعة. كما أن الجريدة لم تخصص قسما تحريريا للأخبار الاقتصادية وكذلك غياب القسم الثقافي والاقتصار على الأخبار الفنية. وفي المقابل، تفتح الجريدة صفحاتها للأخبار المتنوعة وللرياضة بما يعطي الانطباع بأن هذه الجريدة تقوم على الأخبار المتنوعة.

إن هذه الملامح التي استتبطنها من دراستنا للأقسام التحريرية لجريدة "الشروق اليومي" تبرز أن هذه الجريدة تتجه نحو القطب الذي يتميز بمخاطبة المشاعر والأحاسيس، أي أن الجريدة من خلال الانتقائية والتراتبية التي تعتمدها في تقديم الأخبار للقراء يجعل منها تقوم على الأخبار المتنوعة وتتجاهل الأقسام الصحفية الأخرى التي تشكل ماهية الصحافة. هذا ما يجعل منها جريدة تبحث عن الإثارة لجلب أكبر عدد ممكن من القراء.

5-2. مكانة تعديل الدستور في الصفحات الأولى في الجريدتين.

5-2. 1. دلالة الصفحة الأولى: تتميز كل جريدة بمظهرها الخاص الذي يعبر عن شخصيتها التي استقرت عليها لارتباطها بشكل وثيق بسياسة الجريدة وطبيعة مضمونها. وتعتبر الصفحة الأولى لكل جريدة الواجهة التي تمثل المرتكزات الأساسية لبناء هيكلية الصحيفة وهويتها، من خلال خلق لغة ابصارية مستمرة بين الصحيفة (الصفحة الأولى) والمجتمع كوسيلة اتصالية.

إن هذا المظهر الإبصاري الخاص الذي تظهر به الجريدة من خلال صفحتها الأولى ليس وليد الصدفة بل هو ثمرة عمل وجهد مجموعة من المهنيين. ونظرا لأهمية العناصر الشكلية والدلالية للصفحة الأولى والتي تحقق البناء الإبصاري للصحيفة، احتل الإخراج الصحفي للصفحة الأولى أهمية كبيرة فلا بد أن يتفق إخراج وتصميم الصفحة الأولى مع الطابع العام للجريدة لتحقيق الالتصاق والوحدة بين موضوعات الجريدة.

وتحليل الخطاب الصحفي يهتم بالسيرورة الخطابية التي تتخذها الجريدة للتعبير عن الأهمية التي توليها لخبر ما مقارنة مع باقي الأخبار المختارة للنشر، ومن بينها تواجد هذا الخبر في الصفحة الأولى هو مؤشر محدد لأهمية الخبر بالنسبة للجريدة. إن الجمع بين La mise en visibilité لاسم الجريدة وتواجد أخبار هامة يعطي للصفحة الأولى ضرورة صنع الحدث.

فالصفحة الأولى هي الفضاء المفضل الذي يمكن فيه للحدث أن يتتبع الرأي وبالتالي الإفصاح عن هوية الجريدة. إن تواجد حدث ما على الصفحة الأولى هو علامة محددة لتوجه الجريدة. فالجمع بين اسم الجريدة وتواجد أخبار هامة ينتج عنه إلزامية الحدث، فالصفحة الأولى هي فضاء يتولد عنه بالضرورة الحدث. إن اختيار الأخبار التي تصنع الصفحة الأولى يخضع لعدة معايير:

- الامتثال للهوية التحريرية للجريدة.
- الامتثال للمعايير المهنية لقيمة الخبر.
- جلب انتباه القارئ.

كما تتم في الصفحة الأولى عملية انتقاء العناصر الإخبارية حسب مفهوم التراتبية الذي "ينص على الأخذ بيد القارئ لمساعدته في تحديد الأولويات. فالقارئ الذي ترقى على طريقة محددة في ترتيب المادة الصحفية، وفق معايير معينة تبرز أولاً المواد الأساسية ثم الثانوية، اكتسب ذهنية متابعة ما يجري من أحداث، وقراءتها ضمن سلم من القيم: القرب، والآنية، والأهمية، والضخامة، والتأثير، وغيرها"²²⁷.

5-2. تحليل الصفحات الأولى في الجريدتين:

يهدف هذا التحليل إلى إمطة اللثام عن العلاقات القائمة بين المكونات اللسانية والإيقونية (المقالات، الصور، الإعلانات) للصفحة الأولى في جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي"، وتبيان دور هذه العلاقات في تشكيل المعنى وإبراز الاستراتيجية التواصلية التي ترسم الملامح الخاصة لكل منها. إن تحليل الصفحة الأولى لكلتا الجريدتين سيسمح لنا بإجراء المقارنة بينهما وبالتالي رسم الهوية البصرية والتواصلية لكل جريدة.

وقبل بداية تحليل الصفحات الأولى التي سنأخذها ضمن عينة البحث والتي تناولت موضوع تعديل الدستور. سنقوم بدراسة صفحة أولى كنموذج لكل من جريدة "الخبر" وجريدة "الشروق اليومي" وتكون هذه الصفحة في يوم عادي أي أنها لم تتناول موضوع تعديل الدستور. ومن خلال مقارنة الصفحات الأولى التي تناولت تعديل الدستور والصفحة النموذج يمكننا استخلاص مدى اهتمام الجريدتين بموضوع التعديل الدستوري من خلال المساحة المخصصة لهذا الحدث السياسي، ومن خلال الأسلوب الذي تم من خلاله تناول الحدث.

²²⁷ - نصر الدين لعياضي، الأنواع الصحفية في الصحافة الإلكترونية : نشأة مستأنفة أم قطيعة؟

5-2.2.1. الصفحة الأولى النموذج ليومية "الخبر" وتركيبية الأخبار الهامة. لقد تم في هذا الإطار اختيار العدد الصادر في 25 أكتوبر 2008، وهو يوم عادي قبل الإعلان عن التعديل الدستوري والهدف منه التعرف على كيفية تنظيم صحيفة الخبر لصفحتها الأولى وكيفية تركيبها للأخبار الهامة في صفحتها الأولى باعتبارها واجهة الجريدة.

يتم التعبير، في أي جريدة كانت، عن المعنى بالنصوص والصور الإيضاحية إن وجدت. كما يتم التعبير عنه بالقواعد التيبوغرافية التي تخضع لها الأخبار، لا سيما تلك التي تحدّد درجات الإظهار لبعض النصوص على حساب أخرى. وبالتالي يتوجّب علينا اعتبار الصفحة الأولى كوحدة واحدة وككل يمثل صورة بلاغية للخبر.

إن تصميم الخبر على الصفحة الأولى يستمد قيمته من الاختلافات التي يتم التأسيس لها بالمقارنة مع الأخبار الأخرى المجاورة والمتاخمة لها. ويكتسب بروزه كخبر بسبب تعايشه، على سطح الصفحة، مع أخبار أخرى هي كذلك تستمد قيمتها من منطلق هذه المنافسة²²⁸.

إن دراسة الخبر الأساسي في يومية ما لا يمكن فصله عن مختلف العناصر التي تؤثر الواحدة على الأخرى، بطريقة أو بأخرى، للوصول إلى المعنى العام للخبر. ومن هنا تبرز أهمية دراسة العنونة، المقدمة، المقال، الكاريكاتور، الصورة، الفضاء وعمليات التصميم التيبوغرافي في بناء معنى الخبر. إذن، إن الصفحة الأولى التي تعتبر واجهة الجريدة يتم قراءتها وفقا للعلاقات القائمة بين النص والصورة والتصميم.

إن الأهمية التي توليها الجريدة لخبر ما تقاس بالمكانة التي يحتلها في الجريدة، فاحتلاله صدارة الصفحة الأولى ليس كتواجده في الصفحات الداخلية، كما أن وجوده في أعلى الصفحة أو في بطن أو قدم الصفحة لا يحمل نفس الدلالة. كما أن العنوان لديه

²²⁸ - M.Mouillaud et J-F.Tétu, Le journal quotidien, Paris : PUF,1989, P.37.

تبعات على المعنى وفقا لحجم الحروف: مثلا حروف كبيرة وبارزة، قد تكون منتشرة على عمودين أو أكثر تدلّ على أهمية الخبر.

في الواقع، فإن اختبار الحروف (البنط والفونت) التي تكتب بها العناوين، وتحديد المساحة المتاحة للنصوص، والعلاقة بين الصورة/الصفحة، والصورة/النص، وتنظيم النص فوق الصفحة (عنوان رئيسي، عناوين فرعية، مقدمة) هي جميعها عناصر تخضع لقواعد معينة لإعطاء دلالة ومعنى للصفحة الأولى.

ومن خلال المعطيات السابقة، يجب علينا النظر إلى الطريقة التي تبني بها يومية "الخبر" صفحتها الأولى وتنشر الخبر الأساسي (الحدث) وكيفية تواجد العناصر الأخرى على الصفحة الأولى.

إن دراسة الصفحة الأولى ليومية "الخبر" الصادرة بتاريخ 25 أكتوبر 2008 تسمح لنا بإبراز مجموعتين من العناصر: العناصر الثابتة والعناصر المتغيرة. العناصر الأولى هي تلك التي تتكرر غالبا في كل عدد. إن استقرار هذه العناصر يشكل الهوية البصرية للجريدة. إلا أنّ هذه الهوية لا تقتصر فقط على الشكل الثابت للجريدة، إنّما تعتمد كذلك على كيفية معالجة الأخبار، رؤيتها للعالم، باختصار إيديولوجيتها التواصلية.

إذن، بالإضافة إلى العناصر القارة التي تتعلق باسم الجريدة وشعارها يوجد عناصر أخرى تتعلق بالعدد والتاريخ والتمن. كما يوجد على الأذنين وهما الوحدتان الطباعتان على جانبي اللافتة (le bandeau) وتستخدم بأشكال مختلفة من حيث الشكل والمضمون وهي من أحد أهم العناصر التيبوغرافية التي تحثل موضعا إلى طرفي حيز رأس الصفحة الأولى، مما يضيف نوعا من الموازنة وتحقق السيادة المركزية في منتصف فضاء رأس الصفحة. ويعمد أحيانا إلى استغلال هذه المساحات في أحداث توطئة لأهم الأخبار الآنية أو يستغل بيعها لأغراض إعلانات تجارية ذات المردود المالي العالي.

وبالنسبة لهذا العدد لجريدة "الخبر"، فقد تضمن الأذن الأيمن العنوان التالي :
" 10 آلاف حالة سرطان بروتينات سنويا في الجزائر". وهو عبارة عن عنوان إخباري ويحيل إلى الصفحة 23 من الجريدة لقراءة المقال. أما الأذن الأيسر فيحمل العنوان التالي: "انتحار رئيس الأمن الحضري الثالث بعين تموشنت" ، وهو كذلك عنوان إخباري ويحيل إلى الصفحة من الجريدة.

وتتميز الصفحة الأولى لصحيفة "الخبر" بثلاث فتحات (une triple entrée):
الأولى والتي تتضمن الحدث البارز أو الخبر الرئيسي الذي تهتم به الجريدة وهو المانشيت والذي يأتي مباشرة تحت اسم الجريدة (tribune). أما الفتحة الثانية فتخصصه الجريدة للخبر الثاني من حيث الأهمية بالنسبة لها ويأتي تحت المانشيت (sous-tribune) ويكون في العادة مرفقا بصورة في بطن الجريدة (le ventre). أما الفتحة الثالثة فتأتي في رأس الصفحة أي فوق عنوان وشعار الجريدة وتكون ببنت أقل بروزا من المانشيت والخبر الثاني.

وفي هذا العدد النموذج، فقد جاء العنوان الرئيسي في المانشيت كالتالي: "صمت المؤرخين يغذي الصراع وسط السياسيين" وقد كتب ببنت عريض وبارز واحتلّ خمسة أعمدة على صدر الصفحة الأولى. وسبقه عنوان آخر (un sur-titre) أقلّ بروزا هو : من ملف اغتيال عبان رمضان إلى التشكيك في عدد الشهداء. ويشير هذا العنوان إلى التكملة في الصفحتين الثانية والثالثة، وتوجد إشارة صغيرة على يمين العنوان كتب عليها "الخبر السياسي". ويعني ذلك أن جريدة الخبر خصصت ملفا كاملا من صفحتين لموضوع سياسي وأعطت له الأولوية على حساب الأخبار الأخرى .

أما العنوان الآخر الذي رتبته الجريدة في المرتبة الثانية من حيث الأهمية بالنسبة لأولوياتها فهو : "الخبير الدولي نيكولا ساركيس لـ "الخبر": "أوبك" تخسر 35 مليون دولار عن كل تراجع بدولار واحد" . وهو عنوان إخباري لموضوع اقتصادي كتب بالبنت العريض

ولكن هو أقلّ بروزاً من الموضوع الرئيسي وجاء مرفقاً بصورة، وهي من العناصر القارة في الصفحة الأولى للجريدة.

أما الفتحة الثالثة في رأس الصفحة فتضمّنت العنوان التالي: "تسعة ملايين سنتم في قاع بئر بمستغانم" وهو عبارة عن fait divers فغالبا ما تخصص الجريدة رأس صفحاتها الأولى لهذا النوع من الأخبار، كما يتميّز العنوان بكونه عنوان إثارة incitatif.

وبالنسبة للعمودين المتواجدين على اليسار واليمين من الصفحة، فهي مجموعة من الإشارات تحيل إلى المقالات الداخلية وأغلبية هذه العناوين هي إخبارية. أما ذيل الصفحة فقد تضمن لوحة إخبارية وهو من العناصر غير القارة، حيث في كثير من الأحيان تخصص الجريدة ذيل صفحاتها الأولى لمادة إخبارية وليس إخبارية.

وتعتمد اليومية على اللون الأسود في كتابة عناوين الصفحة الأولى وهو مريح ويحقق التباين الجيد، كما أن المتن الأسود على لون الورق الأبيض يحقق أعلى تباين ويساعد على يسر القراءة. وتلجأ الجريدة في بعض الأحيان إلى استخدام اللون الأحمر ولكن ليس بالبند العريض بل بخط رفيع لإظهار بعض الفروقات.

يمكن القول أن كل هذه الملاحظات تصب في اتجاه واحد: وجود تعدّد في الفتحات، تعدّد في المواضيع، الاعتماد على عدة فئات في الأخبار وفي غالب الأحيان هي أخبار سياسية، الاعتماد في الغالب على العناوين الإخبارية المكتوبة باللون الأسود. وتلجأ إلى استعمال اللون الأحمر للضرورة وليس للإثارة، وجود أخبار اقتصادية على الصفحة الأولى مؤثر على اهتمام الجريدة بهذا المجال، كما أن الاعتماد على الحوار في الصفحة الأولى يشير إلى أن الجريدة تعتبر منبرا لأصوات متعدّدة.

كما يتبيّن لنا أن جريدة "الخبر" تلجأ إلى توزيع عناوينها الرئيسية على ثلاثة أسطر متوازية: العنوان الرئيسي على المانشيت بالبند العريض، العنوان الثاني تحته مباشرة مرفق

بصورة والعنوان الثالث في رأس الصفحة. كما تعتمد كذلك على عدّة كتل من الأخبار موزّعة على الأذنين والعمودين على يمين ويسار الصفحة.

إذن يمكن القول أن يومية "الخبر" تقدّم في صفحاتها الأولى عدّة كتل إخبارية معتمدة على الكتابة الأفقية . كما أن كثرة النصوص في الصفحة الأولى هو مؤشر على أولوية الخبر على الصورة، فالجريدة لا تعتمد على اللغة البصرية (مع أنها تخصص بطن الصفحة لصورة وهو من العناصر القارة في الجريدة) على حساب النص بمعنى أنها تتجه إلى مخاطبة عقل القارئ (la cognition) أكثر من مخاطبتها العين حيث لا تعتمد كثيرا على الصور التي تخاطب الذات والأحاسيس.

وبهذا، يمكن القول أن قراءة الصفحة الأولى لجريدة "الخبر" هي قراءة إدراكية قبل أن تكون قراءة بصرية وهذا ما يضيف عليها طابع الجدية.

5-2.2.2. مكانة تعديل الدستور في الصفحات الأولى لجريدة الخبر: حسب الطريقة
المعتمدة من قبل الباحثة روزلين رينغو، فإن دراسة الصفحات الأولى يتطلب تحديد عينة لها ويعتبر un sous-corpus يندرج ضمن عينة البحث التي تم تحديدها في بداية الدراسة . ويأتي هذا التحليل بعد تحليلنا للصفحة الأولى النموذج التي تم اختيارها خارج المدّة الزمنية التي تم تحديدها للدراسة. وكانت هذه الصفحة عبارة عن نموذج (la Une type) والتي بالمقارنة معها يمكن ملاحظة الاختلافات (les écarts) بين معالجة عادية لحدث ما ومعالجة بديلة²²⁹.

- الخبر في 30 أكتوبر 2008:

هو أول عدد للجريدة يصدر بعد إعلان رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة في 29 أكتوبر 2008 خلال افتتاح السنة القضائية على تعديل الدستور عن طريق البرلمان. فقد

²²⁹ - Roselyne Ringoot, Analyser le discours de presse, OP.CIT, P.84.

أفردت "الخبر" في هذا العدد صفحتها الأولى كاملة لهذا الحدث، حيث عمدت إلى إعادة تنظيم صفحتها الأولى فقد زحزحت اسم الجريدة وشعارها من مكانهما ليحتلّ رأس الصفحة المخصص عادة للمقال الثالث حسب تراتبية الجريدة، وذلك ما فسح مساحة أكبر على الصفحة والذي خصّ كلية للحدث المتعلق بخبر تعديل الدستور والذي جاء تحت عنوان: "بوتفليقة يعدّل الدستور ليعرّض لعهدّة ثالثة" والذي كتب ببنت عريض وبارز بالأبيض على أرضية سوداء.

وفوق هذا العنوان الرئيسي عنوان آخر "فضّل البرلمان على الاستفتاء الشعبي" ببنت عريض كذلك لكن أقلّ بروزاً من العنوان الرئيسي دائماً بالأبيض على أرضية سوداء. كما تم كتابة أربعة أسطر تحت العنوان الرئيسي وهي عبارة عن نقاط (des puces) تضم اقتباسات من خطاب الرئيس، وأخرى عبارة عن اقتباسات من ردود فعل بعض الأحزاب والشخصيات السياسية.

وتحت هذا النص صورة مهيبة للرئيس عبد العزيز بوتفليقة (أخذت حيناً كبيراً أكثر من نصف الصفحة) وهو جالس على كرسي فخم وعلى يمينه العلم الوطني الجزائري. وكتب تحت الصورة "الرئيس بوتفليقة أعلن بوضوح رغبته في تمديد إقامته في قصر الرئاسة".

نلاحظ مما سبق، أن يومية "الخبر" عمدت في تغطيتها لإعلان الرئيس بوتفليقة تعديل الدستور على معالجة بديلة لما درجت عليه في صفحاتها الأولى لتبرز أهمية الحدث. فقد اعتمدت على طرق بديلة مبالغ فيها (des procédés de survalorisation) لإبراز أهمية الحدث، فلم تكتف بالتقليل من أخبار أخرى لتفسح فضاء أكبر للحدث بل ذهبت إلى الحالة القصوى والمتمثلة في تخصيص الصفحة كاملة بدون منازعة أي خبر آخر من أي نوع كان بالإضافة إلى زحزحة اسم الجريدة وشعارها من مكانهما القار حتى تفسح فضاء أكبر للخبر وتجلب نظر واهتمام قرائها إلى أن الأمر هام وخطير ويستدعي حالة الاستنفار التي ظهرت بها الصفحة الأولى في هذا العدد.

كما أن تضخيم الفضاء المخصص للصورة يدلّ على أن الجريدة أرادت أن يكون لصفحتها الأولى وقعا على قرائها وأرادت أن تظهر مغايرة لما درجت عليه وأن يهيمن الجانب البصري للتأثير في القارئ وجلب اهتمامه (Effet de captation).

ولم تكتف الجريدة بعنوان إخباري بل ضمنته قراءتها للحدث وهو أن الهدف من التعديل الدستوري هو تمكين الرئيس بوتفليقة من إلغاء المادة 74 في الدستور والتي تحدّد العهدة الرئاسية بعهدتين فقط. كما اعتبرت الترشح لعهدة ثالثة هو السبب الكامن من وراء التعديل.

وجاءت الصورة لتؤكد هذا الطرح حيث نشاهد في الصورة الفوتوغرافية الرئيس بوتفليقة وهو جالس على كرسي فخم، ويعني ضمنا أن الرئيس مازال باقيا في الحكم ومازال متربعا على العرش مدى الحياة. والصورة باعتبارها تواصل بصري فهي عبارة عن تعليق بصري وتعبر عن أخذ موقف.

إن العنوان الرئيسي هو إنتاج فعل سردي مختلف عن الإيقوني (هنا الصورة)، إلا أن الخطابين ولأنهما يتعرضان إلى نفس الحدث يلتقيان على المستويين الدال والمدلول. فإن بقاء الرئيس في الحكم معبر عليه بصريا من خلال الصورة التي تظهر الرئيس وهو جالس على كرسي فخم والعلاقة في الصورة بين الدال والمدلول هي « d'ordre métonymique » حيث يعبر الكرسي في الصورة على الحكم أو العرش أي استمرار الرئيس في الحكم وبقائه فيه.

أما على المستوى اللفظي فإن العنوان يحصر التعديل الدستوري في الترشح لعهدة ثالثة أي بقاء الرئيس في الحكم وهو انتقاد لاذع للتعديل الدستوري. ومن جهة أخرى، يلعب هنا العنوان دور توجيه قراءة الصورة.

- الخبر في 1 نوفمبر 2008:

تعود الجريدة في هذا العدد إلى المعالجة العادية للأخبار وإلى عناصرها القارة . حيث تعتمد في هذا العدد على ثلاث فتحات معطية الأولوية للتعديل الدستوري حيث جاء في المانشيت تحت اسم الجريدة مباشرة ويحمل عنوان : "الجزائر تتوجه إلى منظومة حكم على الطريقة البورقيبية". كتب هذا العنوان بالبنط العريض بالأسود على خلفية بيضاء واحتل خمسة أعمدة أفقيا، وهو العنوان الأكثر بروزا في الصفحة الأولى.

ويرافق هذا العنوان عناوين فرعية جاءت على شكل نقاط « des puces » تلخص ما جاء في محتوى الصفحتين الثانية والثالثة ، وقد جاء فيها ما يلي * المعارضة تنتقد وأحزاب الموالاتة تعتبر التعديل خطوة نحو الديمقراطية *المشكلة في نظام سياسي لا يتغير وليس في عهدة مقيدة أو مفتوحة * ديمقراطية الرئيس تطيح بمبدأ دستور 96 للتداول على السلطة *الجزائر تكرر قاعدة لكل رئيس دستور جديد.

وأبدت هنا الجريدة تخوفها من أن التعديل الدستوري سيجرّ الجزائر إلى حكم الزعامة معتمدة في العنوان على أسلوب التشبيه ، أي تشبيه الحكم في الجزائر بعد التعديل الدستوري بحكم الرئيس التونسي لحبيب بورقيبة وذلك في إشارة ضمنية إلى "شخصنة الدولة" كما تسمى في الأدبيات السياسية وذلك من خلال تركيز مؤسسات الدولة في شخص الزعيم القائد والتوجه نحو نظام ديكتاتوري شمولي على الطريقة التونسية حيث كان بورقيبة يختزل مؤسسات الدولة في شخصه لا سيما في المراحل الأخيرة من حياته من خلال تراجع الحريات والتضييق على المعارضة وتغييب دورها.

كما تضمنت العناوين الفرعية ردود فعل المعارضة وحتى أحزاب الموالاتة لتقول الجريدة للقارئ أنها مفتوحة على جميع الآراء حيث تنقل وجهة نظر الأحزاب الموالية للتعديل

الدستوري والذي تعتبره خطوة نحو الديمقراطية، إلا أن الجريدة تسارع وتضيف عنوان فرعي آخر لتفند هذا الطرح قائلة "ديمقراطية الرئيس تطيح بمبدأ دستور 96 للتداول على السلطة".

- الخبر في 2 نوفمبر 2008:

يبقى تصميم الجريدة في هذا العدد مطابقاً للصفحة الأولى النموذج حيث تفتح الجريدة بثلاث عناوين، فهي تعتمد على تراتبية العناوين : العنوان الرئيسي في المانشيت يليه العنوان الثاني والذي يأتي مباشرة تحت العنوان الرئيسي مرفق بصورة في بطن الصفحة أما العنوان الثالث فيحتل رأس الصفحة فوق اسم وشعار الجريدة .

كما تعتمد في ترتيب عناوينها على البنط الذي تكتب به، فالبنط العريض يخصص للخبر الرئيسي أو الحدث ثم يقل البنط بالانتقال إلى الخبر الثاني ثم إلى الخبر الثالث.

بالنسبة لهذا العدد، لم يحتل تعديل الدستور صدارة الصفحة الأولى كما لم يحظ لا بالمرتبة الثانية ولا الثالثة بل اكتفت الجريدة بتخصيص العمود الواقع في الجهة اليمنى من الجريدة للإعلان عن حوار أجرته مع عبد الله جاب الله رئيس حركة الإصلاح الوطني وقد جاء تحت عنوان : عبد الله جاب الله لـ "الخبر": تعديل الدستور مبادرة بالغة الخطورة. مرفقا بملخص للحوار أبرزت فيه الجريدة موقف عبد الله جاب الله من التعديل الدستوري والذي جاء معارضا للتعديل حيث اعتبره "عدوان واضح على إرادة الأمة" وهذا ما يصب في الاتجاه المعلى من قبل الجريدة.

إن بعد مرور ثلاثة أيام عن الإعلان عن تعديل الدستور مازالت يومية "الخبر" تخصص حيزاً من صفحاتها الأولى لموضوع تعديل الدستور حتى ولو لم يحتل الصدارة لأن الصفحة الأولى تخضع لعدة متطلبات أهمها الآنية. وتجدر الإشارة إلى أنه تم إدراج العنوان في الجهة اليمنى لأن في الصحف الصادرة باللغة العربية الجهة اليمنى أهم من اليسرى

والعكس بالنسبة للصحف الصادرة باللغة الفرنسية. إذن تم تخصيص الجهة اليمنى لتعديل الدستور للأهمية الذي توليه الجريدة لهذا الموضوع.

- الخبر في 3 نوفمبر 2008:

عادت يومية "الخبر" في عددها الصادر في هذا اليوم إلى تخصيص صفحاتها الأولى لموضوع تعديل الدستور حيث احتلّ الفتحة الأولى من الجريدة وكتب بينط عريض باللون الأسود على المانشيت "خصوم الأمس يتحالفون ضد العهدة الثالثة" وهو من أنواع العناوين المثيرة للهدف منها جلب انتباه القارئ إلى أن تعديل الدستور قد خلخل البناء الإيديولوجي للأحزاب ودفع بهم إلى إجراء تحالفات بين تيارات لم تكن لتجتمع لولا حساسية الوضع وأهميته وخطورة هذا التعديل.

وجاء العنوان الرئيسي مسبقاً بعنوان آخر (sur-titre) أقل بروزاً كتب فيه "بوتفليقة يخطر المجلس الدستوري، اليوم رسمياً، بشأن تعديل الدستور". وهو عنوان إخباري لإعلام القارئ عن الإجراءات التي يتم اتخاذها قبل المصادقة على التعديل الدستوري. ومتبوع بعنوان فرعي آخر أقل بروزاً كتب باللون الأحمر "بلخادم يزايد على الأرندي بأسبوية "حقوق تأليف" الدعوة لتعديل الدستور".

ويحمل هذا العنوان نوع من التهكم والاستهزاء بخصوص تنافس حزب الأغلبية حزب جبهة التحرير الوطني وحزب التجمع الوطني الديمقراطي في دعم رئيس الجمهورية، ومطالبة حزب الأغلبية بضرورة الاعتراف بأنه هو المبادر بالدعوة إلى تعديل الدستور واستخدام "حقوق التأليف" في العنوان يشير إلى أن هذا الحزب يطالب بأن يعترف به كصاحب فكرة تعديل الدستور.

تواصل الجريدة اهتمامها بتعديل الدستور، معلنة صراحة عن موقفها من خلال انتقاداتها اللاذعة الواضحة على صفحاتها الأولى منذ الإعلان عن تعديل الدستور، ومن

خلال الأسلوب الاستهزائي التهكمي الذي اتخذته في هذا العدد للتعبير عن رأيها وامتناعها من تعديل الدستور.

- الخبر في 4 نوفمبر 2008:

خصّصت الجريدة في هذا العدد حيزًا من صفحتها الأولى (في الإشارات على الجهة اليسرى وهو الفضاء الأقل أهمية في ترتيب الأخبار على الصفحة الأولى) لموضوع تعديل الدستور والذي جاء تحت عنوان "مجلس الوزراء يصادق على مشروع تعديل الدستور" وهو عنوان إخباري يسبقه آخر أقل بروزًا "بوتفليقة يأمل في أن يتفهم الجزائريون ما قام به".

وبهذا العنوان تكون الجريدة قد فتحت أمام القارئ مستويين للقراءة : المستوى الأول وهو الذي تم اقتباسه من خطاب الرئيس أمام مجلس الوزراء والذي جاء في متن المقال ص3 "دعا بوتفليقة الشعب الجزائري إلى أن يتفهم المغزى الصحيح والرهانات الحقة لهذا التعديل الجزئي للدستور الذي سأعرضه للبرلمان بعد إصدار المجلس الدستوري رأيه المعلل فيه". وهنا نفهم أن رئيس الجمهورية يطلب من الجزائريين أن يفهموا الهدف الحقيقي من تعديل الدستور والرهانات المتعلقة به. أما عندما نقرأ العنوان فنفهم أن الرئيس يأمل من الجزائريين أن يفهموا ما قام به ويلتمسون له العذر بسبب لجوئه إلى تعديل الدستور عن طريق البرلمان وليس عن طريق الاستفتاء الشعبي. أي أن هذا العنوان يفتح المجال لتعدّد القراءات أمام القارئ.

أما العنوان الرئيسي في الصفحة الأولى لهذا العدد فقد تم تخصيصه لتحقيق قامت به الجريدة حول الدخول المدرسي لعام 2008، والذي جاء على النحو التالي: التحقيقات الكبرى نفقات الدراسة تتجاوز 20 ألف دينار لكل تلميذ سنويا.

- الخبر في 5 نوفمبر 2008:

في هذا العدد، خصّصت العنوان الرئيسي للانتخابات الأمريكية، وبهذه المناسبة غيرت الجريدة في عناصرها القارة حيث اكتفت بفتحة واحدة مخصصة للحدث (فوز باراك أوباما في الانتخابات الأمريكية) مخصّصة بذلك المانشيت والبطن لهذا الخبر والذي جاء تحت عنوان كبير "الولايات المتحدة تغيّر لونها" مرفوقة بصورة كبيرة للرئيس الأمريكي الجديد.

أما بالنسبة لتعديل الدستور فقد خصصت له الحيّز الأكبر المخصص للإشارات على الجهة اليمنى والذي جاء تحت عنوان "أويحيى أول" وزير أول" وسلطاني وبلخادم مرشحان لنيابته في إشارة إلى أنه بموجب التعديلات الدستورية الجديدة سيكون أويحيى أول وزير أول في تاريخ الجزائر وسيكون له نائبان. وبالفعل فقد تمخضت التعديلات الدستورية عن استحداث منصب وزير أول إلا أنه لم يتم استحداث منصب نائب الوزير الأول.

كما جاء عنوان آخر "قانونيون يعرضون رأيهم في تعديلات الدستور" حيث فتحت الجريدة مساحة لبعض القانونيين للإدلاء بأرائهم حول موضوع التعديل الدستوري والتي تراوحت بين مؤيد ومعارض لها. وهذا يعبر عن تفتح الجريدة لجميع الآراء، وحرصها على نقل مختلف الآراء ووجهات النظر لقراءها.

- الخبر في 08 نوفمبر 2008:

غاب موضوع التعديل الدستوري من على الصفحة الأولى للعديدين الصادرين في 6 و7 نوفمبر 2008، إلا أن الجريدة عادت في عددها الصادر في 8 نوفمبر إلى افتتاح صفحتها الأولى بهذا الموضوع حيث خصصت موضوعها الرئيسي على صدر صفحتها الأولى للتعديل الدستوري والذي جاء كالتالي: "دستور بوتفليقة سدّ شهية الترشح للرئاسيات" وقد كتب هذا العنوان بالأسود وبالبنط العريض على المانشيت.

وجاء متبوعا بعناوين فرعية كتبت بالأسود وبخط بارز على النحو التالي: *الرئيس تجنب الاستفتاء وحصر كل العملية في أسبوعين * صمت الشخصيات السياسية ... هل هو علامة على الرضا؟ *رئيس مدني يلغي مكاسب ديمقراطية جاء بها رئيس عسكري * علي راشدي يؤكد أن بوتفليقة خرق 15 مادة دستورية.

ويحيلنا العنوان إلى قراءة المواضيع في الصفحتين الثانية والثالثة مع وجود إشارة على يمين المانشيت كتب عليها "الخبر السياسي" بمعنى أن الجريدة خصصت ملفا كاملا لهذا الموضوع وجميعها تصب في اتجاه واحد وهو انتقاد التعديل الدستوري لاسيما ما يتعلق بلجوء الرئيس إلى تعديل الدستور دون تمريره على الاستفتاء الشعبي، وبهذا سيلغي رئيس مدني مكاسب تحققت في عهد رئيس عسكري وهي إشارة إلى التعديلات التي أدخلها الرئيس اليمين زروال على الدستور عام 2006 والتي بموجبها تم تحديد الفترات الرئاسية بعهدتين غير قابلة للتجديد وهو ما يعتبر مكسبا ديمقراطيا يسمح بالتداول على السلطة.

- الخبر في 11 نوفمبر 2008:

خصّصت جريدة "الخبر" موضوعها الرئيسي على صفحتها الأولى لموضوع التعديل الدستوري، حيث احتل المانشيت وبالبنط العريض وجاء على النحو التالي "كريم طابو ضيف الخبر(فطور الصباح) : حنون انتهت سياسيا.. سعدي مشكوك فيه وتواتي مجرد أرنب".

انتقد كريم طابو وهو الأمين العام لحزب جبهة القوى الاشتراكية تعاطي بعض الأحزاب مع مشروع تعديل الدستور ويوحي العنوان إلى أن الساحة السياسية في الجزائر تفتقد إلى معارضة فعالة حيث أن السلطة نجحت في تقليص أظافرها.

وبتقديمها الحوار في صفحتها الأولى، هذا يبيّن بأن "الخبر" تهتم بتقديم وجهات نظر مختلفة وبأنها تفتح صفحاتها للرأي المعارض.

- الخبر في 12 نوفمبر 2008:

لم يحتلّ موضوع تعديل الدستور المانشيت في هذا العدد، بل خصصت له الجريدة فتحتها الثانية وجاء العنوان مباشرة تحت المانشيت كالتالي: "استتفار قيادات الأحزاب عشية التصويت على الدستور/ سلطاني : انضبطوا أو أخرجوا من صفوف "حمس".سعدي: لن أترشح بدون حضور المراقبين الدوليين. وجاء تحت هذا العنوان وفي بطن الصفحة الأولى: صورة على اليمين بالألوان لأبوجرة سلطاني، وصورة على اليسار بالألوان لسعيد سعدي.

ويصوّر هذا العنوان حالة الاستتفار التي تعيشها قيادات الأحزاب السياسية بسبب التعديل الدستوري، حيث حدثت انشاقات داخل بعض الأحزاب بسبب مخالفة قواعد بعض الأحزاب توجيهات قياداتها بخصوص التصويت بنعم أو لا أو الامتناع. كما أن بعض الشخصيات الحزبية مثل سعيد سعدي بدأت في التفكير في الترشح في انتخابات 2009، وبهذا يكون تعديل الدستور جوهره تعديل المادة 74 وبعدها الاستعداد للانتخابات الرئاسية. أمّا على المستوى الإيقوني فإن الصورتين ليس لهما دور تدعيمي للنص بل مجرد دور توضيحي.

- الخبر في 13 نوفمبر 2008:

مرّة أخرى تخصص الجريدة موضوعها الرئيسي لتعديل الدستور حيث كتبت على المانشيت بالأسود وبالبنط العريض : "الطريق إلى عهدة ثالثة بأغلبية برلمانية تمثل أقلية شعبية سحيقة" ، ويسبق هذا العنوان (un sur-titre) أقل بروزا جاء على النحو التالي: "تعديل دستوري على مقاس رئاسيات 2009" وهذا يعني أن البرلمان الذي سيصوّت على التعديل الدستوري هو برلمان لا يمثل الشعب بمعنى أنه فاقد للشرعية وأن الهدف من هذا التعديل هو فتح العهديات الرئاسية ليفسح المجال للرئيس المنتهية فترته الفوز بعهدة ثالثة.

- الخبر في 15 نوفمبر 2008:

خصت الجريدة عنوانها الرئيسي على صفحتها الأولى للتعديل الدستوري حيث كتبت على المانشيت بالأسود وبالبنط العريض العنوان التالي: "خريطة سياسية جديدة بحزب واحد كبير"، وبسبقة عنوان أقل بروزا "تعديل الدستور يكرّس الولاء للأقوى وإعدام المعارضة" بمعنى أن البرلمان بتصويته بنعم على تعديل الدستور أعطى القالب الذي سيكون عليه النظام السياسي في البلاد وهو انصهار أحزاب التحالف في حزب واحد والذي يرسم خريطة سياسية تعددية في مظهرها أحادية في واقعها حيث سيتم تكريس تغييب الأحزاب السياسية من على الساحة السياسية.

إضافة إلى عنوان آخر في الإشارات في الجهة اليمنى من الصفحة الأولى جاء كالتالي: "بعد تصويت ستة من نوابها لصالح تعديل الدستور: تبادل اللكمات في اجتماع لـ "الأفانا" بوهران بحضور تواتي" في إشارة إلى مشادات طالت بعض الأحزاب السياسية بسبب خروج القاعدة عن توجيهات قيادة الحزب فيما يتعلق بالتعديل الدستوري.

- الخبر في 18 نوفمبر 2008:

خصت اليومية المانشيت لتعديل الدستور وكتب العنوان وبالبنط العريض كالتالي: "سيد أحمد غزالي يعتبر تعديل الدستور لا حدث ويؤكد: الانتخابات المقبلة مسرحية والمطلوب تغيير ثوري".

وهنا مرة أخرى، تخصص عنوان الرئيسي لحوار مع رئيس الحكومة الجزائري الأسبق سيد أحمد غزالي ما يعني بأن الجريدة تفتح صفحاتها للآراء المختلفة لتعبّر عن وجهات النظر المتضاربة المتواجدة في المجال العام.

كما يوجد في العنوان نوع من التناقض

- الخبر في 24 نوفمبر 2008:

ضمت الإشارات على الجهة اليمنى من الصفحة الأولى عنوانا جاء كالتالي: "الجبهة الوطنية الجزائرية: القيادة تفصل ثلاث نواب بسبب التصويت بنعم على الدستور" ، وتوضح الجريدة من خلال هذا العنوان أن التصويت بنعم على التعديل الدستوري قد خلق بعض الاضطرابات على مستوى بعض الأحزاب مثل الجهة الوطنية الجزائرية الذي لجأت قيادتها إلى فصل ثلاث نواب.

- الخبر في 29 نوفمبر 2008:

خصت الجريدة الفتحة الثانية من صفحتها الأولى للتعديل الدستوري وجاء العنوان كالتالي: "الشاذلي بن جديد يكشف بعد صمت طويل: دستور النظام الرئاسي محمّل بالسيئات" ، وفي بطن الصفحة صورة للرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد" كتب تحتها "تحدث الرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد، ولو بإشارة مشفرة، في تعاطيه مع تعديل الدستور عن مساوئ النظام الرئاسي وتفضيله النظام البرلماني الذي كان يسعى إلى ترسيخه ضمن إصلاحات أواخر فترة حكمه التي نسفتها أحداث أكتوبر، التي قال إنها "ليست عفوية".

في الوقت الذي كان فيه العديد من المراقبين ينتظرون موقف من الرئيس الأسبق اليمين زروال بخصوص تعديل الدستور نظرا لمختلف النداءات التي وجهت له من قبل المواطنين²³⁰، إلا أنه التزم الصمت وجاءت ردّة فعل غير متوقعة من قبل الرئيس الشاذلي بن جديد، الذي اغتتم فرصة مشاركته في أشغال الملتقى التاريخي حول القاعدة الشرقية، الذي نظم يوم 27 نوفمبر 2008 بالطارف، ليتحدث عن مساوئ النظام الرئاسي وتفضيله النظام البرلماني وهو نقد مباشر لتعديل الدستور الذي عزّز من صلاحيات رئيس الجمهورية.

²³⁰- "لا للتعديل زروال هو البديل، جريدة "الخبر" في 20/11/2008.

وإذا كانت العديد من الجرائد قد خصصت صفحاتها الأولى لمداخلة الرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد، إلا أنها لم تحظ بالاهتمام في جريدة "الشروق اليومي" التي تجاهلت الخبر تماما.

5-2. 3. 1. الصفحة الأولى النموذج ليومية "الشروق اليومي" وتركيبية الأخبار الهامة: لقد تم اختيار العدد الصادر في 25 أكتوبر 2008، مثلما فعلنا مع يومية "الخبر"، وهو يوم عادي قبل الإعلان عن التعديل الدستوري والهدف منه التعرف على كيفية تنظيم صحيفة "الشروق اليومي" لصفحتها الأولى وكيفية تركيبها للأخبار الهامة في صفحتها الأولى باعتبارها واجهة الجريدة.

بعد ملاحظة الصفحات الأولى ليومية "الشروق اليومي" يمكن القول أنه لا يميّزها الثبات بل هي تتغير حسب مقتضيات الأخبار التي تريد اليومية إبرازها في الواجهة. وبالنسبة لهذا العدد ، فقد تضمن رأس الصفحة اسم الجريدة والذي كتب بالبنط العريض وقد زواج المخرج الصحفي بين اللونين الأسود والأحمر حيث تم كتابة "الشروق" باللون الأسود و"اليومي" باللون الأحمر، كما اعتمد على التفاوت في كثافة سمك الحرف بينهما مما يؤدي إلى راحة عين القارئ الذي ينجذب إلى العنوان الرئيسي ثم الثانوي.

وعلى جانبي اسم الجريدة ، يظهر الأذنان وهي من أحد أهم العناصر التيبوغرافية التي تحتل موقعا إلى طرفي حيز رأس الصفحة. وتعتمد الجريدة في غالبية أعدادها إلى بيع هذه المساحة للإعلانات الإخبارية كما هو الحال في هذا العدد فقد تم تخصيص الأذنان (الأيمن والأيسر) للإشهار معتمدة على تعدد في الألوان من أزرق وأحمر وأصفر وأخضر مما يتسبب في إحداث نوع من التشويش وحدوث إرباك في توجيه القراءة.

ومباشرة تحت اسم الجريدة يوجد العنق وهو حيز شريطي دقيق يمتد بمحاذاة الحدود الفضائية لرأس الصفحة، ويخصص للمعلومات الأرشيفية للصحيفة العدد، التاريخ، السعر،

العناوين والأيميلات الخاصة بالجريدة. كما تضمن كذلك شعار الجريدة ، ورغم تصغير أبعاد الشعار مقارنة مع اسم الصحيفة إلا أن ذلك لم يفقده الوضوح والمقروئية.

وفي أعلى رأس الصفحة عنوان بالبنط العريض "وزير الثقافة المصري فاروق حسني في حوار للشروق: بعض الإسلاميين يتاجرون بالدين ويجمعون أموالا طائلة من الفتوى". وهو عبارة عن عنوان إثارة incitatif .

أما العنوان الرئيسي في الصفحة الأولى فقد جاء في المانشيت وكتب بالبنط العريض وباللون الأحمر وجاء على النحو التالي : تقرير "أسود" حول المستشفيات يعلوه عنوان ثانوي كتب باللون الأسود على خلفية ملونة وجاء على النحو التالي : قسنطيني يرسل الرئيس حول إهانة المرضى وسوء التكفل بهم . وهي عبارة عن عناوين إثارة وليست إخبارية.

أما في بطن الجريدة ، يوجد عنوان بالبنط العريض وباللون الأسود "الوكلاء يقرّرون خفض أسعار السيارات" ويوجد هذا العنوان داخل إطار كبير يحمل صورة ذات حجم كبير لمعرض للسيارات تظهر سيارات كثيرة وجمع كبير من الناس حول هذه السيارات وتحتلّ هذه الصورة تقريبا نصف الصفحة وتحمل ألوان كثيرة، وكتب على الجهة اليمنى السفلى وباللون الأحمر عنوان آخر جاء فيه "نواب الأرندي والأفلان يصوتون على إقرار الضريبة ونواب حمس يمتنعون". ودائما داخل الصورة ، في أعلى الجهة اليمنى توجد نجمة باللون الأحمر كتب بداخلها "بشرى لمحدودي الدخل".

أما ذيل الصفحة الأولى لهذا العدد فقد خصصته الجريدة لشريط من الأخبار يتراوح بين أخبار متنوعة (faits divers)، وأخبار رياضية . معتمدة على استخدام الألوان في العناوين وفي الأرضية لاسيما اللون الأحمر، واللون الأخضر واللون الأسود على أرضية ملونة.

يمكن القول مما سبق، أن الصفحة الأولى لجريدة "الشروق اليومي" تتميز بغياب النصوص حيث تعتمد فقط على العناوين الكبيرة والتي لا يرافقها نصوص تلخص المقال أو تعطي فكرة عنه، فهي تعتمد على عناوين الإثارة المكتوبة بالبنط العريض وتعتمد كذلك على استخدام الألوان لاسيما اللون الأحمر والذي يستخدم للإثارة ولجلب الانتباه. وقد تم طبع العنوان الرئيسي "المانشيت" بأربعة ألوان مختلفة وهي الأحمر/ الرمادي/ الأسود على أرضية بنفسجية وهذا يحدث نوع من التشويش بالنسبة للقارئ في حين أن لون العنوان الرئيسي المفضل في الأيام العادية هو اللون الأسود لأنه مريح ويحقق التباين الجيد. أما كثرة ألوان العناوين والصور فهو مجهد لعين القارئ.

كما أن استخدام أرضيات ملونة تحت المتن لا تساعد على يسر القراءة لأن المتن الأسود على لون الورق الأبيض هو الذي يحقق أعلى تباين وهذا ما يساعد على يسر القراءة.

أما بالنسبة للصورة المستخدمة في الصفحة الأولى لجريدة "الشروق اليومي"، فلم نلتصم الغرض من استخدامها سوى وظيفة جلب الانتباه من خلال حجمها الكبير وكثرة الألوان والازدحام الموجود في الصورة فهي لا تضيف للعنوان أي معلومة .

إن الصفحة الأولى ليومية "الشروق اليومي" تتميز بغياب النصوص والاعتماد على العناوين الكبيرة التي تعتمد على الإثارة، كما تعتمد على الصورة والألوان الكثيرة والمختلفة. فهي بذلك تقوم على اللغة البصرية، فهي تخاطب العين وإثارة الأحاسيس وتعتمد على القراءة البصرية أكثر من اعتمادها على القراءة الإدراكية.

ويمكن القول أن الاستمالة العاطفية هي الاستمالة الغالبة في مضمون الصفحة الأولى لجريدة "الشروق اليومي".

5-2. 3. 2. مكانة تعديل الدستور في الصفحات الأولى لجريدة "الشروق اليومي" واستراتيجية الاجتباب.

- جريدة "الشروق اليومي" في 30 أكتوبر 2008:

تظهر الصفحة الأولى للجريدة وكأن الأمر يتعلق بيوم عادي كسائر الأيام، لا يوجد حدث بارز على المستوى الداخلي للبلاد. الصفحة الأولى عادية، رأس الصفحة لم يتغير عنوان بالبنط العريض وباللون الأزرق جاء فيه "زوجات يرهنّ ذهبهن ورجال يبيعون بيوتهم من أجل أطفال الأنايب" يعلوه عنوان فرعي جاء على النحو التالي "العملية تكلف 25 مليون سنتيم.. والدولة لا تعوض سوى الأدوية".

أما المانشيت الموضوع الرئيسي للجريدة فقد جاء على النحو التالي "تهريب الأثاث والبضائع الثمينة تحت غطاء الرحلة" يعلوه عنوان فرعي "آخر صيحات مافيا الحاويات" وعنوان ثانوي آخر تحت العنوان الرئيسي "بزنسة بشهادة الإقامة للتهريب والتحايل على الجمارك".

أما موضوع تعديل الدستور فقد احتل المرتبة الثانية في الترتيبية التي خصصتها الصحيفة لصفحتها الأولى وقد جاء تحت عنوان "بوتفليقة .. خطوة نحو العهدة الثالثة" وقد كتب بالبنط العريض وباللون الأحمر ويعلو هذا العنوان عنوان فرعي كتب باللون الأسود وجاء على النحو التالي "أنهى السوسبانس وأعلن عن تعديل جزئي للدستور". وعنوان فرعي آخر تحت العنوان الرئيس جاء كالتالي "أويحيى: الصيغة الجديدة للدستور ستكون جاهزة بعد أسبوعين".

ويرافق هذه العناوين صورة وهي عبارة عن لقطة عامة تظهر الرئيس عبد العزيز بوتفليقة وهو جالس على كرسي ويقوم بانتعال حذاءه، وإلى جانبه ووراءه شخصان لا نرى رأسيهما لكن من لباسهما يظهر أنهما من أعضاء الحرس الرئاسي.

ومن الواضح أن الرئيس بوتفليقة موجود في مسجد وذلك واضح من السجاد الموجود على الأرض وقد انتهى من أداء الصلاة وهو يقوم بانتعال حذائه. إن استخدام هذه الصورة يطرح عدّة تساؤلات.

نعرف أنه يتم استخدام الصور في الصحافة لميزاتها المتعددة منها إثبات أو نفي مضمون الرسالة الاتصالية ، وجذب الانتباه، وإعطاء الأولوية في القراءة، وتوضيح بعض تفاصيل الموضوع (تكملة الرسالة الاتصالية)، زيادة إمكانية الإقناع والتأثير للرسالة الاتصالية. كما قد تستخدم أيضا لأغراض جمالية وإخراجية قصد جلب الانتباه.

لكن في هذه الحالة واستخدام صورة الرئيس بوتفليقة وهو موجود في مسجد وينتعل حذائه ليست لها أية علاقة مع موضوع التعديل الدستوري . حتى لو افترضنا أن المخرج الصحفي أراد أن يمرر رسالة ما فإن انتعال الحذاء يرمز إلى الذهاب في حين أن الرئيس بوتفليقة بتعديله الدستور أعلن عن بقاءه في الحكم وليس العكس.

ونعتقد أنه تم استخدام هذه الصورة بشكل عشوائي ويعود ذلك إلى ضعف المستوى المهني ونقص الاحترافية.

- الشروق اليومي في 03 نوفمبر 2008:

افتتحت صفحتها الأولى بموضوع تعديل الدستور حيث كتبت على المانشيت بالبنط العريض وباللون الأحمر العنوان التالي: "بوتفليقة يجتمع اليوم بوزرائه لضبط صيغة الدستور الجديد" وهو عنوان إخباري. في حين خصصت نصف الصفحة المتبقية أي بطن الصفحة مفتوحة على الإشارات (لا وجود للإشارات على يمين ويسار الصفحة) للانتخابات الأمريكية حيث جاء العنوان وبالبنط العريض "أوباما - ماكين... الأسود أم الحرب" وهو عنوان يحمل نوع من العنصرية حيث وصفت أوباما الرئيس الأمريكي حاليا بلون بشرته "الأسود".

كما خصصت حيزا كبيرا لنشر صورة يظهر فيها أوباما وماكين وجها لوجه، ويرافق الصورة عنوان فرعي "فرقتهما الحرب وجمعتهما إسرائيل" وهي عناوين مثيرة تجلب اهتمام القارئ أكثر من موضوع التعديل الدستوري. ويعلو هذه العناوين والصورة عنوان فرعي آخر جاء فيه "الشروق تستطلع رأي الأمريكيين حول رئيسهم القادم" (وقد خصصت لموضوع هذه الانتخابات ملفا كاملا من ثلاث صفحات).

وهنا نجد نوع من المغالطة فهل تملك جريدة "الشروق" من الامكانيات ما يمكنها من القيام باستطلاع رأي الأمريكيين حول الانتخابات الرئاسية في الولايات المتحدة الأمريكية، فهي تحاول إثارة القارئ وجلب انتباهه وإبهاره لأننا عندما نقرأ المقال حول استطلاع رأي الأمريكيين، يتضح لنا أن مبعوثة الجريدة إلى الولايات المتحدة الأمريكية تقول أنها تحدثت مع طالبين جامعيين من كارولينا الشمالية، كما تحدثت مع أمريكي في الخمسينيات من العمر بهيوستن ولاية تكساس. كما تقول الصحفية أنها تحدثت مع رئيس تحرير "النيويورك تايمز" وهذا ما لا يمكن اعتباره استطلاعاً لرأي الأمريكيين.

- الشروق اليومي في 10 نوفمبر 2008 :

خصصت موضوعها الرئيسي في هذا العدد لتعديل الدستور حيث جاء العنوان في المانشيت وبالبنط العريض كالتالي "الشروق تنشر نص مشروع قانون تعديل الدستور: صلاحيات واسعة للرئيس.. والوزير الأول ممنوع من الترشح للرئاسيات" وهو عنوان إخباري يسبقه عنوان فرعي "الإسلام، العربية، العلم الوطني ونشيد قسما ... مبادئ غير قابلة للتغيير" والإحالة على الصفحة السابعة لقراءة الموضوع.

تحدثت الجريدة في صفحتها الأولى عن ثوابت يعلم العام والخاص أنها غير قابلة للتغيير (الإسلام، العربية، العلم الوطني، والنشيد الوطني) ولم تول الجريدة أي اهتمام

للنقاش الذي كان دائراً في الصحافة وفي المجال العمومي بشكل عام حول فتح العهودات الرئاسية.

كما خصصت "الشروق اليومي" المساحة المتواجدة تحت المانشيت مباشرة للعناوين التالية "فتح آلاف مناصب الشغل للجامعيين وخريجي معاهد التكوين"، وعنوان آخر "لونساج ترفع قيمة قروضها لتشغيل الشباب إلى مليار سنتيم" وعنوان آخر "زيادات تصل إلى 12 ألف دينار في منح الإطارات السامية المتقاعدین" يعلوهم عنوان آخر "20 مليار لكل ولاية لتوظيف البطالين ومحو الأمية" وهي مواضيع تجلب بالتأكيد اهتمام القارئ ، وقد يعطي القارئ الأولوية لهذه الأخبار عن الزيادات أكثر من تعديل الدستور. وهي أسلوب لتوجيه اهتمام القارئ إلى مواضيع أخرى غير تعديل الدستور.

قمنا بتصفح يوميات أخرى صادرة في نفس اليوم باللغتين العربية والفرنسية إلا أننا لاحظنا أنها لم تتناقل مثل هذه الأخبار. وهذا يعني أن الجريدة قامت بنشر أخبار غير مؤكدة وقد تكون مجرد إشاعات على صفحتها الأولى وهذا ما قد يمس بمصداقيتها ومدى مهنتيتها في التحقق من الأخبار قبل نشرها.

- الشروق اليومي في 11 نوفمبر 2008:

خصصت موضوعها الرئيسي (المانشيت) للتعديل الدستوري والذي كتب باللون الأحمر وبالبنط العريض "معركة طاحنة على حقائق نواب الوزير الأول" وهو عنوان إثارة. يرافقه عنوان فرعي جاء على النحو التالي "أويحيى يعرض غدا مشروع تعديل الدستور والمصادقة ستتم دون نقاش" وهو عنوان إخباري .

- الشروق اليومي في 13 نوفمبر 2008:

خصصت الجريدة بطن صفحتها الأولى لموضوع تعديل الدستور حيث جاء العنوان كالتالي "بلخادم يرفض نيابة الوزير الأول.. وأبو جرة يطلبها" ، يعلوه عنوان فرعي "500 نائب وسيناتور يصوتون بالإجماع على تعديل الدستور".

ويرافق هذين العنوانين صورة كبيرة يظهر فيها النواب في القاعة بالمجلس الشعبي الوطني وهم رافعون أيديهم للتصويت على الدستور بما يوحي أن هناك إجماع على تعديل الدستور ولا وجود للمعارضين.

أما المانشيت أي العنوان الرئيسي فقد خصص لموضوع آخر كتب بالأحمر وبالبنط العريض "تموين رئاسة الجمهورية وفندقي الأوراسي وسوفيتال بدجاج فاسد" يرافقه عنوان فرعي "التماس عامين حبسا نافذا لصاحب المذبحة " وهو عنوان مثير قد يجلب انتباه القراء أكثر من موضوع التعديل الدستوري كما أن الجريدة أعطت له الأسبقية في تراتبية مواضيع صفحتها الأولى حيث يعتبر موضوعها الرئيسي في هذا العدد. وللاشارة، فإن هذا الموضوع لم ينشر في أي جريدة أخرى.

وقد نشرت جريدة "الشروق اليومي" في عددها الصادر في 19 نوفمبر 2008 وفي الصفحة الرابعة حق ردّ صاحب المذبحة الذي كذّب هذا الخبر واتهم الجريدة بالتضخيم الذي أضرّ بسمعته وسمعة عائلته. وهذا يبيّن بأن الجريدة تعمد إلى إغراق الأخبار المتعلقة بتعديل الدستور في كمّ من الأخبار المثيرة لتوجيه انتباه القراء إلى مواضيع أخرى غير موضوع تعديل الدستور.

5-2. 4. مقارنة الصفحات الأولى للجريدتين:

جدول رقم (03) : يبيّن مكانة تعديل الدستور في الصفحات الأولى للجريدتين

الشروق اليومي	الخبر	
00	01	الصفحة الكاملة
03	07	المانشيت
02	02	بطن الصفحة
00	05	الإشارات اليمنى
00	01	الإشارات اليسرى
05	16	المجموع

لم تول جريدة "الشروق اليومي" اهتماما كبيرا في صفحاتها الأولى لموضوع تعديل الدستور، حيث أنها لم تخصص ولا مرّة واحدة الصفحة الأولى كاملة لهذا الحدث. بينما أفردت المانشيت (03) مرات لموضوع التعديل الدستوري بمعنى أن الجريدة أعطت له الأولوية على حساب مواضيع أخرى. واحتلّ مرتين بطن الصفحة أي مباشرة تحت العنوان الرئيسي. وبهذا تكون جريدة "الشروق اليومي" قد خصصت (05) مرات حيّزا في الصفحة الأولى لتتناول موضوع التعديل الدستوري.

إلا أنه من خلال تحليل الصفحات الأولى، تبين لنا أنّ هذا الحدث السياسي البارز في حياة الأمة لم يحظ بالمكانة التي تليق به على الصفحات الأولى لجريدة "الشروق اليومي" ففي كلّ مرّة تدرج فيه الجريدة هذا الموضوع في حيّز من صفحاتها الأولى إلا وعملت على إغراق هذا الموضوع الهام في كمّ هائل من الأخبار الثانوية المتنوعة . حيث أنها تعمد إلى

جلب اهتمام القارئ إلى مواضيع أخرى أقل أهمية ، وفي بعض الأحيان تكون غير مؤكدة وحتى أخبار مغلوبة²³¹.

كما أن إدراج هذا الموضوع في الصفحة الأولى للجريدة كان مرتبطا في كل مرة بمواعيد إدارية لتعديل الدستور (مثل الإعلان عن التعديل، تمرير التعديل على مجلس الوزراء، المصادقة عليه في البرلمان)، بمعنى آخر كان مناسباتيا وظرفيا وكان الحدث هو الذي يفرض نفسه على الجريدة.

واستنادا إلى نظرية "الأجندة"، فإن وسائل الإعلام بصفة عامة والصحف اليومية بصفة خاصة يمكنها توجيه الرأي العام من خلال جلب انتباه القراء إلى مواضيع معينة وذلك بالتركيز على هذه المواضيع وإعطائها الأفضلية في صفحاتها الأولى وفي عناوينها. وعلى العكس من ذلك، بإمكان هذه الصحف أن تصرف بعض المواضيع - التي لا تخدم أجندتها- عن النقاش من خلال تبني استراتيجيات لاجتناب مواضيع محل خلاف أو جدل²³². وفي هذا السياق، لاحظنا أن جريدة "الشروق اليومي" عملت على اجتناب التعرض لموضوع تعديل الدستور في صفحاتها الأولى، كما عملت على صرف نظر القراء عن المواضيع والنقاشات التي احتدّت في المجال العمومي حول تعديل الدستور.

وتتقاطع هذه الاستراتيجية مع تعامل السلطات السياسية مع تعديل الدستور الذي لم يحظ بالنقاش مع الشركاء السياسيين، كما لم يتم مناقشته في البرلمان بغرفتيه. وتم اختصار عملية تعديل الدستور في اثني عشر يوما بين إعلان الرئيس عن إجراء تعديل دستوري والمصادقة على هذا التعديل.

²³¹- مثل خبر تموين رئاسة الجمهورية بدجاج فاسد والذي تم تكذيبه فيما بعد.

²³² - Jean Louis Missika, Les médias et la campagne présidentielle : autour de la notion de « fonction d'agenda », Etudes de communication (en ligne), 10/1989, mis en ligne le 10 février 2012, consulté le 11 avril 2014. URL : [http : // edc. Revues. Org/ 2842](http://edc.Revues.Org/2842).

وعلى العكس من ذلك، فقد أولت جريدة "الخبر" اهتماما بالغاً بموضوع تعديل الدستور في صفحتها الأولى حيث يوضح الجدول رقم (03) أنها أدرجت موضوع التعديل 16 مرة في صفحتها الأولى. وقد خصّصت مرة واحدة الصفحة الكاملة للموضوع باعتمادها على طرق للمبالغة (كما وضّحنا ذلك في التحليل أعلاه) لتؤكد على الأهمية التي توليها لهذا الموضوع ولجلب اهتمام القارئ. كما خصّصت 07 مرّات المانشيت لهذا الموضوع، ولجأت إلى استخدام بطن الصفحة الأولى والإشارات على اليمين واليسار لتعبّر عن الاهتمام الذي توليه بهذا الموضوع ولجلب اهتمام القارئ كذلك.

وقد تعاملت الجريدة مع موضوع تعديل الدستور كملف واحد عملت على متابعته منذ الإعلان رسمياً عن التعديل، واستمرت في معالجة هذا الموضوع حتى بعد المصادقة على التعديل الدستوري في البرلمان. أي أنّ المعالجة لم تكن مناسبة مرتبطة بمواعيد إدارية بل تعدّى ذلك إلى اعتباره موضوع يهّم الأمة .

فإذا كان موضوع تعديل الدستور قد حظي باهتمام بالغ من جريدة "الخبر" وتجلّى ذلك من خلال المكانة الهامة التي أولتها الجريدة للموضوع على صفحاتها الأولى، فإن استراتيجية الاجتناب كان من اختيار جريدة الشروق في معالجتها لهذا الحدث الذي لم تول له الاهتمام الكافي على صفحاتها الأولى.

3-5. دراسة العناوين في الجريدتين.

3-5. 1. أهمية دراسة العناوين.

3-5. 1. 1. أسلوب العناوين:

يعتبر Yves Agnès أن الصفحة الأولى للجريدة هي بمثابة واجهة الجريدة، وعنوان كل مقالة هو قوة بيعها، ومجموع العناوين بمختلف أساليبها وأشكالها تساهم بقوة في بناء هوية الجريدة²³³. وهناك أربعة أنواع من العناوين²³⁴: العنوان التمهيدي، العنوان الرئيسي، العنوان الفرعي، العنوان الثانوي.

ويقوم العنوان بوظيفتين: وظيفة إخبارية تهتم بإخبار القارئ بمضمون الرسالة الإعلامية وهو ما يسمى بالعنوان الإخباري (titre informatif)، ووظيفة إثارة فضول القارئ ودفعه لقراءة الموضوع وهو ما يسمى بعنوان الإثارة (titre incitatif). وفي العادة تعتمد العناوين الإخبارية على الجمل الفعلية في حين تعتمد عناوين الإثارة على الجمل الإسمية²³⁵.

وتشير Roselyne Ringoot إلى أن جريدة "لوموند" الفرنسية عرفت بعناوينها الإخبارية في حين عرفت جريدة "ليبراسيون" بعناوينها المثيرة. وتضيف الكاتبة أنه في حالة الأحداث الهامة فإن "ليبراسيون" تقوي أسلوب الإثارة أما جريدة "لوموند" فتتخلى مؤقتاً عن أسلوبها وتعتمد على عناوين ذات المعنى الإيحائي²³⁶.

أما Yves Agnès فيعتقد بأن الخطوط الفاصلة بين العناوين الإخبارية وعناوين الإثارة جد مبهمة لأنه بالإمكان إثارة فضول القارئ مع تقديم الخبر الأساسي في العنوان،

²³³ - Yves Agnès, Manuel de journalisme, OP.CIT, P.137.

²³⁴ - مشعل سلطان عبد الجبار، أيديولوجيا الكتابة الصحفية، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2012، ص 103.

²³⁵ - Roselyne Ringoot, l'analyse de discours, OP.CIT, p 109.

²³⁶ - Ibid, P.89.

وعليه يمكن القول أن غالبية العناوين تمزج بين الوظيفتين وهو ما يطلق عليها بالعناوين المختلطة (les titres mixtes) ²³⁷.

5-3. 1. 2. العنوان كيان مستقل قائم بذاته:

يبدو العنوان المكان المفضل لبروز الحدث فالعنوان له الدور الأساسي في الإعلان عن الحدث. وبالنسبة لموريس موبو وجون فرانسوا تيتو فإن "الموقع المفضل لبروز الحدث هو العنوان" ²³⁸.

ومن خلال دراسة الصحافة المكتوبة، يمكن إسناد أي مقال إلى صاحبه مع أن هذا المقال يخضع إلى سلطة عليا وهي الجريدة في حد ذاتها أو هيئة التحرير. وفي غالب الأحيان، فإن العنوان أو العنونة بصفة عامة يتم تحريرها من طرف صحفي آخر غير الصحفي صاحب المقال. إذن، من الصعب تحديد من هو المسؤول عن كل عنصر من العناصر التي تكوّن الجريدة ²³⁹.

تتكوّن كل مؤسسة إعلامية من مجموعة من الفواعل (Acteurs) الذين يتدخلون في مستويات مختلفة من إنتاج الخبر (الجانب الاقتصادي والتنظيمي، الجانب التقني والتخطيطي، انتقاء وتحرير الخبر)، ولهذا يتحدث باتريك شارودو في كتابه حول الخطاب الإعلامي عن "L'instance de production" أي "هيئة الإنتاج".

نتحدث هنا عن هيئة، لأن القائم على إنتاج الاتصال الإعلامي هو كيان مركب يتشكل من عدة فواعل، لكن الجميع يشارك في صناعة خطاب موحد للخطاب الصحفي

²³⁷ - Yves Agnès, OP.CIT, p150.

²³⁸ - Mouillaud M, Tétu J-F , Le journal quotidien. Lyon : Presses Universitaires de Lyon, 1989, P.29.

²³⁹ - Maingueneau , OP.CIT, P. 118.

والذي يعبر عن المشروع التحريري لجميع هؤلاء الفواعل. وتبني هذا المشروع من قبل هؤلاء الفواعل، يعبر عن إيديولوجية المؤسسة الإعلامية.

وفي هذا السياق، سنستخدم مصطلح *méta-énonciateur* المقترح من قبل Dominique MAINGUENEAU، وهي الهيئة السردية التي تتجاوز هذه التعددية وتبني خطاب الجريدة في مجمله²⁴⁰. ولكن هذا لا يعني أن الجريدة تعبر عن وجهة نظر واحدة، بل يوجد مستويات مختلفة للمسؤولية داخل الجريدة. هناك بعض المقالات التي تتبناها الجريدة، ولكن هناك البعض منها موقعة من قبل أشخاص من خارج الجريدة.

إذن، كما سبق ذكره وكما يشير إليه مهنيو الصحافة، فإن العناوين وبصفة أشمل مجمل العنونة، تتميز بأنها في أغلب الأحيان، يتم تحريرها من قبل أشخاص آخرين غير أصحاب المقال في حد ذاته. وحسب Yves AGNES، فإن العنونة هي ثمرة عمل مشترك، يتم مراجعته من قبل مسؤول النشرية، الذي "يقدر العمل الذي قام به صاحب المقال، والأجدر لاقتراح عنوان للمقال"²⁴¹.

من خلال حوار أجريناه مع مدير جريدة الخبر، فإن وضع العنونة، يتم بإشراك صاحب المقال ورئيس التحرير²⁴². إذن، على الرغم من إشراك صاحب المقال، يبقى وضع العنوان يقع على عاتق الأشخاص المسؤولين في الجريدة : سكرتير التحرير ورئيس التحرير.

ويرى Jacques MOURIQUAND بأن "العنوان يعبر عن بعض التوجيهات التحريرية. ففي غالب الأحيان، تحدد الجريدة موقفها بخصوص التقنية التي يتبناها في العنونة"²⁴³. فالعناوين كنتاج عمل مشترك بين مختلف الفواعل في الجريدة، تتكفل بها هيئة التحرير،

²⁴⁰ -D.MAINGUENEAU,Op-Cit, P.119.

²⁴¹ -Yves Agnès, Op-Cit , P.126.

²⁴² -مقالة أجريت مع مدير الخبر في شهر ماي 2016.

²⁴³ - Eglantine SAMOUTH, Dire l'événement quand il surgit. Les journées d'avril 2002 au Venezuela dans trois quotidiens nationaux : une analyse discursive. Université Paris-Est Créteil Val de Marne. 2011.P.

على خلاف المقالات التي يكون وضعها أكثر غموضاً، لأنها حتى ولو أنها تقع تحت المسؤولية الإجمالية للجريدة، إلا أنها لها خصوصية المسؤولية الشخصية، والتي هي مسؤولية كاتب المقال.

وباعتبار أن العناوين لا يتم تحريرها في معظم الأحيان من قبل كاتب المقال، وبالتالي، فإن مسؤوليتها تقع على عاتق Le méta- énonciateur وهذا ما يضيف عليها نوع من الاستقلالية. ومن هذا المنطلق، تكمن أهمية دراسة العناوين.

ويرى باتريك شارودو Patrick CHARAUDEAUD أن العناوين تكتسي أهمية بالغة في مجال الصحافة. فهي تعلن عن الخبر (الوظيفة الإخبارية)، وتوجه القارئ نحو المقال (الوظيفة التوجيهية)، كما أنها تلخص وتجمع الخبر وتكثفه في نص، ليصبح هو أهم ما في الخبر. وبهذا فقد اكتسب العنوان وضعاً مستقلاً، أصبح نصاً في حد ذاته يقدم للقراء على أساس أن له الدور الرئيس في الساحة الإعلامية²⁴⁴.

في الواقع، فإن العناوين الصحفية تشكل المحور الأساس في المستوى الأول للقراءة، والذي يتم خلال "بناء المعنى". وهذا ما يبرر أيضاً بالنسبة لدراستنا إجراء تحليلاً للعناوين.

5-3. 2. تحليل عناوين جريدة "الخبر":

نعتمد في دراستنا لعناوين جريدة "الخبر" على تحليل عناوين جميع المقالات التي تتشكل منها عينة الدراسة. وفي هذا المستوى من التحليل لا يتم إدراج عناوين الصفحات الأولى التي تمت دراستها على حدى ضمن دراسة الصفحات الأولى لكل من الجريدتين.

²⁴⁴ -CHARAUDEAU, OP.CIT., P.102.

5-3. 2. 1. من العناوين الإخبارية إلى عناوين الإثارة والمختلطة:

يتضح لنا من خلال الجدول أدناه أن جريدة "الخبر" خصصت لموضوع تعديل الدستور عدد 106 عنوان ، وقد تصدرت العناوين المختلطة وهي العناوين الإيحائية بنسبة 36.79%، تليها العناوين الإخبارية بنسبة 34.91% وفي الأخير عناوين الإثارة بنسبة 28.30% .

جدول رقم (04): يوضح تصنيف عناوين المقالات التي خصصتها جريدة "الخبر" لمعالجة موضوع تعديل الدستور.

أنواع العناوين	العدد الإجمالي	النسبة المئوية
العناوين الإخبارية	37	34.91%
عناوين الإثارة	30	28.30%
العناوين المختلطة	39	36.79%
العدد الإجمالي	106	100%

يمكن القول أن هذه النسب متقاربة بمعنى أن الجريدة استعملت أساليب مختلفة في عناوينها لمعالجة تعديل الدستور. إلا أن تصدر العناوين المختلطة (ذات المعنى الإيحائي) يحمل دلالة ذات معنى كبير بالنسبة لجريدة "الخبر" ، فمن خلال دراستنا للجريدة لاحظنا أنه في الأيام العادية الأسلوب الغالب على العناوين هو الأسلوب الإخباري ، إلا أنها فضلت في معالجة موضوع تعديل الدستور الاعتماد على الأساليب الأخرى لجلب انتباه القارئ وهذا يدل على مدى الأهمية التي توليها الجريدة لتعديل الدستور . حيث استبدلت أسلوبها الإخباري وهو الأسلوب الذي تعرف به الجريدة بأسلوب أكثر إحياء وفي بعض الأحيان أكثر إثارة .

فبالنسبة للعناوين الإخبارية، فقد خصصت للإعلان عن الأخبار المتعلقة بمواعيد تعديل الدستور مثل "أويحيى يصرح بأن التعديلات ستنتزل إلى البرلمان بعد أيام"²⁴⁵ أو "مجلس الوزراء يصادق على تعديلات الدستور غدا الإثنين"²⁴⁶. وكذلك للإعلان عن مواقف الأحزاب والشخصيات من تعديل الدستور مثل "فيما يعلن الفافاس رفضه قرار رئيس الجمهورية/ اتحاد العمال والمجاهدون وأبناء الشهداء يرحبون"²⁴⁷.

وقد اعتمدت الجريدة على جمل فعلية تقوم بوظيفة إعلام القارئ بالمستجدات المتعلقة بتعديل الدستور والإجراءات القانونية التي تعتمدها السلطة في مختلف مراحل تعديل الدستور، كما تقوم كذلك بإعلام القارئ عن مختلف المواقف التي اتخذتها الأحزاب السياسية من تعديل الدستور. إذن فقد اعتمدت الجريدة على نسبة هامة من العناوين الإخبارية لتقوم بوظيفتها الإخبارية المنوطة بها.

أما بالنسبة للعناوين المختلطة وهي العناوين التي تجمع بين الوظيفة الإخبارية وإثارة اهتمام القارئ من خلال استعمال الإيحاءات. ونسوق في هذا الصدد مثال العنوان التالي "نشطاء حقوق الإنسان ينعون إحدى ضمانات التداول السلمي على السلطة"²⁴⁸. أو "الإعلان عن تعديل الدستور يفرض لجان المساندة"²⁴⁹، أو "بوتفليقة طبّق القانون وخرج عن روحه"²⁵⁰، أو "تفادي استفتاء بمشاركة شعبية هزيلة/ بوتفليقة يختار طريق البرلمان السهل لعهدة الثالثة أصعب"²⁵¹ أو "العهدة الثالثة ثم الاستفتاء على تعديل أعمق للدستور"²⁵²، أو "تمديد

²⁴⁵ - جريدة "الخبر" في 2008/10/30

²⁴⁶ - جريدة "الخبر" في 2008/11/02

²⁴⁷ - جريدة "الخبر" في 2008/10/30

²⁴⁸ - جريدة "الخبر" في 2008/11/01

²⁴⁹ - جريدة "الخبر" في 2008/11/01

²⁵⁰ - جريدة "الخبر" في 2008/11/02

²⁵¹ - جريدة "الخبر" في 2008/11/01

²⁵² - جريدة "الخبر" في 2008/10/30

عهدات الرئيس يمهدّ التحول إلى جمهورية ملكية²⁵³ "وأعلن الرئيس غلق باب المناقشة"²⁵⁴. ونلاحظ من خلال هذه العناوين أن الجريدة تعتمد في صياغتها للعناوين على الجمل الفعلية أحيانا والجمل الإسمية أحيانا أخرى.

وفيما يتعلق بعناوين الإثارة، وهي تلك التي تسعى إلى شدّ انتباه القارئ دون إعطاء المعلومة أو الخبر ومن أمثلة هذه العناوين "مبروك مسبق... ثم بعد"²⁵⁵، "الجزائر تسير كما سيّرت أسواق الفلاح وتعيش عهدة واحدة منذ 62"²⁵⁶، "خطوة إلى الوراء..."²⁵⁷، "ستصوّتون بنعم"²⁵⁸، "شكرا على شجاعتكم"²⁵⁹، "الولاء للأقوى وإعدام المعارضة"²⁶⁰، "تمديد عهدات الرئيس يمهدّ التحول إلى جمهورية ملكية"²⁶¹، "الشكر للمساندين والفلقة للجميع"²⁶²، "مسكين يا دستور"²⁶³.

يتضح لنا ممّا سبق أن جريدة "الخبر" التي تتميز في الأيام العادية بعناوينها الإخبارية قد استبدلت في معالجتها للحدث السياسي المتعلّق بالتعديل الدستوري هذه العناوين بعناوين مختلطة تتسم بالإيحاء دون خلّوها من الطابع الإخباري الذي يميّز الجريدة. كما اعتمدت كذلك وبنسبة أقلّ على العناوين التي تشدّ الانتباه وتثير اهتمام القارئ ودعوته لقراءة مضمون المقالات.

253 - جريدة "الخبر" العدد (5476) في 2008/11/15

254 - جريدة "الخبر" العدد (5476) في 2008/11/15

255 - جريدة الخبر العدد (5467) في 2008/11/4

256 - جريدة الخبر العدد (5473) في 2008/11/11

257 - جريدة الخبر العدد (5474) في 2008/11/12

258 - جريدة الخبر العدد (5474) في 2008/11/12

259 - جريدة الخبر العدد (5475) في 2008/11/13

260 - جريدة الخبر العدد (5476) في 2008/11/15

261 - جريدة الخبر العدد (5476) في 2008/11/15

262 - جريدة الخبر العدد (5476) في 2008/11/15

263 - جريدة الخبر العدد (5481) في 2008/11/20

5-3. 2. 2. تسمية الحدث في عناوين جريدة "الخبر":

إن التسمية مركزية في البناء الخطابي للحدث. فمن خلال إطلاق تسمية على الحدث معنى هذا أننا نعطيه معنى، أي أننا "نعبر عن نظرة ما اتجأه" أي أننا نأخذ موقف مقارنة مع تسميات أخرى يطلقها آخرون على ذات الحدث.

فبالنسبة لجريدة "الخبر" فهي لم تكثف بالإعلان عن تعديل الدستور وإخبار القارئ بالمستجدات المتعلقة بهذا الحدث بل ساهمت من خلال مجمل المقالات والعناوين المخصصة لهذا الحدث في بناء نظام للتمثيل الذهني لهذا التعديل، والذي يبرز من خلال التعيين أو التسمية التي تطلقها الجريدة أو تسمي بها الحدث المتعلق بتعديل الدستور. ومن خلال كذلك أخذ موقف من هذا التعديل وإعلانه لقراءها.

فحوالي 15% من مجموع العناوين تسمي تعديل الدستور بـ "العهد الثالثة" مثل "بوتفليقة يعدل الدستور ليترشح لعهدا ثالثة"²⁶⁴ أو "تغيير الدستور .. عهدا ثالثة"²⁶⁵ وهي إشارة واضحة إلى أن هذا التعديل الدستوري الهدف منه الرئيسي هو تمكين الرئيس من الترشح لعهدا ثالثة، حيث لا يتم الإشارة إلى المواد الأخرى التي تضمنها التعديل والاكتفاء أو توجيه القراءة من خلال العنوان إلى أن الهدف الرئيسي من التعديل هو فتح العهديات الرئاسية.

وفي عناوين أخرى تغيب الإشارة إلى "تعديل الدستور" ويعبر عنها مباشرة بالعهدا الثالثة مثل "العهدا الثالثة ثم الاستفتاء على تعديل أعمق للدستور"²⁶⁶، أو "الرئيس يتوجه إلى عهدا ثالثة"، أو "بوتفليقة يختار طريق البرلمان السهل لعهدا ثالثة أصعب"²⁶⁷. وهنا تحلّ

²⁶⁴ - جريدة الخبر العدد (5463) في 2008/10/30.

²⁶⁵ - جريدة الخبر العدد (5468) في 2008/11/05.

²⁶⁶ - جريدة الخبر العدد (5463) في 2008/10/30.

²⁶⁷ - جريدة الخبر العدد (5464) في 2008/11/01.

العهدّة الثالثة محلّ التعديل الدستوري بمعنى أنه لا يتم وصف التعديل الدستوري بالعهدّة الثالثة بل أكثر من ذلك فإنه تم إلغاء الموصوف والإبقاء على الصفة على اعتبار أن تعديل الدستور هو العهدّة الثالثة وهذا يعبر بصورة قوية عن موقف الجريدة باعتبارها «méta- « énonciateur من التعديل الدستوري، أي أن الهدف الرئيسي من تعديل الدستور هو تمكين رئيس الجمهورية من الترشح لعهدّة رئاسية ثالثة.

وحوالي 18% من مجموع العناوين تصف تعديل الدستور بالتراجع عن الديمقراطية وعن مبدأ التداول على السلطة، وبالانقلاب على مؤسسات الدولة. وجميع هذه العناوين تسمي الحدث وتصفه وتنتقده بشدّة باعتباره يمثل تراجعاً عن المكاسب التي حققتها الجزائر وعن مبدأ التداول على السلطة .

وتستخدم الجريدة للتعبير عن موقفها بعض الكلمات القوية باعتمادها على الصور البيانية لتصف تعديل الدستور مثل العنوان التالي "نشاط حقوق الإنسان ينعون إحدى ضمانات التداول السلمي على السلطة"²⁶⁸، أو "تعديل الدستور ضرب لآخر مكاسب أكتوبر 88"²⁶⁹ أو "تعديل الدستور انقلاب على المؤسسات" .

كما تعتمد كذلك على الكلمات المتناقضة وأسلوب الطباق لتعبّر عن موقفها وجلب انتباه القارئ مثل "اللجوء إلى البرلمان لتغيير مواد دستورية زكاهها الاستفتاء"²⁷⁰، أو "رئيس مدني يلغي مكاسب ديمقراطية جاء بها رئيس عسكري"²⁷¹ أو "تعديل الدستور يكرّس الولاء للأقوى وإعدام المعارضة"²⁷². وغيرها من العناوين التي تعبّر بصراحة عن موقف الجريدة

268 - جريدة الخبر العدد (5464) في 2008/11/01.

269 - جريدة الخبر العدد (5470) في 2008/11/08.

270 - جريدة الخبر العدد (5464) في 2008/11/01.

271 - جريدة الخبر العدد (5470) في 2008/11/08.

272 - جريدة الخبر العدد (5476) في 2008/11/15.

من تعديل الدستور واعتباره تراجع عن الديمقراطية وتكريس للفكري الواحد مثل "مبادرة تعديل الدستور تشهد على مدى تمكين الفكر الواحد"²⁷³.

كما أن حوالي أقل من 7% من مجموع العناوين تصف تعديل الدستور بأنه يؤسس للديكتاتورية ويمهد إلى التحوّل إلى جمهورية ملكية مثل "الجزائر تتوجه إلى منظومة حكم على الطريقة البورقبيية"²⁷⁴ أو "تمديد عهديات الرئيس يمهد التحوّل إلى جمهورية ملكية"²⁷⁵ أو "تعديل الدستور علامة على استعباد الجزائريين"²⁷⁶. ففي هذا المستوى، تعتمد الجريدة من خلال هذه العناوين على إجراء مقارنات مع أنظمة ديكتاتورية أو أنظمة ملكية لتحذّر القارئ من أن هذا التعديل ستكون نتيجته جرّ البلاد إلى هذا النوع من الأنظمة.

جميع هذه التعيينات تتبناها الجريدة، حيث لم تستعمل أي أساليب في العناوين لوضع مسافات من خلال مثلا نسب هذه العناوين إلى متحدث آخر من خارج الجريدة. فتسمية الحدث شكّل للجريدة رهان *une dénonciation assumée de la part du journal* وبالتالي تكون جريدة "الخبر" قد أخذت موقفا صريحا من تعديل الدستور من خلال إطلاق تسميات عليه ومن خلال تصنيفه ومن خلال التعامل مع هذا الحدث كملف واحد يمتد على فترة زمنية طويلة نوعا ما.

5-3.3. تحليل عناوين جريدة "الشروق اليومي":

ننتقل إلى دراسة عناوين جريدة "الشروق اليومي" ويتعلق الأمر بعناوين جميع المقالات التي تتشكل منها عينة الدراسة الخاصة بجريدة الشروق اليومي وفي هذا المستوى

²⁷³ - جريدة الخبر العدد (5465) في 2008/11/02

²⁷⁴ - جريدة الخبر العدد (5464) في 2008/11/01.

²⁷⁵ - جريدة الخبر العدد (5476) في 2008/11/15.

²⁷⁶ - جريدة الخبر العدد (5463) في 2008/10/30.

من التحليل لا يتم إدراج عناوين الصفحات الأولى التي تمت دراستها على حدى ضمن دراسة الصفحات الأولى للجريدة.

5-3. 3. 1. من عناوين الإثارة إلى العناوين الإخبارية:

يتضح من خلال الجدول رقم (05) أن جريدة الشروق اليومي خصصت مجموع 49 عنوان لمعالجتها موضوع تعديل الدستور. وقد تصدرت العناوين الإخبارية بنسبة 63.26%، تليها عناوين الإثارة بنسبة 28.57%، واحتلت العناوين المختلطة المرتبة الأخيرة بنسبة 08.16%.

جدول (رقم 05): يوضح تصنيف عناوين المقالات التي خصصتها جريدة "الشروق اليومي" لمعالجة موضوع تعديل الدستور.

النسبة المئوية	العدد الإجمالي	أنواع العناوين
63.26%	31	العناوين الإخبارية
28.57%	14	عناوين الإثارة
08.16%	04	العناوين المختلطة
100%	49	العدد الإجمالي

وتعتبر هذه النسب مثيرة للتساؤل، فقد لاحظنا من خلال دراستنا اعتماد "الشروق اليومي" بنسبة كبيرة على عناوين الإثارة، مثلما تم التوصل إليه من خلال دراستنا للصفحات الأولى لهذه الدراسة. وتقول الباحثة روزلين رينغو أن جريدة "ليبراسيون" المعروفة بعناوينها المثيرة، تقوي من هذا الأسلوب في حالة الأحداث الهامة.

إلا أن هذا لم يتحقق مع جريدة "الشروق اليومي" في معالجتها لحدث هام وبارز مثل تعديل الدستور أي أنها لم تقم بتقوية أسلوب الإثارة في عناوينها بل اعتمدت على العناوين

الإخبارية. وهنا يجدر بنا التساؤل، ماذا حملت هذه العناوين؟ وكيف ساهمت في بناء نظام للتمثيل الذهني لهذا التعديل، والذي يبرز من خلال التعيين أو التسمية التي تطلقها الجريدة أو تسمي بها الحدث المتعلق بتعديل الدستور؟

فبالنسبة للعناوين الإخبارية التي تربعت على حصة الأسد، فجميعها تتناول الإجراءات والمواعيد المتعلقة بالدستور وردود فعل الأحزاب السياسية بشأن التعديل الدستوري ولتوضيح ذلك نسوق أمثلة عن هذه العناوين "بوتفليقة يعلن عن تعديل جزئي ومحدود للدستور"²⁷⁷، أو "أويحيى: مشروع التعديل سيحال على البرلمان خلال 15 يوماً"²⁷⁸، أو "تعديل الدستور: الأفلان والأرندي يباركان، وحمس والعمال يتريثان"²⁷⁹ أو "بوتفليقة يكشف تفاصيل تعديل الدستور"²⁸⁰ أو "مجلس الوزراء / وثيقة التعديل على مكتب المجلس الدستوري"²⁸¹، أو "هيئة التنسيق لأحزاب التحالف تزكي مبادرة تعديل الدستور"²⁸² أو "حركة الإصلاح مع تعديل أعمق للدستور"، أو "النواب الأحرار يؤيدون قرار تعديل الدستور".

أما بالنسبة لعناوين الإثارة التي احتلت المرتبة الثانية فقد جاءت صياغتها على النحو التالي "الممنوع في الجزائر/ دستور أم قرآن جديد"، أو "أقصر يوم في حياة البرلمان الجزائري"²⁸³ أو "حنون: رأس العمال ليس في شاشية واحدة مع الأرندي والأفلان"²⁸⁴.

أما العناوين المختلطة التي احتلت المرتبة الأخيرة فجاءت على النحو التالي: "مراجعة الدستور تفرش البساط الأحمر للعهد الثالثة" أو "بوتفليقة يلتزم الصمت ومرشحون" افتراضيون" يباشرون "تسخين العضلات"²⁸⁵.

²⁷⁷ - جريدة الشروق اليومي العدد (2443) في 2008/10/30

²⁷⁸ - جريدة الشروق اليومي العدد (2443) في 2008/10/30

²⁷⁹ - جريدة الشروق اليومي العدد (2443) في 2008/10/30

²⁸⁰ - جريدة الشروق اليومي العدد (2446) في 2008/11/03

²⁸¹ - جريدة الشروق اليومي العدد (2448) في 2008/11/05

²⁸² - جريدة الشروق اليومي العدد (2448) في 2008/11/05

²⁸³ - جريدة الشروق اليومي العدد (2449) في 2008/11/06

²⁸⁴ - جريدة الشروق اليومي العدد (2462) في 2008/11/22

3-5. 3. 2. عدم تسمية الحدث بالنسبة لجريدة "الشروق اليومي":

من مجموع 49 عنوان يوجد عنوان واحد ربط بين تعديل الدستور والعهد الثالثة وهو "مراجعة الدستور تفرش البساط الأحمر للعهد الثالثة"²⁸⁶ وجاء هذا العنوان في أول عدد²⁸⁷ يصدر غداة إعلان الرئيس عبد العزيز بوتفليقة على إجراء تعديل الدستور. وماعدا هذا العنوان فقد خلت جميع العناوين الأخرى من تسمية أو تعيين أو وصف "تعديل الدستور" بكلمة أخرى غير "تعديل الدستور". أي أن الجريدة امتنعت عن تسمية هذا الحدث أو وصفه بغير التسمية التي جاءت بها السلطات الرسمية.

ويمكن القول أن اعتماد الجريدة بصورة كبيرة على العناوين الإخبارية كان الهدف منه الاكتفاء بنقل أخبار تعديل الدستور ونقل الإجراءات القانونية والمواعيد الخاصة بهذا الحدث السياسي دون التورط في أخذ موقف من هذا التعديل أو توصيفه أو تسميته بأي اسم آخر.

بهذا يمكن القول أن جريدة "الشروق اليومي" اكتفت بنقل خبر تعديل الدستور دون أن تورط نفسها في أخذ موقف من هذا التعديل أو التعبير عن رأيها، متفادية إطلاق أي تسمية أو وصف لتعديل الدستور غير ذلك الذي أقرته السلطات الرسمية، وذلك للحفاظ على الخطاب الرسمي. وتعاملت مع الموضوع كأحداث تقوم بتغطيتها يوم بعد يوم وليس كحدث واحد أو ملف واحد.

285 - جريدة الشروق اليومي العدد (2460) في 2008/11/19.

286 - تمت الدراسة على النسخة الورقية، إلا أننا لمّا رجعنا إلى هذه النسخة بعدما تم رقمتها (PDF) وجدنا أنه تم تغيير العنوان من "مراجعة الدستور تفرش البساط الأحمر للعهد الثالثة" على النحو التالي "بوتفليقة يعدل الدستور .. في انتظار الترشح لعهدا ثالثة".

287 - الشروق اليومي بتاريخ 2008/10/30.

3-5. 4. مقارنة بين عناوين الجريدتين:

منذ الوهلة الأولى، يتضح لنا أن مجموع العناوين التي خصصتها جريدة "الخبر" لمعالجة تعديل الدستور يفوق بكثير العدد الذي خصصته جريدة "الشروق اليومي" وهو (106) بالنسبة لجريدة "الخبر" مقابل (49) عنوان بالنسبة لجريدة "الشروق".

لاحظنا أن جريدة "الخبر" التي أكثر ما يميّزها هو عناوينها الإخبارية، استبدلت هذا الأسلوب بالأسلوب المختلط الأكثر إحياء إضافة إلى اعتمادها على عناوين الإثارة .

بالنسبة لجريدة "الخبر" فقد تعدّدت التسميات التي استعملتها لوصف الحدث ، وكانت جميعها تسميات تنتقد تعديل الدستور وبذلك تكون الجريدة قد أخذت موقفا واضحا وصريحا وهو موقف مناهض لتعديل الدستور. وهو يعبر عن موقف الجريدة باعتبارها -un méta-énonciateur.

وعلى خلاف ذلك، فقد استبدلت جريدة "الشروق اليومي" عناوينها التي تتميز في العادة بالإثارة بعناوين إخبارية ويمكن تفسير هذا التغيير بكون الجريدة كانت تكتفي بنقل الأخبار التي تتعلق بمواعيد تخصّ إجراءات تعديل الدستور، وكذلك نقل تقارير عن مواقف بعض الأحزاب السياسية من تعديل الدستور دون أن تقحم نفسها في أخذ موقف من تعديل الدستور.

بدأت جريدة "الشروق اليومي" أكثر حذرا من يومية "الخبر" وتفاقت إطلاق أي تسمية على الحدث حتى تتفادى وصفه وبالتالي لم تأخذ موقفا من خلال العناوين التي تناولت موضوع تعديل الدستور. كما يوضح هذا الموقف عن "التصاق" الجريدة بالموقف الرسمي.

الفصل السادس :

الأنواع الصحفية وتعدد الخطابات

تقديم:

إن البيئة الإعلامية تعيد بناء الواقع فهي ليست انعكاسا لما يحدث في الفضاء العام. والحدث لا يتم نقله في حالته الخام بل يخضع إلى ممارسة عقلانية، من بينها اختيار النوع الصحفي الذي يتم من خلاله التعبير عن الحدث. ومن هنا تبرز أهمية دراسة الأنواع الصحفية وأهمية إجراء تقاطع بين كل نوع صحفي والمادة الصحفية التي يتضمنها وذلك انطلاقا من مفهوم عدم التجانس السردي للخطاب الصحفي الذي يقوم عليه بحثنا، بمعنى تواجد عدة متدخلين داخل الخطاب الصحفي. وبهذا تفرض مسألة المصادر نفسها في تحليل الخطاب الصحفي لأن أغلبية النصوص الصحفية تعتمد على المصادر (بمعنى الفواعل الاجتماعيين) وتدمج خطابات منقولة. وعلى هذا الأساس يقوم بحثنا على مفهوم آخر وهو *La mise en scène de l'information*، لأن الصحفي الناقل للخبر يقوم بتوزيع الأدوار داخل نصّه الصحفي.

6-1. الأنواع الصحفية

يشير الأستاذ/ نصر الدين لعياضي في إحدى دراساته حول الأنواع الصحفية إلى "اهتمام الدراسات اللسانية والسيمائية في الدول الغربية بأشكال الخطاب وتطور أنواع السرد، والتي شكلت جزءا من متن الدرس الفلسفي والأدبي والأنثروبولوجي التي فتحت المجال لتراكم معرفي هائل في مجال الاتصال وأشكال التعبير وأنواع التمثلات في المجال السياسي والثقافي والاجتماعي والأدبي، وكل أشكال النسق الرمزي المعبر عن الممارسات الاجتماعية. وأن أنثروبولوجية الأنواع الصحفية تؤكد بأنها حاويات لمضامين ملموسة، وتشكل بعدا من أبعاد خطب الممارسات الاجتماعية وبهذا يمكن اعتبار الأنواع الصحفية بمثابة المستوى السيميائي للممارسة الاجتماعية"²⁸⁸.

كما يشير إلى "الخلط الواضح في استخدام المصطلحات المرتبطة بأشكال الكتابة الصحفية، حيث أن بعض منظري الكتابة الصحفية يطلقون عليها تسمية أنواع، والبعض الآخر يطلق عليها مسمى الأجناس، وفريق ثالث يسميها أصناف من المعروف أن هذه المصطلحات شديدة الوضوح في مجال الأدب. فمفهوم الجنس يغطي الإنتاج الأدبي المختلف: شعر، نثر بينما يغطي "النوع" شكلا محددًا : القصة القصيرة أو الرواية التي تنتمي إلى جنس محدد وهو النثر. ولا يساعدنا المهنيون في تدليل هذه الصعوبة لأنهم يستخدمون المصطلحات التالية : "المواد الصحفية" أو "الورقة" أو "الموضوع"²⁸⁹ .

288 - نصر الدين لعياضي، الأنواع الصحفية في الصحافة الإلكترونية : نشأة مستأنفة أم قطيعة؟ Site.iugaza.edu.ps . Page consultée le 15/06/2016

289- نفس المرجع.

نتبنى في بحثنا هذا التعريف الذي يعتبر الأنواع الصحفية بأنها "أشكال تعاقدية وظواهر لسانية. فالنص الصحفي هو نتاج فعل الكلام الذي يتم في وضع من التبادل الاجتماعي وفق صيغة تعاقدية تحددها المنظومة الرمزية المتداولة²⁹⁰.

إلا أننا لا نتفق مع التعاريف التي تعتبر الأنواع الصحفية تعكس الواقع بشكل مباشر وواضح وسهل لأن البيئة الإعلامية تعيد بناء الواقع فهي ليست انعكاسا لما يحدث في المجال العمومي. والحدث لا يتم نقله في حالته الخام بل يخضع إلى ممارسة عقلانية: من خلال إخضاعه إلى مبادئ انتقاء الأحداث والفواعل، ومن خلال إخضاعه للهيكلة (la structuration) التي تتبناها الجريدة أو وسيلة الإعلام بصفة عامة، وأخيرا، ممارسة عقلانية من خلال الترتيب الذي يحظى به في الأقسام التحريرية وفي الأنواع الصحفية كذلك. وعلى هذا الأساس، تجد الهيئة الإعلامية نفسها مجبرة على التدخل لإعداد هذا البناء في المواضيع حسب مقاييس الآنية، والقرب، والغرابة". وبهذا تفرض الهيئة الإعلامية نظرتها للعالم التي يتم إصدارها على طريقتها وفي ذات الوقت تقدم على أنها "الرؤية" الطبيعية للعالم. وهكذا يجد الجمهور معايير ومعالم يعتمد عليها وبهذا الالتقاء (بين الهيئة الإعلامية والجمهور) يبرز المجال العمومي²⁹¹.

وتبقى مدونة التحرير واضحة المعالم بين القارئ والمحرر من خلال المرشح الأول (المصفاة) المتمثل أساسا في اختيار قالب التعبير الصحفي أو نوعه. فإذا خصصت الصحيفة تعليقا أو مقالا افتتاحيا لحدث ما أو حتى تحقيقا صحفيا، فإنها أولت له أهمية

²⁹⁰ - أديب خضور، أدبيات الصحافة، دمشق: مطبعة داودي، 1986، ص 14.

²⁹¹ Patrick Charaudeau, Le discours d'information médiatique, la construction du miroir social, Paris : NATHAN, 1997, p163.

كبرى وأوصت القارئ ضمناً بمنحه الأهمية ذاتها، وهذا خلافاً للحدث الذي تذكره في خبر بسيط مدفون بين "رزمة" الأخبار في وسط الصفحات الداخلية²⁹².

ومن بين الدراسات التي اهتمت بتصنيف الأنواع الصحفية نذكر تصنيف P.Charaudeau الذي يميّز بين ثلاث أنواع نصية كبرى : الحدث الذي يتم نقله (مثلاً الخبر، التقرير) ، الحدث الذي يتم التعليق عليه (مثلاً المقال الافتتاحي، النقد، التحليل) والحدث الذي يتم إثارته (مثلاً الحديث الصحفي، النقاش)²⁹³. النوع الأول والثاني اللذان يقترحهما Charaudeau يقابلان "الأنواع الإخبارية" و"أنواع التعليق" اللذين يقترحهما Yves Agnes في كتابه دليل الصحافة²⁹⁴ أما النوع الثالث فإنه يخرج عن المؤلف.

6-1.1. توزيع الأنواع الصحفية في الجريدتين:

من خلال مجمل قراءاتنا توصلنا إلى تجميع مادتنا الصحفية محلّ البحث في تصنيفين، يتعلق الأول بالخطاب المنقول ويضم الأنواع الصحفية التالية: الخبر، والتعليق، والحوار. ويتعلق التصنيف الثاني بالخطاب المعلق عليه ويضم الأنواع الصحفية التالية: العمود، والتعليق، والمقالات التحليلية، ومقالات الرأي، والكاركاتور.

ولم يتم تصنيف أنواع صحفية أخرى مثل المقال الافتتاحي لأنه غير موجود في مادتنا محلّ البحث حيث كلتا الجريدتين ليس لدهما مقالا افتتاحيا، وقد سبق أن أشرنا في الفصل الخامس إلى أن المقال الافتتاحي كان موجودا في جريدة "الشروق اليومي" بشكل صريح يحمل عنوان "الافتتاحية" ويقع في الصفحة الثانية في أعلى اليسار إلا أنه ابتداء من 26 أكتوبر 2008 وطيلة فترة الدراسة فقد قامت الجريدة بإلغاء تسمية "الافتتاحية" مع الإبقاء

²⁹² - نصر الدين لعياضي ، المرجع السابق، ص 11

²⁹³ -Ibid , p136.

²⁹⁴ Yves Agnès , Manuel de journalisme, Op-Cit, P.

على العمود ومن هذا المنطلق تم تصنيف العمود المنشور في هذا المكان في خانة عمود وليس مقالا افتتاحيا. وعلى هذا الأساس، اقتصرنا في التصنيف على الأنواع الصحفية التي تم استخراجها من المادة الصحفية محلّ البحث دون غيرها.

الجدول رقم (06) : توزيع المواضيع حسب الأنواع الصحفية في جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي".

الشروق اليومي	الخبر	الأنواع الصحفية	نوع الخطاب
05	14	- الخبر	الخطاب المنقول
22	28	- التقرير	
00	15	- الحوار	
03	11	- العمود	الخطاب الذي يتم التعليق عليه
14	09	- التعليق	
06	08	- مقالات الرأي	
06	29	- الكاريكاتور	
00	18	- المقال التحليلي	
56	132	المجموع	

يوضح الجدول رقم (06) الاختلاف الكبير بين الجريدتين في مدى الاهتمام بتعديل الدستور. وكما هو واضح فإن جريدة الخبر هي التي أولت الاهتمام الأكبر من خلال عدد المقالات التي خصصتها لمعالجة الحدث. حيث خصّصت الجريدة أكثر من ضعف المقالات التي خصصتها جريدة الشروق اليومي لذات الموضوع. ونلاحظ أن جريدة الخبر استعانت بجميع الأنواع الصحفية لمعالجة حدث سياسي هام مثل تعديل الدستور ولا يمكننا القول نفس الشيء بالنسبة لجريدة الشروق اليومي التي طغى فيها نوع التقرير الصحفي على باقي الأنواع الصحفية الأخرى، في حين نلاحظ غياب الحوار الصحفي الذي يعتبر مؤشرا

هاما عن انفتاح الجريدة والذي يساهم في إضفاء المصداقية على الجريدة. كما نلاحظ غياب المقال التحليلي الذي يقوم على أشكلة (problématisation) الموضوع والذي يعتبر مؤشرا على الجدية التي تعالج بها الجرائد الجادة مواضيعها الإعلامية. وهذا ما يتقاطع مع التحليل الذي أجريناه في الفصل حول الأقسام التحريرية حيث تبين أن جريدة الشروق اليومي لا تهتم بالحدث السياسي. على عكس جريدة "الخبر" الذي يؤكد اهتمامها الكبير بالتعديل الدستوري ما جاء في تحليلنا للأقسام التحريرية حيث تبين أن جريدة "الخبر" تولي اهتماما بالغا بالحدث السياسي.

6-1.2. تعدد الخطابات داخل الخطاب الصحفي، وتوزيع الأدوار (la mise en scène de l'information)

تفرض مسألة المصادر نفسها في تحليل الخطاب الصحفي، لأن أغلبية النصوص الصحفية تعتمد على المصادر وتدمج خطابات منقولة. وتعتبر الملاحظة في الجريدة لمن تعطى له الكلمة من المقاربات الفعالة للإحاطة بهوية الجريدة ولدراسة الكيفية التي تمت بها معالجة حدث ما²⁹⁵. حيث أن الصحفي يقوم بإدراج، في نصّه، عدّة خطابات منقولة عن الفواعل الاجتماعيين الذين يمثلون مختلف المجالات الاجتماعية، ويصبح هؤلاء المتدخلون مصادر بالنسبة للصحفي الذي يعتمد عليها لإضفاء الشرعية على خطابه الصحفي.

ونعتمد في هذا المستوى من التحليل على مصطلح توزيع الأدوار (la notion de mise en scène)²⁹⁶، ونقصد به قيام الصحفي بتوزيع الأدوار في نصّه الصحفي. ففي الخطاب المنقول الذي يتضمن (الخبر، التقرير، إلخ) تقدمه الجريدة على أنه خطاب يتسم بالموضوعية، لأن الصحفي يكون متخفيا في نصه في حين يبرز شخصيات أخرى يتم إدراجها في نصه وبذلك يظهر الصحفي بمظهر الحياد. فهو يقوم بتوزيع الأدوار من خلال

²⁹⁵ -R.Ringot, Analyser le discours de presse, OP.CIT, P.150.

²⁹⁶ - P. CHARAUDEAU, D. MAINGUENEAU, Dictionnaire d'analyse du discours, OP.CIT , p515.

اختياره لمن يعطي الكلمة، ومن يضع في الواجهة ومن يكون في الخلفية ومن يتم استبعاده تماما من النص، مثلما يفعل مخرج المسرحية الذي يوزع الأدوار على الممثلين. معتمدا في ذلك على بعض الاستراتيجيات الخطابية التي تلون الخطاب المنقول بآراء ذاتية دون أن يفقد الصحفي ظاهريا صفة الحياد. أما في الخطاب الذي يتم التعليق عليه والذي يتضمن (العمود، التعليق، المقال التحليلي، إلخ) فإن الصحفي يكون متواجدا في نصّه بالإضافة إلى توزيعه الأدوار على باقي المتدخلين ويتميّز هذا الخطاب بكونه يحمل ذاتية الصحفي.

3.1-6. طريقة التحليل :

انطلاقا من توزيع المواضيع حسب الأنواع الصحفية في كلا الجريدتين سنعمل على تحليل المادة الصحفية من خلال إجراء تقاطع بين كل نوع صحفي والمادة الصحفية التي تتضمنها، وذلك بالاعتماد على طريقة في التحليل تهدف إلى ملاحظة وتبيان طبيعة المعالجة الصحفية لتعديل الدستور، من خلال الاعتماد على ثلاث أساليب لإبراز مؤشرات تساعدنا في تحليل خطاب كل جريدة.

الأسلوب الأول: من أجل تحليل توزيع الأدوار لمختلف الفواعل في النص الصحفي: ونقصد هنا الصحفي من جهة، والفواعل الاجتماعيين أو المصادر من جهة أخرى، نعتمد على تحليل Fairclough²⁹⁷ الذي يقترح وصف تواجد الفواعل الاجتماعيين في النص من خلال عدّة متغيّرات وهي: تضمن / استبعاد (inclusion/exclusion)، اسم / ضمير (pronoun/noun)، فاعل / مفعول به (activated/passivated)، (grammatical role)، شخصي / غير شخصي (personal/impersonal)، تسمية / تصنيف (named/classified)، خاص/عام (specific/generic). سوف لا نلتزم بهذه المتغيرات كما جاءت بل يتم الاستعانة بها حسب الحاجة في تحليلنا للنص الصحفي، حيث اختصرناها في متغيرين.

²⁹⁷ -Normand Fairclough, Analysing Disourse, textual analysis for social research, Op-Cit, P. 145.

المتغير الأول: وهو تضمن/ استبعاد (inclusion/exclusion): ويقول Fairclough أنه يمكن لنا أن نميّز بين نوعين من استبعاد الفواعل الاجتماعية من النصّ الصحفي. النوع الأول وهو (suppression) بمعنى الحذف النهائي من النصّ أي عدم تواجد الفواعل في النصّ الصحفي، والنوع الثاني (backgrounding) بمعنى تواجد الفواعل في النصّ ولكن في الخلفية أي أنه لا يحتلّ مركزاً أساسياً في النصّ²⁹⁸. ولا يتعلق الأمر هنا بموقفين متضادين بل هي سيرورة تتطرق من "إبراز القيمة" إلى "الوضعية الثانوية" إلى غاية "الحذف النهائي" من النص. وهذه الوضعيات تأخذ معناها من خلال مكانة الفواعل الآخرين داخل النص، بمعنى أنها ليست وضعيات مطلقة بل نسبية. وعلى هذا الأساس يتم اقتراح ثلاث امكانيات لتواجد الفواعل داخل النص الصحفي: المستوى الأول، والخلفية، والاستبعاد النهائي. هذه المستويات نوضحها في الجدول التالي:

جدول رقم (07): يوضح متغير تواجد الفواعل داخل النص الصحفي

المتغير	الفواعل		التواجد
	الصحفي	الفواعل الاجتماعيين	
		المستوى الأول	تضمن
		الخلفية	
			استبعاد

المتغير الثاني: بعد ملاحظة تواجد الفواعل الاجتماعيين داخل النص الصحفي، نقوم بتعيين هؤلاء الفواعل بمعنى توضيح التسمية التي يتم إطلاقها على الفواعل الاجتماعيين

²⁹⁸ - Ibid, p 145.

داخل النص الصحفي وذلك بالاعتماد على بعض المتغيرات المقترحة من قبل (فيركلاو) ونوضح ذلك في الجدول التالي²⁹⁹:

جدول رقم (08) : يوضح متغير تعيين الفواعل داخل النص الصحفي

المتغيرات	الفواعل الاجتماعية
	التعيين
التسمية	
التصنيف	
معين بشكل خاص	
معين بشكل عام	

الأسلوب الثاني: يعتمد على الحجج المستخدمة في كل نوع من الأنواع الصحفية، وقد تكون هذه الحجج لتأطير القارئ وتعزيز الأفكار التي تبارك الوضع القائم، أو على العكس من ذلك، إعادة تأطيره "recadrage"، بمعنى أن الجريدة تحمل أفكاراً أخرى تريد أن تنقلها للقارئ، وبالتالي نقله إلى سياق آخر من خلال الحجج والتشبيهات والمقارنات.

الأسلوب الثالث: يعتمد على ملاحظة نوعية المتدخلين الذين تفتح لهم الجريدة أعمدها ونوعية المصادر التي تركز عليها. وسنعمد في هذا الإطار على مفهوم "المحددون الأوائل" "Les définisseurs primaires"، ونقصد به المصادر الرسمية، التي بإمكانها فرض الكلمات وتوصيف الوقائع، وذلك بفضل السلطة الرمزية التي تتمتع بها³⁰⁰.

وقد ظهر مفهوم "المحددون الأوائل"³⁰¹ في الأعمال، التي قامت بها الدراسات الثقافية « cultural studies » في بريطانيا في السبعينيات من القرن الماضي، والتي

²⁹⁹ - Ibid , P. 146.

³⁰⁰ - R. Ringoot, *Analyser le discours de presse*, p 156.

³⁰¹ - Philip SCHLESINGER, *Repenser la sociologie du journalisme, Les stratégies de la source d'information et les limites du média-centrisme*, *Réseaux*, N° 51 , 1992, p

تعتبر رائدة في تحليل الخطاب الصحفي. وقد تناولت هذه الأبحاث أخبارا متنوعة تناقلتها وسائل الإعلام حول بعض قضايا السرقة. وأوضحت هذه الدراسات أن المصادر التي اعتمد عليها الصحفيون هي بالأساس مصادر رسمية، وأن الخبر تم معالجته من وجهة نظر واحدة وهي وجهة نظر الحكومة والشرطة. بمعنى آخر فإن الخطاب الصحفي "يتماشى" مع الخطاب الرسمي الذي يوفر إطارا تأويليا للخبر.

وأكثر من هذا، فإن الاستعارة من الخطاب الرسمي قد تبدو جلية في الكلمات والتوصيفات التي يستخدمها الصحفيون (les éléments de langage). بمعنى آخر، فإن الصحفيين يلجؤون إلى استخدام معجمية الخطاب الرسمي حيث يصبح خطاب الصحافة بمثابة صدى للخطاب المؤسساتي .

وفي هذا الإطار، فإن تحليلنا للخطاب الصحفي سيدفعنا إلى التمحيص في مدى اعتماد الجرائد التي ندرسها على المصادر والخطابات الرسمية ومدى استعارتها للغة المستعملة من قبل الرسميين ومدى تطابق الأجندة السياسية مع أجندة هذه الجرائد.

6-2. تحليل الخبر المنقول في الجريدتين:

تجدر الإشارة مرة أخرى إلى أن تحليلنا يقوم على عدم التجانس السردي للخطاب أي تواجد عدّة متحدثين داخل الخطاب الصحفي: le discours citant ، والخطابات المتعددة التي يتم نقلها le discours cité . وفي عملية التحليل يجب الأخذ في الحسبان أن الصحفي هو الذي قام بتصفية واختيار المقاطع التي يدخلها في خطابه. وبالتالي فإن هذه المقاطع لا تعبّر فقط عن موقف هذه المصادر ، بل تعبّر كذلك عن ذاتية الصحفي الناقل لها. وفي الجدول رقم(09) والجدول رقم (10) سنقوم برصد تواجد الفواعل داخل المقالات الإخبارية على التوالي في جريدة "الخبر" وفي جريدة "الشروق اليومي" والتي تتكوّن من الأنواع الصحفية التالية: الحديث الصحفي، والتقرير، والخبر.

جدول رقم (09): يوضح تواجد الفواعل داخل المقالات المنقولة في جريدة الخبر

الفواعل الاجتماعيون			الصحفي	الفواعل		المتغير
الرافضون للتعديل	المؤيدون للتعديل	الرسميون		المستوى الأول	تضمن	
+				الخلفية		التواجد
	+	+			استبعاد	
			+			

في الأنواع الصحفية الإخبارية من واجب الصحفي الاختفاء من النص وهو ما يوضحه الجدول، وهذا ما يدفعنا بالاهتمام بالفواعل الأخرى والمكانة التي احتلتها داخل النص الصحفي. فبالنسبة لجريدة "الخبر" نلاحظ تواجد الرافضون لتعديل الدستور في المستوى الأول أي إعطاء الأولوية للرافضين للتعديل في مقالات الصحفيين في حين أن الرسميين والمؤيدين للتعديل جاءوا في الخلفية في هذه المقالات.

جدول رقم (10): يوضح تواجد الفواعل داخل المقالات المنقولة في جريدة "الشروق اليومي"

الفواعل الاجتماعيون			الصحفي	الفواعل		
الرافضون للتعديل	المؤيدون للتعديل	الرسميون		المتغير		
	+	+		المستوى الأول	تضمن	التواجد
				الخلفية		
+			+		استبعاد	

أما بالنسبة لجريدة الشروق اليومي فقد اختلف الأمر حيث تواجد الرسميون والمؤيدون لتعديل الدستور في المستوى الأول في النص، بمعنى أن الصحفيين اهتموا في مقالاتهم الإخبارية بإعطاء الكلمة إلى الرسميين والمؤيدين لتعديل الدستور في حين تم استبعاد الرافضون لتعديل الدستوري تماما من النص كما أن الصحفي مستبعد أيضا لأن طبيعة الخبر المنقول يفرض عليه هذا الاختفاء من النص.

6-2. 1. الحديث الصحفي:

جدول رقم (11) : الشخصيات الذين أعطت لهم جريدة "الخبر" الكلمة من خلال الحديث الصحفي.

الفواعل الاجتماعيون (المصادر)			الفواعل المتغير	
الرافضون لتعديل الدستور	المؤيدون لتعديل الدستور	الرسميون		
- عبد الله جاب الله - سيد أحمد غزالي			التسمية	
- مصطفى بوشاشي رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن	- فاروق قسنطيني، المحامي ورئيس اللجنة للجنة	عبد العزيز بلخادم وزير الدولة وأمين	التصنيف	

<p>حقوق الإنسان .</p> <p>-بوجمعة غشير رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان</p> <p>-المحامي والقانوني مقران آيت العربي</p> <p>-المحامي ميلود إبراهيمي</p> <p>-عبد السلام علي راشدي</p> <p>السكرتير الأول السابق لحزب جبهة القوى الاشتراكية</p> <p>بلعيد أبريكا، أحد ممثلي حركة المواطنة "العروش".</p> <p>-عبد الرزاق مقري، نائب رئيس حركة مجتمع السلم يمثل تيار المعارضة داخل حركة مجتمع السلم.</p> <p>-كريم طابو، السكرتير الأول لجبهة القوى لشتراكية</p>	<p>الاستشارية لحقوق الإنسان</p> <p>-خبير القانون الدستوري فوزي أوصديق</p> <p>-عبد العزيز بلخادم، وزير الدولة وأمين عام حزب الأغلبية البرلمانية</p>	<p>عام حزب الأغلبية البرلمانية</p>		
<p>نشاط حقوق الإنسان</p>			<p>معين بشكل خاص</p>	
<p>قانونيون</p>			<p>معين بشكل عام</p>	

لاحظنا في الجدول رقم (06) غياب نوع الحديث الصحفي من صفحات جريدة الشروق اليومي، حيث لم يتم تسجيل أي حديث صحفي على صفحاتها. أما جريدة الخبر فقد فتحت أعمدها لشخصيات تهتم بالشأن العام في الجزائر لا سيما ما يتعلق بالشأن السياسي وتعديل الدستور على وجه الخصوص. وأجرت حوارات مع حقوقيين ونشطاء منظمات حقوق الإنسان باعتبارهم مختصين والأكثر اطلاعا على القوانين والدساتير. وأغلبية الحوارات

أفردت لها الجريدة الصفحة الثالثة، وهي صفحة تهتم بالشأن السياسي وتحمل في أغلبية الأحيان تسمية "الخبر السياسي".

ومن خلال فتح صفحاتها إلى شخصيات من خارج الجريدة، فإنها تعمل على تغذية النقاش في المجال العام، وهي تقوم بدور منشط لهذا النقاش من خلال إجراء حوارات صحفية مع مختصين وحقوقيين وسياسيين. وعلى الرغم من أننا صنفتنا الحديث الصحفي في خانة الخبر المنقول وغياب الصحفي كهيئة سردية (instance énonciatrice) واستبداله بالشخصية المستجوبة إلا أننا نلتمس حضوره من خلال اختيار الشخصيات التي تعطي لها الكلمة، ومن خلال طرح الأسئلة.

وقد اختارت الجريدة استضافة شخصيات لها وزن ومصداقية في المجال القانوني، وفي مجال الدفاع عن حقوق الإنسان أي أنها أعطت الكلمة للخبراء " interview d'expertise"³⁰² ومن أمثال هذه الشخصيات، نذكر المحامي مصطفى بوشاشي رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، والمحامي والقانوني مقرن آيت العربي، والمحامي ميلود إبراهيمي وقد اتفق هؤلاء الحقوقيون على أن المقصود من تعديل الدستور هو إلغاء المادة المحددة للعهدات الرئاسية، وعبروا عن استيائهم من تعديل دستور البلاد كل 10 سنوات والذي من شأنه أن يفقد مؤسسات الدولة شرعيتها ويحوّل البلاد إلى مستنقع يتغذى على استمرار الانتهاكات للحقوق والحريات الديمقراطية المكتسبة، وأن تحديد العهدات كان مكسبا ديمقراطيا الهدف منه ضمان التداول السلمي والهادئ على السلطة. وقال المحامي مصطفى بوشاشي بأن التعديلات على الدستور تمهد لأن تتحول الجزائر شيئا

³⁰² Patrick CHARAUDEAU, Le discours d'information médiatique, la construction du miroir social, OP.CIT, p 203.

فشيئا إلى "جمهورية ملكية" وقد وضعت الجريدة المزدوجتين لأخذ مسافة من هذا التصريح ولتوضيح بأن الكلام هو للمتحدث وليس الصحفي³⁰³.

إلا أن الجريدة لم تقتصر على إعطاء الكلمة للشخصيات الراضة لتعديل الدستور بل أجرت حوارات مع شخصيات أخرى عبّرت عن تأييدها لتعديل الدستور وهذا يدلّ على اهتمام الجريدة بتقديم جميع الآراء لقرائها سواء كانت مع التعديل أو ضده.

ومن أمثال هذه الشخصيات المحامي ورئيس اللجنة الاستشارية لحقوق الإنسان فاروق قسنطيني الذي أكد بأن تحديد الفترات الرئاسية في الدستور "حماقة" وقد وضعت الجريدة كلمة حماقة بين مزدوجتين للتعبير عن أخذها مسافة من هذا الطرح .

كما أجرت الجريدة حوارات مع السياسيين سواء الرسميين مثل عبد العزيز بلخادم باعتباره ممثلا لرئيس الجمهورية أو مع ممثلي الأحزاب السياسية " l'interview politique"³⁰⁴ وعبرت الأحزاب السياسية المعارضة في حواراتها مع جريدة الخبر عن تدمرها من تعديل الدستور. وفي هذا السياق قال عبد السلام علي راشدي السكرتير الأول السابق لجبهة القوى الاشتراكية أن "الجوء الرئيس إلى إقرار تعديل على الدستور للترشح لرئاسيات أبريل 2009 يكرس الخطاب الشعبوي والنظام العشائري الذي يتبناه منذ مجيئه عام 1999"³⁰⁵. وقال كريم طابو السكرتير الأول لجبهة القوى الاشتراكية "إن الجزائر تعيش عهدة واحدة منذ الاستقلال"، وأنه "تمت مقايضة بين السلطة والنواب من أجل تمرير تعديل الدستور بالزيادة في أجورهم"³⁰⁶.

³⁰³ - جريدة الخبر العدد (5464) في 2008/11/01

³⁰⁴ -Patrick CHARAUDEAU . Le discours d'information médiatique , la construction du miroir social OP.CIT, p 203.

³⁰⁵ - جريدة الخبر العدد (5470) في 2008/11/08

³⁰⁶ - جريدة الخبر العدد (5473) في 2008/11/11

إن معيار انفتاح الجريدة على الآخرين من خلال إعطاء الكلمة إلى شخصيات من الخارج لها وزنها في مجال حقوق الإنسان ومختصون في القانون وسياسيون، هو من متطلبات إعطاء المصداقية والحجة للخطاب الصحفي. فهي طريقة تستخدمها الجريدة ووسائل الإعلام بصفة عامة للقول بأنها ليست الوحيدة التي تعلق على الأحداث، وأن هناك فواعل آخرون من الفضاء العمومي لديهم ما يقولون باعتبارهم محللين أو مختصين يمثلون بطريقة مباشرة النقاش العام.

وفي هذا السياق، فإن الصحفي يلعب دورا أساسيا في توزيع الأدوار (la mise en scène de l'information) من خلال تنظيم وتوزيع كلام المتدخلين داخل النص الصحفي. وذلك من خلال الاعتماد على الخطاب المنقول المباشر أي نقل الكلمات التي استخدمها المتدخلون من خلال استعمال المزدوجتين والاقْتباس والمقتطفات وكلها أدوات تسمح للصحفي أن يضع مسافة بين كلامه وكلام الآخرين وكأنه يقول "لست أنا الذي أتكلم الآن"، ويتعلق الأمر هنا برهان المصداقية التي تفرض على الصحفي الناقل للخبر أن يخفي صوته من النص.

6-2.2. التقرير والخبر الصحفي: اعتمدت كل من جريدة "الخبر" وجريدة "الشروق اليومي" اعتمادا كبيرا على التقارير في تغطيتها لتعديل الدستور حيث أن طبيعة الحدث تستدعي من الجريدتين رصد الحقائق والمعلومات وعرضها على الرأي العام. وسنحاول من خلال الجدول رقم (12) والجدول رقم (13) عرض المصادر التي اعتمدت عليها كلا الجريدتين للوقوف على سياستها في التغطية للتعديل الدستوري.

جدول رقم (12) : يوضح المصادر التي ظهرت في التقارير وفي الخبر الصحفي في جريدة "الشروق اليومي"

الفواعل الاجتماعيون			الفواعل المتغير	
الرافضون لتعديل الدستور	المؤيدون لتعديل الدستور	الرسميون	التسمية	
	أبو جرة سلطاني عبد العزيز بلخادم		التسمية	
موسى تواتي رئيس الجبهة الوطنية الجزائرية	-سعيد بوحجة الناطق باسم حزب جبهة التحرير الوطني -محمد جمعة الناطق باسم حركة مجتمع السلم -جلول جودي المكلف بالإعلام بحزب العمال بن براهيم، قائد الكشافة الإسلامية -أحمد أويحيى، الأمين العام للتجمع الوطني الديمقراطي -السعيد عبادو، الأمين العام للمنظمة الوطنية للمجاهدين -لويزة حنون، الأمينة العامة لحزب العمال - محمد بولحية رئيس حركة الإصلاح مجلس الشورى لحركة مجتمع السلم	-الرئيس عبد العزيز بوتفليقة -عبد الرزاق بوحارة عضو مكتب مجلس الأمة -رئيس الحكومة -الممثل الشخصي لرئيس الجمهورية، الأمين العام لحزب جبهة التحرير الوطني	التصنيف	
-النهضة والإصلاح هذه الأقلية -زعيم الأرسيدي	بوزيد لزهاري، مختص في القانون الدستوري وهو عضو قيادي في جبهة التحرير	وكالة الأنباء الجزائرية بيان رئاسة	معين بشكل خاص	

	الوطني وصاحب مسودة تعديل الدستور	الجمهورية	
	الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات كتلة النواب الأحرار في المجلس الشعبي الوطني	-مصادر من محيط رئيس الجمهورية -مصادر برلمانية	معين بشكل عام

شكلت التقارير الإعلامية أعلى نسبة على الإطلاق بالنسبة لجريدة الشروق اليومي، حيث سحق هذا النوع بقية الأنواع الصحفية في الجريدة . وتمثلت هذه التقارير، التي وصل عددها إلى ثمانية وعشرين تقريراً، في تغطية النشاطات المتعلقة بتعديل الدستور وتغطية ردود فعل الأحزاب السياسية وبعض المنظمات من المجتمع المدني من تعديل الدستور. ومن خلال الجدول السابق، يتضح بصورة جلية بأن الجريدة غطت ورصدت ردود الفعل المؤيدة لتعديل الدستور، حيث اقتصرت هذه التقارير على تغطية نشاطات الأحزاب التي أعلنت عن مواقف مؤيدة للدستور، كما رصدت مواقف البرلمانيين وبعض الجمعيات مثل اتحاد النساء الجزائريات والمنظمة الوطنية للمجاهدين. وركزت كذلك على البيانات الصادرة من المؤسسات الرسمية للدولة. وقد ركز أغلب المتدخلون على دستورية الإجراء الذي قام به رئيس الجمهورية مؤكداً أنه من صلاحيات الرئيس أن يصدر القانون الذي يتضمن تعديل الدستور مباشرة دون عرضه على الاستفتاء. كما أبرزت الجريدة اتفاق جميع المتدخلين على أن الاستفتاء يكلف الكثير من الجهد والوقت وأنه يستخدم عادة عندما يمسّ التعديل عمق الدستور.

وقد أعطت الجريدة الانطباع من خلال هذه التغطية عن وجود وفاق وطني حول موضوع تعديل الدستور وأنه لا وجود لمواقف معارضة للتعديل في المجال العمومي، وبالتالي تكون قد عبّرت عن اتجاه واحد وأنتجت خطاباً صحفياً يتماشى مع الخطاب

الرسمي الذي أصبح يشكل الإطار التأسيسي للخبر. كما أن هذه المصادر تداولت نفس المفردات ونفس الحجج التي تداولتها السلطات السياسية وهي :

- طريقة الاستفتاء تكلف كثيرا من الجهد والوقت.
- التعديل لا يمس عمق الدستور.
- من صلاحيات رئيس الجمهورية أن يصدر القانون الذي يتضمن التعديل مباشرة دون أن يعرضه على استفتاء الشعب.
- الظروف السياسية والاجتماعية باتت مواتية لإنجاح هذا المشروع.
- التعديل من شأنه فتح المجال أكثر لتواجد المرأة في المناصب السياسية.
- قرار الرئيس مناسبة لجعل رموز الثورة غير قابلة للخدش.
- تكريس حق الشعب في أن يختار قاداته بكل سيادة وحرية.

جدول رقم (13) : يوضح المصادر التي ظهرت في التقارير وفي الخبر الصحفي في جريدة "الخبر"

الفواعل الاجتماعيون			الفواعل المتغير	
الرافضون لتعديل الدستور	المؤيدون لتعديل الدستور	الرسميون	التسمية	
-موسى تواتي -كريم طابو -أحمد بن بيتور -عبد الله جاب الله -مقداد سيفي -سعيد سعدي -علي بن حاج -عباسي مدني	-أبو جرة سلطاني -لويزة حنون	الرئيس بوتفليقة بن صالح أحمد أويحيى عبد العزيز بلخادم		
-سعيد سعدي رئيس حزب	-الأمين العام لمنظمة		التصنيف	

<p>التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية</p> <p>-كتلة التغيير المعارضة لرئيس حركة مجتمع السلم</p> <p>-عضو المكتب الوطني لجبهة القوى الاشتراكية</p> <p>-محمد خندق الناطق باسم التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية</p> <p>-موسى تواتي رئيس الجبهة الوطنية الجزائرية</p>	<p>المجاهدين</p> <p>-الاتحاد العام للعمال الجزائريين</p> <p>-الأمين العام لحركة الإصلاح</p> <p>-ميلود شرفي الناطق الرسمي للتجمع الوطني الديمقراطي</p>			
<p>-بيان الحركة الديمقراطية والاجتماعية</p> <p>-حزب آيت أحمد</p> <p>-بيان النهضة.</p> <p>-بيان الإصلاح</p> <p>-أعضاء الأرسيدي</p>	<p>-هيئة التنسيق البرلمانية للتحالف الرئاسي</p> <p>-المنقلبون على موسى تواتي</p>	<p>-بيان مجلس الوزراء</p>	<p>معيّن بشكل خاص</p>	
<p>-حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية</p> <p>-جبهة القوى الاشتراكية</p>	<p>-المنظمة الوطنية لأبناء الشهداء</p> <p>-الكشافة الإسلامية</p> <p>-التحالف الطلابي الحر</p> <p>-أحزاب التحالف</p>		<p>معيّن بشكل عام</p>	

وكما هو واضح في الجدول رقم (13) فإن الجريدة قامت بتغطية ردود فعل ونشاطات الأحزاب السياسية وأعضاء من المجتمع المدني المتعلقة بتعديل الدستور، سواء المؤيدة لهذا التعديل أو الراضة له . وقد كانت نسبة التقارير التي عبرت عن رفضها للتعديل أكبر من المؤيدة. وقد جاء التأييد من الأحزاب الموالية للسلطة ومن الشخصيات السياسية الرسمية، إلا

أنها لم تغفل الأصوات الراضية لتعديل الدستور والتي عبّرت عن تخوفها من حدوث تراجع في المكتسبات الديمقراطية المحققة ومن بين المفردات والحجج المقدمة :

- تعديل الدستور يعني نية الترشح لعهدة ثالثة واستبعاد للأمة ولجميع الجزائريين.

- تكريس منطق الولاء وإقامة نظام العشائر والجهوية واستمرار العشيرة في الحكم.

- تعزيز مكانة رموز الثورة كان ولا يزال مطلب الأسرة الثورية.

-التعديل سيسهم في تعزيز الاستقرار السياسي.

-مشروع التعديل لا يغير من طبيعة النظام السياسي القائم في البلاد.

-تتلقى قاعات التحرير سيل من البيانات التي تعلن عن تأسيس لجان وطنية وولائية وبلدية

لمساندة الرئيس في مسعاه لتعديل الدستور والفوز بعهدة ثالثة.

- مبادرة الرئيس مسخرة تكرر الحكم الفردي وتتناقض مع مبادئ ثورة نوفمبر.

- تراجع واضح عن المكتسبات التي حققها الشعب الجزائري.

-التعديل انقلاب دستوري على مبادئ أول نوفمبر ومقررات مؤتمر الصومام.

-عدم إشراك الطبقة السياسية في مناقشة مشروع التعديل رغم أهميته وهو ما يعتبر تهميش

واقصاء.

-تقييد الحريات السياسية والتعددية النقابية والفضاء الإعلامي وتهميش الدور النقابي

والتشريعي.

-استنكار ربط التعديل الدستوري بالانتخابات الرئاسية.

-تعديل الدستور انقلاب على الشرعية في البلاد.

التقارير الصحفية في هذا البحث هي تلك التغطيات التي شملت نشاطات أحزاب سياسية ونشاطات مسؤولين سياسيين وبرلمانيين تتعلق بالتعديل الدستوري وكذلك الاعتماد على بيانات صحفية صادرة عن جهات رسمية أو عن أحزاب سياسية تتعلق دائما بالحدث محل الدراسة وهو التعديل الدستوري. وعلى الرغم من أن الأمر يتعلق بنفس الحدث إلا أن المعالجة الصحفية اختلفت اختلافا كبيرا بين جريدتي الخبر والشروق اليومي، فقد أظهر التحليل بأن جريدة الشروق اليومي تعاملت مع الحدث باعتبارها همزة وصل *une corroie de transmission* حيث لاحظنا ملاصقة الخطاب المنقول للخطاب الرسمي إلى درجة أن المفردات المستخدمة هي ذاتها المفردات المستخدمة من قبل السلطة السياسية وهذا يعني أن الجريدة أرادت تأطير القارئ وتعزيز خطاب السلطة لديه.

على العكس من ذلك فإن جريدة الخبر نقلت الخبر من مصادر مختلفة المؤيدة والرافضة لتعديل الدستور وهذا ما أعطى انطباع عن مهنية الجريدة التي اهتمت بنقل ردود فعل وتصريحات جميع الأطراف المؤيدة والرافضة لتعديل الدستور حيث أن رهان المصادقية والمهنية يحتم على الصحفي أن يكون غير متحيّز وإن كان هذا من الصعب تحقيقه إلا أنه يمكن للصحفي المهني على الأقل أن ينقل جميع وجهات النظر.

وهذا الاختلاف في تغطية ونقل الأخبار عن الحدث ذاته يؤكد مقولة Charaudeau " إن فضاء الإعلام ليس انعكاسا لما يجري في الفضاء العمومي، بل هو نتاج عملية إعادة بناء الواقع". إن خطاب الصحافة المكتوبة هو بناء متعدّد الأصوات، لأن الصحفي الناقل للأخبار يعطي الكلمة لعدة أشخاص ويدرجها في نصه الصحفي وبالتالي فإن النص المنتج يصبح يشكّل فسيفساء من الأصوات، وكما قلنا سابقا هناك عدّة أدوات لإبراز عدم التجانس وهي: المزدوجتين والاقْتباس والمقتطفات والتي تسمح للصحفي بأن يظهر بمظهر

الموضوعية. إلا أن عدم ظهور الصحفي في النص وعدم الإفصاح عن رأيه في الخطابات المنقولة لا يعني الحياد بل هي استراتيجية خطابية³⁰⁷.

فمن خلال إدراج اقتباس بأسلوب مباشر يمكن للصحفي أن يلون الخطاب الصحفي المنقول بآراء ذاتية دون أن يفقد ظاهريا صفة الحياد. كما يقوم الصحفي بتوزيع الأدوار من خلال اختياره لمن يعطي الكلمة، ومن يضع في الواجهة ومن يكون في الخلفية ومن يتم استبعاده تماما من النص، مثلما يفعل مخرج المسرحية الذي يوزع الأدوار على الممثلين³⁰⁸. وإن كان الصحفي متخفيا في النص لإضفاء نوع من الموضوعية على مقاله إلا أن موقفه يمكن أن نستشفه من خلال اختياره للمصادر، ومن خلال توزيعه للأدوار داخل النص، ومن خلال المقاطع المنقولة التي يختار أن يدرجها داخل خطابه الصحفي.

³⁰⁷ Patrick CHARAUDEAU, Le discours d'information médiatique , la construction du miroir social OP.CIT, P. 190

³⁰⁸. Ibid,P. 169.

6-3. تحليل الخبر المعلق عليه:

لا يكتفي الصحفي بنقل الأخبار وتوزيع الأدوار داخل نصه، بل لديه حرية التعبير عن آرائه في الأنواع التي تعتمد على التعليق والتحليل. ولكن ما معنى التعليق على الحدث بالنسبة لوسائل الإعلام؟ كثيرا ما يطرح هذا السؤال كمؤشر عن تساؤل حول الدور الاجتماعي لوسائل الإعلام: ما هو المطلوب من وسائل الإعلام أن تقدمه، وقائع أم تعليقات؟ ما هو الدور الأول للصحفي، الوصف أم التعليق؟.

وللإجابة عن هذا التساؤل استعنا ببيتريك شارودو³⁰⁹ P.CHARAUDEAU الذي يعتبر أن هذا التضاد "وصف الوقائع/ التعليق على الوقائع" يجد مخرجا له في التكامل الذي يقدمه هذا الثنائي وصف/ تعليق للقيام بدور الإعلام. ويضيف شارودو أنه لا يمكن القيام بهذا الدور دون إعطاء في نفس الوقت ضمانات حول حقيقة المعلومات المقدمة، وبذلك فإن التعليق مرتبط بوصف الحدث. ولكن هذا لا يعني الخلط بين معالجة الوقائع أي الخبر المنقول وبين التحليل الذي يتميز به الحدث الذي يتم التعليق عليه.

وخلافا للصحفي الذي ينقل الوقائع بأخذ مسافة منها، فإن الصحفي الذي يعلق يمكن له أن يعبر عن رأيه وعن موقفه وذلك من خلال طرح الحدث كإشكالية مطروحة (problématiser les faits) وتوضيح الأسباب الكامنة وراءها (élucider les faits)³¹⁰.

وسنحاول الآن تحليل (le discours commenté) بمعنى المقالات التي اهتمت بالتعليق على حدث تعديل الدستور حسب توزيعها على الأنواع الصحفية بالنسبة للجريدتين محلّ الدراسة.

³⁰⁹ - Patrick CHARAUDEAU, op.cit, P. 190.

³¹⁰ - Ibid, P.191.

6-3. 1. المقالات التحليلية:

لم تخصص جريدة "الشروق اليومي" أي مقال تحليلي في معالجتها لتعديل الدستور. وخلافا لذلك خصصت جريدة "الخبر" 18 مقالا تحليليا من مجموع 68 مقالا خصصتهم لمقالات التعليق ومن مجموع 124 مقالا تم تخصيصهم لمعالجة تعديل الدستور³¹¹. وتميّزت هذه المقالات التحليلية بطرح مسألة تعديل الدستور كإشكالية حقيقية وتساءلت الجريدة عن الهدف من وراء هذا التعديل. حيث تساءلت عن ما هو المقصود من تعديل الدستور؟ ولماذا لم يتم إشراك الطبقة السياسية في مناقشته؟ وكذلك لماذا لم يتم تمرير مشروع هذا التعديل على الاستفتاء الشعبي؟ كما تساءلت عن مدى دستورية الإجراءات التي تم اتخاذها في تعديل الدستور؟ وعن تبعات هذا التعديل على المستوى السياسي خاصة؟ وللإجابة على هذه التساؤلات حاول كتاب هذه المقالات وهم صحفيين من جريدة "الخبر" كشف خفايا المعطن، من خلال محاولة تحليل الأسباب وإجراء مقارنات والتي رصدناها في الجدول رقم (14).

جدول رقم (14) : يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنتها المقالات التحليلية في جريدة "الخبر"

التكرار	الموضوع
16	تعديل الدستور بهدف فتح العهدة الرئاسية واستمرارية النظام
12	عدم تمرير تعديل الدستور على الاستفتاء الشعبي وغياب النقاش حوله
08	التعديل الدستوري يؤدي إلى التراجع عن التداول على السلطة والتضييق على الحريات
09	تعزيز صلاحيات رئيس الجمهورية وزوال التوازن بين السلطات
01	تعديل الدستور لحماية رموز الثورة
03	تعديل الدستور لتعزيز مكانة المرأة

³¹¹ - أنظر جدول رقم (04) ص .

16	الإعلان عن التعديل الدستوري خلخل البناء الإيديولوجي للأحزاب في الساحة السياسية
02	شراء ذم البرلمانين بهدف تعديل الدستور
03	أحزاب الموالاة تعتبر تعديل الدستور خطوة نحو الديمقراطية؟
01	إجراء مقارنات مع الدول الديمقراطية
01	التحاق الجزائر بالدول العربية الديكتاتورية

حيث يوضح الجدول أن أغلبية التحالفات الصحفية في جريدة "الخبر" اعتبرت أن الهدف الأساسي من تعديل الدستور هو فتح العهود الرئاسية لتمكين الرئيس من البقاء والاستمرارية في الحكم ، كما جاء في مقال وقعه ح.سليمان يعمل عنوان "العهد الثالثة ثم الاستفتاء على تعديل أعمق للدستور³¹²" : "سيقتصر تعديل الدستور على تسوية قضية تمديد العهود الرئاسية دون غيرها من المسائل التي قيل إن دستور 96 لم يعالجها". وجاء في مقال آخر للصحفي حميد يس : " جوهر ما في التعديلات المادة 74 التي بكسرها يفتح بوتفليقة لنفسه الباب واسعا أمام عهدة ثالثة³¹³". وقد جاء في مقال آخر للصحفي جلال بوعاتي تحت عنوان: "تفادي استفتاء بمشاركة شعبية هزيلة/ بوتفليقة يختار طريق البرلمان السهل لعهد ثالثة أصعب³¹⁴" والذي جاء فيه: "... دفاع أويحيى عن عدم جدوى الذهاب إلى استفتاء شعبي مادام الأمر يتعلق بتعديل مادة واحدة (74)، ما يسمح لبوتفليقة الاستمرار في الحكم". بمعنى أن رئيس الحكومة السيد أحمد أويحيى يعترف أن الهدف من هذا التعديل الدستوري هو تعديل مادة واحدة والتي تتعلق بفتح العهود الرئاسية لتمكين الرئيس من البقاء في الحكم.

312 - جريدة الخبر العدد (5463) في 2008/10/30.

313 - جريدة الخبر العدد (5464) في 2008/11/01.

314 - جريدة الخبر العدد (5464) في 2008/11/01.

كما جاء في تحليل المقالات الصحفية أن الإعلان عن مشروع التعديل الدستوري خلخل البناء الإيديولوجي للأحزاب السياسية من خلال ظهور تحالفات غير معلنة بين تيارات تحاربت فيما بينها بالأمس، وأعطى الصحفي مثالا على ذلك وهو ظهور تحالف بين حزب النهضة باعتباره حزبا إسلاميا وحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية كحزب علماني والذان لا يتفقان في الرؤى والملفات. وجاءت تحاليل أخرى لتؤكد أن مشروع تعديل الدستور أدى إلى حدوث انقسامات داخلية في بعض التشكيلات السياسية، وإلى انقسام التيار الديمقراطي إلى توجّهين واحد راديكالي يبحث عن التغيير الجذري والثاني موالي للسلطة يؤدي مهام إدارية بغطاءات سياسية.

كما انصبت معظم التحاليل على إبراز انعكاسات مشروع تعديل الدستور على الحياة السياسية، مؤكدة أن هذا المشروع هو تراجع عن مبدأ التداول على السلطة وهو من أهم المبادئ الديمقراطية والذي كان يعتبر أحد المكاسب التي حققتها الشعب الجزائري في هذا المجال. كما اعتبر المحللون تعديل الدستور تضيقا للحريات العامة وركزوا على عدم تمرير المشروع على النقاش وعدم استفتاء الشعب فيه، كما أرجعوا سبب مرور المشروع في البرلمان بغرفتيه كمرور الرسالة في البريد إلى الزيادات الكبيرة في أجور النواب مباشرة قبل الإعلان عن مشروع التعديل.

جدول رقم (15): يوضح تواجد الفواعل داخل المقالات التحليلية في جريدة الخبر

الفواعل الاجتماعيون			الصحفي المتحدث	الفواعل		المتغير
مؤيدون للتعديل	رافضون للتعديل	رسميون		المستوى الأول	تضمن	
			+	الخلفية		التواجد
+	+	+			استبعاد	

من خلال دراستنا للمقالات التحليلية في جريدة "الخبر" فإن كتاب هذه المقالات هم صحفيو الجريدة والذين وقعوا المقالات بأسمائهم ونذكر منهم ح. سليمان، وحميد يس، وجلال بوعاتي، وعثمان لحياني، ومحمد شراق، وعاطف قدادرة. وهم صحفيون مختصون في الشأن السياسي وغالبا ما يوقعون مقالات في قسم الخبر السياسي.

وعلى خلاف الصحفيين الذين يكتبون التقارير والمقالات الإخبارية والذين نجدهم متخفين من النص الصحفي كشرط أساسي لـ "الموضوعية" والمصداقية. نجد أن كتاب المقالات التحليلية متواجدون في نصهم في المستوى الأول كما يوضحه الجدول رقم (15). فالمقال التحليلي يحمل صوت واحد هو صوت الكاتب ولكن دون استخدام ضمير المتكلم (أنا، أو نحن). كما أن المصادر الأخرى موجودة في الخلفية حيث يلجأ الصحفيون في بعض الأحيان إلى الاستعانة بتصريحات لبعض الفاعلين على الساحة السياسية من رسميين أو أحزاب سياسية لتوظيفها في مقالاتهم. فالصحفي هو الذي يقوم بطرح الإشكالية ويقدم الأجوبة من خلال تحليله للوضع، ومن خلال إجراء مقارنات وتقديم استنتاجاته وهو في هذه الحالة يأخذ موقفا من الحدث الذي هو بإزاء تحليله ويعبر عن آرائه.

6-3. 2. العمود الصحفي:

قبل البدء في استعراض تحليلنا للعمود الصحفي، يجدر بنا تحديد المفهوم الذي تنطوي عليه هذه التسمية. حيث يعتبر معظم المنظرين لأنواع الصحفية أن أهم ما يميز العمود الصحفي، هو قصر مساحته، والسخرية، والآنية. فالعمود هو عبارة عن نص قصير يتناول واقعة أو مسألة آنية، ويتميز بالتركيز وبخاتمة غير متوقعة: قد تكون ساخرة، أو متناقضة، أو غير لائقة³¹⁵.

³¹⁵ Sylvie DURRER, Romanishes SEMINAR, De quelques affinités génériques du billet, In Genres de la presse écrite et analyse de discours, sous la responsabilité de Jean- Michel Adam et Thierry Herman, SEMEN N° 13 Revue de sémio- linguistique des textes et discours. Presses Universitaires Franc- Comptoises, 2001, p 164.

ويقول Martin Lagrdette أن العمود نوع صحفي صعب وهو قريب من الأدب، ويقدم وجهة نظر مدهشة، ويقوم بتبديد الخداع والتضليل، كما أن العمود يأخذ مسافة من الحدث. ويعتبر De Broncker العمود بمثابة غمزة من قبل ملاحظ يعمل على كشف خبايا الأشياء ولا يقبل الانصياع³¹⁶.

إن العمود الصحفي لا يتسع لأكثر من الكلام عن فكرة واحدة أو خاطرة واحدة، الأمر الذي يقتضي الإيجاز وعدم الجروح إلى الإسهاب. فهو يقوم بالتعليق على جزئية مقارنة مع التوجه العام للأخبار. كما أن العنونة كذلك تقتضي الإيجاز حيث يتم الاكتفاء بعنوان واحد دون الحاجة إلى عناوين أخرى. ويجنح العمود إلى أسلوب السخرية والاستهزاء بهدف خلق النقاش.

وعادة ما يحتل العمود حيزًا قارًا في الجريدة ويتم وضعه ضمن إطار، ويحمل عنوان ثابت. كما أن الكاتب ينتمي إلى هيئة التحرير وليس شخصًا من خارج الجريدة³¹⁷.

وفي الأخير يمكن القول أن مقال العمود حديث شخصي يومي أو أسبوعي لكاتب معين يوقعه باسمه وتحت عنوان ثابت. ويمثل فكرة أو رأيًا أو خاطرة للكاتب، حول واقعة أو ظاهرة اجتماعية أو سياسية أو ثقافية. وهذا الحديث موجه إلى "القراء الذين يتم رفعهم إلى مستوى الشهود أو القضاة"³¹⁸.

خصت جريدة "الخبر" إحدى عشر 11 مقالا من نوع العمود ضمن معالجتها لتعديل الدستور. وتنشر الجريدة يوميا عمودا في صفحتها الأخيرة تحت عنوان "مجرد رأي". ويتسم هذا العمود بالثبات والانتظام في العنوان والموقع ودورية النشر أما بالنسبة للتوقيع فتتداول على كتابته أقلام بارزة من هيئة تحرير الجريدة ونذكر على وجه الخصوص علي

³¹⁶ Ibid p165.

³¹⁷ Ibid p167.

³¹⁸ Ibid p 170.

جرّي مدير الجريدة، وشريف رزقي وهو صحفي ومدير الجريدة سابقا، وعبد الحكيم بلبطي وهو صحفي بالجريدة وثلاثتهم من مؤسسي جريدة الخبر والمساهمين فيها، إلى جانب أسماء أخرى تنتمي إلى هيئة تحرير الجريدة مثل الصحفي العربي زواق.

تناولت الأعمدة في جريدة "الخبر" ، مثلما هو موضح في الجدول رقم (16)، المواضيع التي تم تناولها في المقالات الأخرى والتي مفادها أن الإعلان عن تعديل الدستور الهدف منه الترشح لعهدة ثالثة والاستمرارية في الحكم، واعتبار التعديل الدستوري تراجع عن الديمقراطية ، كما تم تناول ضعف البرلمان والزيادات الاستعراضية في أجور النواب تمهيدا للتصويت بنعم. إلا أن ما ميّز هذه الأعمدة عن التوجه العام للأخبار هو اقتصار العمود على جزئية واحدة دون الإسهاب في التعليق. كما تميّزت معظم مقالات العمود التي تناولتها جريدة "الخبر" بالذاتية والتعبير عن شخصية كاتبها.

جدول رقم (16) : يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنها العمود في جريدة "الخبر"

التكرار	الموضوع
08	التعديل يعني إلغاء المادة المحددة للعهدات الرئاسية والاستمرارية في الحكم
05	ضعف البرلمان وزيادات استعراضية في أجور النواب تمهيدا للتصويت بنعم
03	تغيب دور الشعب
06	التداول على السلطة مبدأ مقدس للديمقراطية والإرادة الشعبية
04	غلق المجال السياسي ووسائل الإعلام الثقيلة
02	التغيير المنتظر سيأتي في العهدة الثالثة
05	انتقاد الأحزاب السياسية التي باركت التعديل الدستوري
02	التحاق الجزائر بالنظم الشمولية العربية.

فمثلا تميّزت الأعمدة التي وقعها مدير الجريدة علي جرّي بالأسلوب الساخر الذي يعتمد على التهكم والاستهزاء، كما تميّز بالنقد اللاذع والجرأة في الطرح وهذا ما يجعل الأعمدة التي يكتبها علي جرّي تتلاءم مع المتطلبات النظرية وخصائص العمود الصحفي. حيث كتب مدير الجريدة علي جرّي عمودا تحت عنوان "ستصوّتون بنعم"³¹⁹ وهو عمود يحمل في طياته نقدا لاذعا لنواب الأمة والذي صدر يوم تصويتهم على مشروع تعديل الدستور في البرلمان بغرفتيه، وجاء فيه: "اليوم ستصوّتون بنعم ككلّ مرة لأن التصويت بلا ليس من شيم الرجال الأوفياء. ستفرجون على المادة 74 في جمهورية شعبية ديمقراطية تحرم التداول على السلطة. بشجاعتكم هذه ستضعون الجزائر على درب بناء المجتمع الديمقراطي الذي تحملون به". وبعد مصادقة البرلمان على تعديل الدستور، كتب علي جرّي عمودا آخر تحت عنوان "شكرا على شجاعتكم"³²⁰ يخاطب فيه النواب جاء فيه: "بتصويتكم بـ"نعم" بالأغلبية الساحقة على تعديل الدستور أغلقتم كل الأبواب وجميع النوافذ أمام المعارضة للوصول إلى الحكم ... عندما يتخذ رئيس الحكومة النظام التونسي كنموذج فهذا يعني أنه وصل إلى مستوى الإحباط السياسي الخطير.."

كما تميّز أسلوب الصحفي شريف رزقي في كتابته للعمود بالنقد اللاذع ونوع من التهكم، إلا أنه يتصف برصانة أكثر في الكتابة وهذا ما يذكرنا بكتابة الافتتاحيات. وجاء عمود لشريف رزقي تحت عنوان "اتحاد دول شمال إفريقيا"³²¹ جاء فيه: "كانت الجزائر البلد الوحيد من بين دول شمال إفريقيا الخمسة التي لا يسمح فيها للحاكم بالبقاء في الحكم مدى الحياة . في هذه الدول حكم مطلق لا يتأثر لا بالتحويلات الاجتماعية ولا السياسية . الجزائر كانت الاستثناء ولم تبق كذلك منذ الأربعة الماضى... اختارت السلطة اللعب لوحدها وأدارت ظهرها للشعب."

319 - جريدة الخبر العدد (5474) في 2008/11/12

320 - جريدة الخبر العدد (5475) في 2008/11/13

321 - جريدة الخبر العدد (5464) في 2008/11/01

وإن كان العمود الصحفي يعبر عن ذاتية كاتبه وعن شخصيته ورأيه، إلا أن وزن كتاب العمود في الجريدة باعتباره من مؤسسي ومساهمي الجريدة وصحفيين قدامى ومسؤولين فيها، وبالإضافة إلى الخصائص التي تميز بها عمود مجرد رأي المذكورة سابقا ، فإن عمود مجرد رأي أصبح يقوم بدور المقال الافتتاحي في ظل غياب افتتاحية للجريدة. حيث أنه يعبر عن رأي الجريدة وموقفها من تعديل الدستور.

ومن جهة أخرى، وبالنسبة لجريدة "الشروق اليومي" فإنها لم تخصص إلا ثلاث 03 أعمدة لموضوع تعديل الدستور. وتنتشر الجريدة يوميا عمودا في صفحتها الثانية ولا يحمل هذا العمود عنوانا خاصا به، ويتسم هذا العمود بالثبات والانتظام في الموقع ودورية النشر ويتداول على كتابته صحفيين من الجريدة من أمثال رشيد ولد بوساقية، قادة بن عمار. ويوضح الجدول رقم (17) أهم المواضيع التي تناولها العمود في جريدة الشروق اليومي.

جدول رقم (17) : يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنها مقال العمود في جريدة "الشروق اليومي"

التكرار	الموضوع
01	تعديل الدستور غير النظام من برلماني إلى رئاسي
02	برلمان صوري
01	الدستور قابل للتعديل
01	معاملة المعارضين لتعديل الدستور معاملة من يشكك في القرآن الكريم أو يتعدى عليه
02	جاء الإعلان عن تعديل الدستور ليحرك المشهد السياسي الجامد منذ أشهر.

على خلاف التوجه العام للأخبار في الجريدة، فإنها لأول مرة تطرح تساؤلات ولو جزئية حول تعديل الدستور من خلال عمودين. العمود الأول كتبه مصطفى فرحات وجاء تحت عنوان "الدستور ليس قرآنا"³²²، والذي تساءل فيه عن سبب معاملة المعارضين للتعديل الدستوري معاملة من يشكك في القرآن ويتعدى عليه وجاء في العمود: عندما ظهرت بوادر تعديل الدستور قبل سنوات عبر تصريحات رئيس الجمهورية، وعندما احتدّ الجدل بين المعارضين والمؤيدين، انبرى مسؤولون حكوميون ليقولوا أن الدستور ليس قرآنا ويمكن أن يطاله التغيير والتعديل متى دعت الضرورة لذلك... الغريب هو أن بعض الوزراء ومؤيدي هذا التغيير عاملوا المعارضين له معاملة من يشكك في القرآن أو يتعدى عليه. هل سيتحوّل الدستور المعدّل إلى قرآن لا يجوز الاعتراض عليه".

أما العمود الثاني فهو من توقيع رشيد بوساقية ويحمل عنوان "على قلب رجل واحد"³²³ تساءل من خلاله الكاتب عن دور البرلمان في اللعبة الديمقراطية ووصف النواب بمجرد أدوات لا حول ولا قوة لها وجاء في العمود الذي تميّز بأسلوب جدّي بعيد عن التهكم والسخرية: بغض النظر عن إيجابيات وسلبيات التعديل فإن الطريقة والسرعة التي تم بها تطرح تساؤلات عن حقيقة ما نملكه من مؤسسات دستورية منتخبة... كنا نتمنى أن تأخذ مسألة التعديل حقها من النقاش والخلاف داخل البرلمان... الجميع في البرلمان على قلب رجل واحد. البرلمان لم يبادر يوما بقانون ويكتفي بواجب المصادقة ورفع الأيدي.... مجرد أدوات لا حول لها ولا قوة".

وقد تميّز هذان العمودان بالذاتية حيث طرح الكاتبان أفكارهما ورأيهما فيما يخص تعديل الدستور، وإن جاء هذا الطرح يبدو معارضا لما درجت الجريدة على نشره في تغطيتها لتعديل الدستور إلا أنه يبقى جزئيا ويندرج ضمن التوجه العام للجريدة.

³²² - جريدة الشروق اليومي العدد (2443) في 2008/10/30.

³²³ - جريد الشروق اليومي العدد (2455) في 2008/11/13.

وجاء عمود آخر تحت عنوان "تساؤلات ما قبل التعديل"³²⁴ لصاحبه قادة بن عمار ليعود ويعزز طرح الجريدة فيما يخص تعديل الدستور وانتقاد الجهات التي اعتبرت أن التعديل جاء بهدف فتح العهود الرئاسية، وجاء في العمود: ... الكثير من السياسيين وزعماء المجتمع المدني والمنظمات الجماهيرية على وشك الانقراض أو التحلل سياسيا وأيديولوجيا حتى جاء إعلان الرئيس بمثابة القشة التي تعلق بها الغارقون... ما الهدف من وراء اختزال التعديل في مادة واحدة.

3-6. 3. مقالات التعليق:

اهتمت كل من جريدة "الخبر" وجريدة "الشروق اليومي" بالتعليق على الحدث المتعلق بتعديل الدستور حيث خصت جريدة "الخبر" تسع 9 مقالات لهذا النوع الصحفي في حين خصت جريدة "الشروق اليومي" أربعة عشر 14 مقالا. وبهذا تفوق جريدة الشروق اليومي جريدة الخبر في عدد المقالات التي تم تخصيصها لهذا النوع الصحفي.

وقبل الإطلاع على المواضيع المختلفة التي تضمنتها هذه المقالات في كلا الجريدتين، نحاول معرفة تواجد مختلف الفواعل داخل النص الصحفي من خلال الجدولين رقم (18) ورقم (19) الخاصين على التوالي بجريدة "الخبر" وجريدة "الشروق اليومي".

جدول رقم (18): يوضح تواجد الفواعل داخل مقالات التعليق في جريدة "الخبر".

الفواعل الاجتماعيون			الصحفي	الفواعل المتغير		
رافضون للتعديل	مؤيدون للتعديل	رسميون		التواجد	تضمن	المستوى الأول
			+			الخلفية
		+				استبعاد
+	+					

نلاحظ من خلال الجدول أن الصحفي هو الذي يتكلم في مقالات التعليق بالنسبة لجريدة "الخبر"، أما المصادر الأخرى فتقريباً لا وجود لها في مقالات التعليق، ما عدا في التعليق على خطاب رئيس الجمهورية حيث كان الصحفي يستعين بمقتطفات من خطاب رئيس الجمهورية.

جدول رقم (19): يوضح تواجد الفواعل داخل مقالات التعليق في جريدة الشروق اليومي

الفواعل الاجتماعيون			الصحفي	الفواعل		
رافضون للتعديل	مؤيدون للتعديل	رسميون		المتغير		
		+	+	المستوى الأول	تضمن	التواجد
+	+			الخلفية		
					استبعاد	

بالنسبة لجريدة "الشروق اليومي" فإن الصحفي هو الذي يتكلم داخل نصه إلا أن الخطاب الرسمي موجود في نفس المستوى أي أن هناك نوع من التبني لهذا الخطاب. بالإضافة إلى تواجد مصادر أخرى غير معروفة يعتمد عليها الصحفي ومن المصادر التي رصدناها : مصادر من محيط الرئيس، مراقبون، أوساط متابعة، وتعتبر بعض الدراسات أن اللجوء إلى مصادر غير معروفة في الصحافة المكتوبة يطرح مشكلة التلاعب بالخبر ومن خلاله بالرأي العام³²⁵.

³²⁵Aldjia BOUCHAALA , Les sources anonymes et la fragilisation de l'espace public médiatique en Algérie, In Revue Algérienne des sciences juridiques, économiques et politiques, N°04 , 2013, p92.

جدول رقم (20) : يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنتها مقالات التعليق في جريدة "الخبر"

التكرار	الموضوع
04	إعلان الرئيس بوضوح رغبته في البقاء في الحكم
06	الاستعجال في الإجراءات المتعلقة بالتعديل مشبوه
02	تعديلات جوهرية خلال العهدة الثالثة
01	الشعب لم يطلب التعديل
01	ملاحم مرحلة جديدة من تاريخ الجزائر
01	"حماية رموز الثورة المجيدة التي أصبحت رموزا ثابتة للجمهورية"
02	نواب نسوا ألوانهم السياسية في غمرة الأجور الجديدة
01	توسيع صلاحيات الرئيس

يوضح الجدول أعلاه المواضيع التي تضمنتها جريدة "الخبر" في مقالات التعليق، وفي البداية، يمكن القول أن الصحفيين الذين كتبوا مقالات التعليق طرحوا موضوع تعديل الدستور كإشكالية كما رأينا ذلك في المقالات التحليلية. كما أن الصحفيين يعبرون عن ذاتيتهم في هذه المقالات وذلك من خلال استعمال بعض الأفعال وبعض التقنيات التي توضح وضعية وموقف كاتب المقال من الكلام أو الحدث الذي ينقله ويعلق عليه. ويتجلى ذلك من خلال استعمال بعض الأفعال التقييمية (les verbes d'évaluation)، وطرح التساؤلات أو استخدام المزدوجتين مرفقة أو مسبقة بالأفعال التقييمية والتي تعبر عن ذاتية الصحفي. كما يمكن لهذه الذاتية، الموجودة دائما في الخطابات التي يتم التعليق عليها، يمكن أن تكون ضمنية أي أن نستشفها من المعنى الذي تحمله الجملة.

واعتمادا على المؤشرات التي ذكرناها قمنا بتحليل مقالات التعليق في جريدة "الخبر"، وقد اخترنا كنموذجاً لذلك مقالا للصحفي حميد يس والذي جاء تحت عنوان "فضل البرلمان على الاستفتاء الشعبي/ بوتفليقة يعدّل الدستور ليترشح لعهدة ثالثة"³²⁶. وأول ما يمكن ملاحظته من خلال تحليلنا لهذا التعليق أن الصحفي يعبر عن ذاتيته ضمناً وأيضاً من خلال استخدام التقنيات التي ذكرناها سابقاً. حيث يلجأ الصحفي إلى استخدام المزدوجتين لوضع مسافة في نقل المقترحات المختارة من خطاب الرئيس وكذلك للتعبير عن عدم تبنيه لهذا الطرح مثل: أعلن الرئيس بوتفليقة بوضوح رغبته في تمديد إقامته في قصر الرئاسة، بدعوته إلى "تمكين الشعب من ممارسة حقه في اختيار من يقود مصيره"³²⁷.

وفي فقرة أخرى من المقال يقول الصحفي: يوصل الرئيس التعبير عن تمسكه بكرسي الرئاسة بقوله "إن التداول الحقيقي على السلطة ينبثق عن الاختيار الحر الذي يقرره الشعب بنفسه عندما تتم استشارته بكل ديمقراطية وشفافية في انتخابات حرة تعددية".

كما يلجأ الصحفي للأفعال التقييمية مثل قوله: برر تأخير تعديل الدستور بـ "أولويات المواطن الجزائري" في أجندة أعماله. ويعبر الصحفي عن رأيه وعن قراءته للخطاب بقوله: خلال افتتاح السنة القضائية بالمحكمة العليا شذ الرئيس عن تقليد درج عليه كل سنة بقراءة خطابين منفصلين أولهما تناول فيه مرفق العدالة، والثاني وهو الأهم تحدث فيه عن تعديل الدستور المثير للجدل.

وبالنسبة لجريدة "الشروق اليومي"، فقد قمنا كذلك بتحليل مقالات التعليق والجدول رقم (21) يوضح أهم المواضيع التي تناولتها مقالات التعليق.

³²⁶ - جريدة الخبر العدد (5463) في 2008/10/30.

³²⁷ - الجزء الذي تحته سطر لتبيان أنه منقول حرفياً من مقال الصحفي.

جدول رقم (21): يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنتها مقالات التعليق في جريدة "الشروق اليومي"

التكرار	الموضوع
10	صراع حول رئاسة الحكومة وحقائب نواب الوزير الأول
05	الهدف من التعديل إثراء النظام المؤسساتي بمقومات الاستقرار والفعالية والاستمرارية وحماية رموز الثورة المجيدة
05	وصف المعارضين للدستور بثلة من العصاة والخارجين عن القانون وبالسباحة ضد التيار وبقايا الميليشيات السياسية
02	تمكين الشعب من ممارسة حقه المشروع في اختيار من يقود مصيره
02	تعديل الدستور مطلب الأحزاب السياسية والحركات الجمعوية والمواطنين
04	التعديل الحقيقي والعميق لدستور 96 سيكون لاحقا عبر استفتاء شعبي
04	بيانات ونداءات تدعو الرئيس بوتفليقة للترشح لعهدة ثالثة
03	تبرير عدم لجوء الرئيس بوتفليقة إلى استفتاء شعبي
02	حدوث انشقاقات في صفوف بعض الأحزاب تزامنا مع تعديل الدستور
01	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية عبّر عن تدمره من عدم فتح النقاش حول تعديل الدستور

وقد اخترنا كنموذجاً لذلك تعليقا على خطاب رئيس الجمهورية للصحفي جمال لعلامي والذي جاء تحت عنوان "أنهى السوسبانس وأعلن أمس تعديلا جزئيا للدستور/

بوتقليقة .. خطوة نحو العهدة الثالثة³²⁸. ويلاحظ من خلال تحليلنا للمقال أن الصحفي متواجد في النص : اتضحت الرؤيا حول شكل ومضمون تعديل دستور 96 الذي قال أنه "يكرهه ولكنه يحترمه" . وهو ينقل كلام الرئيس دون اللجوء إلى فعل تقييمي بل استخدم الفعل قال الذي يستوجب وجود فاعل وهذا يعني أن المتحدث الذي يتم نقل كلامه هو فاعل ومتواجد في النص مثلما الصحفي متواجد في النص « le locuteur cité n'est pas » . passivé »

كما أن الصحفي لا يطرح تساؤلات حول تعديل الدستور لأنه يقدم الخطاب على أنه يحمل جميع التوضيحات فيما يخص تعديل الدستور، وهو بذلك يتبنى الطرح الموجود في الخطاب بقوله : تأكد أن التعديل سيكون من تنفيذ البرلمان ودون استدعاء الناخبين إلى استفتاء شعبي مثلما كان "يطمح إليه الرئيس"... "فقد فضلت اللجوء إلى الإجراء المنصوص عليه في المادة 176 من الدستور وإذا تم استبعاد فكرة التعديل الدستوري عن طريق الاستفتاء إلى حين فهذا لا يعني التخلي عنها" . كما أن الصحفي يستعين بمصادر أخرى لا يسميها للتعليق على الخطاب : في قراءة أولية، يرى مراقبون أن "ضيق الوقت" الفاصل عن الاستحقاق الرئاسي من بين أهم الدوافع التي عجلت بتعديل الدستور "تعديلا جزئيا" وتمريه على الهيئة التشريعية.

وفي تعليقه أخذ الصحفي موقفا من الطرح الرفض لتعديل الدستور وعبر عنه بقوله : إعلان الرئيس يضع حدًا لمختلف التأويلات والتخمينات والسيناريوهات، سار البعض مع التعديل، واختار آخرون السباحة ضد التيار... خروج "أهل الكهف" من جحورها، بحثا عن مرشح يمكنه أن يسابق "مرشح الشعب" خلال رئاسيات 2009. حيث فضّل الصحفي التهجم على الرفضين لتعديل الدستور دون أن يعطي الكلمة لهؤلاء الرفضين ودون أن يستعرض بشكل واضح أفكارهم والحجج التي استندوا عليها لإعلان موقفهم الرفض.

³²⁸ - جريدة الشروق اليومي العدد (2443) في 2008/10/30.

وفي نهاية المقال، قدّم الصحفي تبريرات لتعديل الدستور بقوله : إعلان الرئيس جاء في وقت لم تتوقف فيه أحزاب التحالف الرئاسي والمنظمات الجماهيرية والحركة الجمعوية، وكذا المواطنين، عن دعوة بوتفليقة إلى تعديل الدستور والترشح لعهدة ثالثة. هل يستجيب الرئيس لنداء و"اختيار" مناصريه، ويلبي رغبتهم بشأن "حقهم" في اختيار رئيسهم؟

يمكن القول أن الصحفي يردّد نفس التعابير ونفس الكلمات التي وضعها "المحدّدون الأوائل" ويظهر خطابه لصيقا بالخطاب الرسمي إلى درجة أنه يبدو كاتصال مؤسساتي وليس خطابا صحفيا.

وبالرجوع إلى المواضيع التي تضمنتها مقالات التعليق في الجريدتين، نلاحظ أن "الخبر" ركزت في التعليقات على رغبة الرئيس في البقاء في الحكم ولجؤه إلى تعديل الدستور من أجل ذلك ومواضيع أخرى ذات صلة. أما "الشروق اليومي" فقد ركزت على مناصبي نائب الوزير الأول، وكيف أن استحداث هذين المنصبين خلق حالة استنفار في صفوف أحزاب التحالف الرئاسي. وكذلك وجود صراع وتساوق الشخصيات المقربة للرئيس على منصب الوزير الأول. وهذا الحديث لم يكن موجودا في جريدة "الخبر" واتضح في الأخير أنه لم يتم استحداث هذين المنصبين. وهو استراتيجية خطابية لجأت إليها جريدة "الشروق اليومي" لإبعاد القراء عن الإشكاليات الحقيقية التي كانت مطروحة على مستوى النقاش العام، والهائم بصراعات وهمية حول مناصب وهمية. وهذا يعني أن جريدة "الشروق اليومي" تريد استبعاد القضايا محلّ خلاف التي يطرحها الراضون لتعديل الدستور من خلال محاولة جلب الأنظار إلى مسائل ثانوية وفي بعض الأحيان لا وجود لها مثل موضوع من سيظفر بمنصبي نائب الوزير الأول.

6-3. 4. مقالات الرأي :

عادة ما تفتح الجريدة منبرا لمتدخلين من خارج الجريدة لأخذ الكلمة والتعبير عن آرائهم في مسائل مختلفة ، وهي عبارة عن أخذ موقف وتعبير عن أفكار لا تلزم الجريدة بل تلزم أصحابها.

نشرت جريدة "الخبر" ثمانى (08) مقالات رأي لشخصيات معروفة على الساحة السياسية الجزائرية من أمثال عبد العزيز رحابي وهو وزير إعلام ودبلوماسي سابق معروف بمعارضته للسلطة، بالإضافة إلى الجنرال المتقاعد رشيد بن يلس وهو معروف كذلك بكتاباتة المعارضة للسلطة، كما نشرت الجريدة مقالا لعضو مجلس الأمة سابقا جمال الدين حبيبي، كما ساهمت أقلام أخرى من أساتذة جامعيين . وتناول هؤلاء المتدخلون عدّة مواضيع تتعلّق بالتعديل الدستوري كما يوضحه الجدول رقم (22).

جدول رقم (22) : يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنتها مقالات الرأي في جريدة "الخبر"

التكرار	الموضوع
08	يعتبر تعديل الدستور ضربا لمكاسب الديمقراطية(التداول على السلطة، التضيق على الحريات، تكميم حرية التعبير)
05	بناء الديمقراطية لا يكمن في تعديل الدستور بل عن طريق تغيير النظام بالوسائل السلمية.
04	الرئيس ينقلب على الشعب وعلى الديمقراطية
03	التوظيف السياسي لرموز الثورة في تعديل الدستور
04	القول بأن تحديد الولايات الرئاسية يمثل تقدما ديمقراطيا يعتبر احتقار ذكاء الجزائريين
04	الغرض من التعديل الدستوري هو العهدة الثالثة والبقاء في الحكم
02	تراجع سمعة وهيبة الجزائر على المستوى الدولي

إن نشر مقالات في الجريدة لكتاب من خارج الصحيفة يحمل دلالة عن فتح هذه الأخيرة حيّزا من فضاءها للتعبير الحرّ، فتوقيع مقالات من قبل كتاب من خارج الجريدة يؤكد تعدّد الخطابات الذي يميّزها. كما يصبح "من يتكلّم" داخل المقال يحمل ذات الأهمية التي يحملها مضمون ما يقال³²⁹، فشخصية المتدخلين ومكانتهم في المجتمع تحدّد الأهمية التي تحملها كتاباتهم التي تقدّمها الجريدة. كما أن هذا المعيار الذي تعتمد الجريدة من خلال انفتاحها على آراء شخصيات لها مكانتها وسمعتها في المجال العمومي يساهم في إضفاء الشرعية على خطاب الجريدة.

وقد حملت خطابات هذه الشخصيات نبرة حادة في تحليلها وتعليقها على موضوع تعديل الدستور، حيث وجهت انتقادات لاذعة لتعديل الدستور واعتبرته "انقلابا على الشرعية والديمقراطية" كما جاء في مقال عبد العزيز رحابي الذي أضاف أيضا أن القول بأن "عدم تحديد الولايات الرئاسية يمثل تقدما ديمقاطيا يعبر عن احتقار ذكاء الجزائريين وهو تزييف لحقيقة تاريخية". كما حمل المقال الذي نشرته الجريدة للواء المتقاعد بن يلس انتقادات لتعديل الدستور حيث اعتبر المتحدث "تعديل الدستور ضربا لآخر مكاسب أكتوبر 1988" وأن "تعديل الدستور جاء ليقضي على الديمقراطية والتداول على السلطة في الجزائر".

وحملت باقي مقالات الرأي التي نشرتها جريدة "الخبر" نفس الخطاب الذي ينتقد تعديل الدستور ويعتبره انقلابا على الديمقراطية والتداول على السلطة في الجزائر. وهو نفس ما ذهبت إليه الجريدة في بقية المقالات الموقعة من قبل صحفييها سواء تعلّق الأمر بالخطاب المنقول أو الخطاب المعلق عليه.

³²⁹ - R. Ringoot, Discours journalistique : Analyser le discours de presse au prisme de la ligne éditoriale, Op-Cit, p 104.

جدول رقم (23) : يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنتها مقالات الرأي في جريدة "الشروق اليومي"

التكرار	الموضوع
04	كان من الحكمة تمرير مشروع تعديل الدستور على الشعب لمناقشته
05	بيت القصيد هو المادة 74 لتمكين الرئيس بوتفليقة من البقاء في الحكم
02	حصر المناقشات في فتح أو إغلاق العهودات
01	المؤكد أن التعديل ليس بهدف "عهدة ثالثة" وإنما إعادة التوازن إلى السلطات
03	إضعاف الطبقة السياسية واختلاط السياسة بالمال
04	لم يحظ مشروع التعديل باهتمام الشعب وانصب اهتمامه على الانتخابات الأمريكية
02	البرلمان الحالي فاقد للشرعية
01	إضافة مادة لتمييز المرأة على الرجل هو مفاضلة

نشرت جريدة "الشروق اليومي" ست (06) مقالات رأي، وكما قلنا سابقا فإن هذا الانفتاح على شخصيات من خارج الجريدة وإعطائهم فرصة الإدلاء بأرائهم يعبر عن رغبة الجريدة في فتح حيز من فضاءها للتعبير الحرّ. أمّا الشخصيات التي فتحت لها "الشروق اليومي" أعمدها للتعبير عن رأيها فيما يخص التعديل الدستوري فيتعلّق الأمر بمقالين للأستاذ عبد العالي رزاق³³⁰، ومقالين للأستاذ فوزي أوصديق³³¹، ومقالين لمحمود

³³⁰ - أستاذ جامعي في كلية علوم الإعلام والاتصال ، ويعتبر أحد أعلام الجريدة.

³³¹ - أستاذ جامعي وقانوني.

بلحيمر³³². وأدرجت الجريدة هذه المقالات في ركن خاص يحمل عنوان "أقلام الخميس" وهو فضاء مفتوح لكتّاب من خارج الجريدة وهذه المقالات لا تعبّر عن رأي الجريدة بل عن آراء كتّابها.

حملت هذه المقالات، خلافاً للمقالات التي نشرتها الجريدة بتوقيع من صحفييها، بعض التساؤلات حول تعديل الدستور، وكذلك بعض الانتقادات لكنها لم تصل إلى النبرة الحادة التي اتسمت بها جريدة "الخبر". ففي مقال لمحوود بلحيمر جاء تحت عنوان "تغيير الدساتير ولا يتغيّر النظام" جاء فيه "واضح من كلام الرئيس أن الجزائر مقبلة على تعديلين دستوريين، تعديل مستعجل تملّيه رغبة إزالة الحاجز القانوني للعهد الثالثة ثم تعديل آخر قادم "عميق وكبير" لكن لا ندري محتواه ، ويضيف الكاتب "... هذا هو خيار السلطة ومن المؤكد أنه ليس هناك قوى سياسية أو اجتماعية تملك القدرة الكافية لرفض مشاريع السلطة. السبب بسيط، بدل استغلال فرصة الانفتاح في إنضاج النخب والقوى السياسية والاجتماعية الناشئة كي يتم تأهيلها لمنظومة حكم تنافسية وديمقراطية، تم هدر كل الوقت في سياسة لاحتواء تلك الكيانات وإضعافها وإخضاعها أيضاً كي تلعب دور التابع الدائم للسلطة...". أما الأستاذ عبد العالي رزاقى فقد كتب مقالا تحت عنوان "أقصر يوم في حياة البرلمان" ، انتقد من خلاله أداء البرلمان حيث قال "إن الدستور يكفل الحريات للمواطنين ولكن المشكل ليس في الدستور وإنما من يشرفون على البلاد، ويحكموننا باسم الدستور (عدم تطبيق القوانين). همّ البرلمان بغرفتيه هو "التصديق" على التعديل الجزئي للدستور بعد أن تلقى أعضاؤه مكافآت مالية كبيرة قبل أسبوعين من هذه العملية".

ويبدو واضحاً الفرق بين خطاب الجريدة الذي تجلّى من خلال مقالات صحفييها وبين الخطاب الذي نقله بعض الكتّاب من خارج الجريدة التي سمحت بهامش من النقد باعتبار أن هذه المقالات لا تلزم الجريدة ولا تعبّر عن رأيها بل تلزم كتّاب هذه المقالات فقط.

³³² - صحفي كان يعمل بجريدة "الخبر" .

6-3. 5. الكاريكاتور: هو فنّ ساخر من فنون الرسم، وهو صورة تبالغ في إظهار تحريف الملامح الطبيعية أو خصائص ومميزات شخص أو جسم ما، بهدف السخرية أو النقد الاجتماعي أو السياسي أو الفني أو غيره. وفن الكاريكاتور له القدرة على النقد بما يفوق المقالات الصحفية أحيانا.

وإذا كان الكاريكاتور هو رسم يغالي في إبراز العيوب، فإن الكاريكاتور السياسي يعدّ من أكثر الأنواع شيوعا ويقوم بمهمة نقد الواقع السياسي. وتظهر وظيفة الكاريكاتور كفن يلعب دورا أساسيا في تناول المواضيع السياسية أو الدفاع عن الحقوق والحريات وغيرها.

وتكمن أهمية هذا الفن الساخر في ولوجه في مختلف المجالات بالنقد الساخر الذي يعزّي الظواهر السلبية ويؤثر في وعي القارئ بشكل أو بآخر. فإذا كان الكاريكاتور يثير الضحك ويفترض منه عدم الجدّية، فهو أيضا (وقبل كل شيء) شكل من أشكال الاتصال الذي يساهم في نقل مختلف المعاني. وللرسم الكاريكاتوري في الصحافة دور مهم في إضفاء الشرعية والاحتجاج السياسي. فهو عبارة عن قراءة تحريفية للنظام السياسي والاجتماعي القائم والذي يسمح بتحرير التوترات، في نوع من الجدلية بين نظام (ordre) (من وضع النظام السياسي أو المؤسسة السياسية الحاكمة) وفوضى (désordre) (يتم تشكيلها من أي شكل من أشكال الاحتجاج). ففي الاحتجاج، لا يذهب الكاريكاتور إلى حدّ قلب النظام القائم وفي إضفاء الشرعية، يبقى الكاريكاتور على شيء من السخرية والاستهزاء في المعالجة الإعلامية.

سنحاول في هذه الدراسة الوقوف على ما حملته الرسوم الكاريكاتورية في كل من جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي" من مضامين وأفكار ومعالجات وأشكال وشخصيات. وبالتالي معرفة الدور الذي قامت به هذه الرسوم في معالجتها لموضوع تعديل الدستور من خلال تعرية الظواهر ومناقشتها والتتديد بها، بمعنى آخر هل عبرت الرسومات الكاريكاتورية عن الاحتجاج وتقديم خطاب معارض أم على العكس من ذلك عملت على إضفاء الشرعية.

وقد اعتمدنا في تحليلنا للرسومات الكاريكاتورية على التحليل السيميولوجي³³³، حيث يؤكد الباحث الفرنسي "رولان بارث" أن الصورة تحمل بعدين: بعد تعيني (وصف ما هو موجود في الصورة)، وبعد تضميني (ما نقوله عن الموجود في الصورة). والبعد الثاني لا يفهم بدون البعد الأول. وعلى هذا الأساس، اعتمدنا في هذه الدراسة على مستويين: وصفي (dénotation)، وتأويلي (connotation)، بالإضافة إلى تحديد العلاقة بين النص والصورة.

قمنا في البداية بتحديد الشكل الفني الذي ظهر به الرسم الكاريكاتوري ويمثل البناء الذي يضم المحتوى الاتصالي للكاريكاتور: (1) المباشر: الدلالة الصريحة. (2) الرمزي: يعتمد استخدام الرمز الذي يستطيع التعبير عن المعاني. (3) الشخصيات: هي الشخصيات التي يضمها الرسم الكاريكاتوري. (4) نوع الفكرة التي يقوم عليها الكاريكاتور.

إن الرسام الكاريكاتوري لا يقترح رؤية محايدة للأشياء، فالكاريكاتور يحمل عدّة دلالات. ومن هذا المنطلق، فعلى الباحث تحليل المكونات المختلفة للاتصال في الرسم الكاريكاتوري وذلك من خلال دراسة الدلالات التي يحملها اللباس (code vestimentaire) دراسة وتحليل الاتصال عن طريق الجسم (la kinésique)، دراسة وتحليل الاتصال عن طريق القرب (la proxémique)، دراسة وتحليل الاتصال عن طريق حركات اليد، تعابير الوجه إلخ³³⁴.

وفي البداية، يجدر بنا القيام بمتابعة كل الرسوم الكاريكاتورية التي نشرتها الجريدتان خلال فترة الدراسة والتي تعرضت لموضوع بحثنا الذي يتعلق بتعديل الدستور.

³³³ - Roland Barthes, *Rhétorique de l'image*, *Revue de la Communication*, N° 4, Paris : Ed le Seuil, 1964.

³³⁴ Valérie Sacriste, *Communication et médias, sociologie de l'espace médiatique*. Editions Foucher, Paris, 2007. P. 78.

6-3. 5. 1. الكاريكاتور في جريدة الخبر :

يوضح الجدول رقم (24) الكاريكاتور الذي رصدناه في جريدة "الخبر" خلال فترة الدراسة.

جدول رقم (24): يوضح الرسومات الكاريكاتورية التي نشرتها جريدة "الخبر"

الرقم	عنوان الكاريكاتور	تاريخ الصدور	رسام الكاريكاتور	الصفحة
01	تعديل دستوري دون استفتاء	2008/10/30	سوسه	سوق الكلام (ص31)
02	بوتليقة في طريقه إلى العهدة الثالثة	2008/11/01	سوسه	سوق الكلام (ص31)
03	الإكسيلانس يرى أن التفكير في الرابعة سابق لأوانه	2008/11/01	أيوب	الصفحة الأخيرة
04	بعد الإعلان عن تعديل الدستور	2008/11/02	سوسه	سوق الكلام (ص30)
05	.. لا يفكر في الخامسة ومع هذا.. المعارضة تحسده	2008/11/02	أيوب	الصفحة (30)
06	ارتياح ملوك الجمهوريات العربية لانضمام فخامته إلى النادي	2008/11/03	أيوب	الصفحة الأخيرة
07	بدون عنوان	2008/11/04	سوسه	سوق الكلام (31)
08	السلطة الموازية تحرّض "صخشيات" قوية على منافسة مرشحها الأبدي	2008/11/04	أيوب	الصفحة الأخيرة
09	الخيارات	2008/11/05	سوسه	سوق الكلام (ص30)
10	المعارضون للعهد الثالث قد يلجؤون للمقاطعة	2008/11/06	أيوب	الصفحة الأخيرة
11	المطلبون	2008/11/08	سوسه	سوق الكلام (ص31)

12	قال إنها للجميع	2008/11/09	أيوب	الصفحة الأخيرة
13	الرئيس يدعو البرلمان للتصويت على تعديل الدستور	2008/11/10	سوسه	سوق الكلام (ص31)
14	بعد أن أصبحت العهدة الثالثة في الجيب..	2008/11/10	أيوب	الصفحة الأخيرة
15	الحكومة تتكفل بإيواء النواب في فنادق 5 نجوم	2008/11/11	سوسه	سوق الكلام (ص31)
16	الحكومة تسمّن "النوام" بدراهم الشعب	2008/11/11	أيوب	الصفحة الأخيرة
17	التصويت على تعديل الدستور	2008/11/12	سوسه	سوق الكلام (ص31)
18	دعوة "النوام" لحضور جلسة مهم وتأيين دستور الرئيس السابق	2008/11/12	أيوب	الصفحة الأخيرة
19	بعد التصويت بالأغلبية على تعديل الدستور	2008/11/13	سوسه	سوق الكلام (ص31)
20	أويحيى معجب بالأنظمة الملكية	2008/11/13	أيوب	الصفحة الأخيرة
21	بدون عنوان	2008/11/15	أيوب	الصفحة الأخيرة
22	سعيد سعدي يقبل الترشح للرئاسيات القادمة	2008/11/15	سوسه	سوق الكلام (ص31)
23	الأفق السياسي للمعارضة الجزائرية	2008/11/16	سوسه	سوق الكلام (ص31)
24	"نوام" خذلوا أحزابهم	2008/11/16	أيوب	الصفحة الأخيرة
25	مستقبل البرلمان الجزائري	2008/11/17	سوسه	سوق الكلام (ص31)
26	استحداث منصب وزير أول « fusible »	2008/11/18	أيوب	الصفحة الأخيرة
27	الجميع يحسد	2008/11/19	أيوب	الصفحة الأخيرة

			الإكسيلانس (بما فيهم أنا)	
سوق الكلام (ص31)	سوسه	2008/11/20	الأفلاق يرفض دعوة أبوجرة لترقية التحالف إلى شراكة	28
الصفحة الأخيرة	أيوب	2008/11/20	الأفلاق يظهر نيته في الإنفراد بالإكسيلانس	29
الصفحة الأخيرة	أيوب	2008/11/23	التحضير لرئاسيات 2009	30

اهتمت جريدة "الخبر" بنشر الرسم الكاريكاتوري بشكل مميز وأفردت له مكانا خاصا، ولم يخل أي عدد من أعدادها من الرسم الكاريكاتوري. حيث نشرت الجريدة كما هو موضّح في الجدول أعلاه ثلاثين (30) رسما كاريكاتوريا بريشة رسامي جريدة "الخبر" وهما "سوسه" و"أيوب"، حيث وقّع هذا الأخير ستة عشر (16) رسما كاريكاتوريا للتعليق على التعديل الدستوري، وخصصت جريدة "الخبر" مكانا خاصا لرسومات "أيوب" في الصفحة الأخيرة. أما الرسام الكاريكاتوري "سوسه" فقد وقّع بريشته أربعة عشر (14) رسما كاريكاتوريا خاصا بتعديل الدستور، واحتلت رسوماته مكانا قارا في صفحة "سوق الكلام" وهي الصفحة ما قبل الأخيرة في الجريدة.

يعتبر "أيوب" من بين أشهر الرسامين الكاريكاتوريين في الجزائر، وقد تعود قراء جريدة "الخبر" على رسمه الساخر في الصفحة الأخيرة. وقد بدأت رحلة "أيوب" مع "الخبر" منذ عام 1990 حيث كان من الأوائل الذين التحقوا بها منذ بداية المغامرة. "أيوب" اسم مستعار واسمه الحقيقي عبدو عبد القادر، حيث لجأ الرسام الكاريكاتوري إلى اسم مستعار خلال فترة الإرهاب الدامي في الجزائر بسبب التهديدات التي كانت توجهها المجموعات

الإرهابية المسلحة ضد الصحفيين والمتقنين والفنانين. عرف عن الرسام أيوب جرأته وتخطيه لكثير من الخطوط الحمراء، فهو يجيد في الكاريكاتور السياسي وبيدع في الاجتماعي³³⁵.

يرد كاريكاتور "سوسه" في الصفحة ما قبل الأخيرة من جريدة "الخبر"، وهي صفحة "سوق الكلام" التي تنشر لقطة "الخبر" وصور وأخبار تفضح التهاون وسوء التسيير من قبل بعض المسؤولين. إضافة بعض المعلومات عن سوسه

والجدول التالي يوضح الأفكار والموضوعات التي تناولتها الرسومات الكاريكاتورية لكل من "أيوب" و"سوسه" في جريدة "الخبر".

جدول رقم (25): يوضح المواضيع التي تناولتها الرسومات الكاريكاتورية في جريدة "الخبر"

التكرار	المواضيع
06	تعديل الدستور من أجل العهدة الثالثة والبقاء في الحكم
03	تعديل الدستور دون استفتاء الشعب
06	شراء ذمم النواب لضمان التصويت بنعم للتعديل الدستوري
06	إحداث فراغ في الساحة السياسية للوصول إلى العهدة الثالثة بكل أريحية.
03	الانتهازيون المطبّلون لتعديل الدستور
02	انضمام الرئيس إلى نادي ملوك الجمهوريات العربية
01	مقارنة الانتخابات في الدول الديمقراطية والانتخابات في بلادنا

تناولت الرسومات الكاريكاتورية في جريدة "الخبر" موضوع تعديل الدستور كإشكالية تم التعليق عليها بالنقد اللاذع من خلال استخدام الأسلوب الساخر الاستهزائي الذي يميّز

³³⁵ -عثمان لحياني، موقع العربية. نت في 28 نوفمبر 2013 . تم الإطلاع عليه في 28 ديسمبر 2016.

الكاريكاتور عادة. وقد اتسمت هذه الرسومات باستخدام التعليقات المصاحبة للرسم بشكل كبير، وتقديم لغة حوارية بين أشخاص الرسم، والاعتماد على اللهجة العامية الدارجة لأن الرسام يطرح قضايا الناس وهمومهم. فتوظيف لغة بسيطة وفي نفس الوقت ثرية منح للرسام إمكانية مخاطبة أكبر عدد من المتلقين.

وكما يوضح الجدول أعلاه فإن المواضيع التي تطرقت إليها الرسومات الكاريكاتورية لا تختلف عن الاتجاه العام لباقي المقالات التي تناولت تعديل الدستور في جريدة "الخبر". فقد ركزت على اعتبار أن التعديل الدستوري جاء بهدف فتح العهود الرئاسية .

ولتحليل الرسوم الكاريكاتورية، سنسوق مثالاً أو مثالين عن كل موضوع من المواضيع المذكورة في الجدول السابق: واحد يمثل رسم كاريكاتوري للفنان "أيوب" والآخر للرسام "سوسه".

الموضوع الأول:

الرسم رقم 02 من توقيع سوسه:

يحمل الرسم عنوان : بوتفليقة في طريقه إلى العهدة الثالثة

لقطة عامة تظهر الرئيس بوتفليقة يرتدي بدلة رمادية وهو داخل زورق صغير في عرض البحر وفي يده المقداف. البحر أزرق وهادئ، يقول بوتفليقة وهو مبتسم : والله غير هنا يموت قاسي.

وقد اختار الرسام اللقطة العامة لأنها تركز على الشخص مع جزء من المكان الذي حوله، أي التأكيد على منطقة الخلفية والبيئة المحيطة.

ويأتي هذا الرسم مباشرة بعد إعلان رئيس الجمهورية عن تعديل الدستور، ويعبر عن أن الرئيس بوتفليقة ماض بكل عزيمة وهدوء نحو العهدة الثالثة وأن لا شيء يقف في طريقه.

ويعبر الرسم على أن الرئيس يتحكم في الأمور، وأن التعديل سيتم المصادقة عليه في البرلمان والساحة من حوله فارغة أي خلوها من المنافسين وكل الأمور مهيئة لتوليه العهدة الثالثة والبقاء في الحكم حيث يقول في الكاريكاتور "هنا يموت قاسي" وهو تعبير شعبي للدلالة على أنه لا شيء يمكن أن يزعجه من مكانه وهو باق فيه.

الرسم رقم 14 من توقيع أيوب:

يحمل الرسم عنوان : بعد أن أصبحت العهدة الثالثة في الجيب...

لقطة عامة متوسطة تظهر شخصين من الركبتين إلى أعلى الرأس الشخص الأول وهو عبد العزيز بلخادم الأمين العام لحزب جبهة التحرير الوطني يضع يده على كتف أبو جرة سلطاني رئيس حركة مجتمع السلم ويقول له: لازم نبدأوا انفكرو فالرابعة. ويردّ عليه أبو جرة سلطاني بقوله: بيانسور.

وفي هذا الحجم يكون الشخص قريب بما يكفي لتميز طراز ملابسه وألوانها، بل ويمكن تمييز درجات لون الشعر وبشرته. ويظهر بلخادم وهو يرتدي بدلة وربطة عنق لون السترة أخضر فاتح وشعره أبيض. وكذلك أبو جرة سلطاني يرتدي بدلة وربطة عنق ولون السترة فاتح كذلك وشعره أسود. وتعبّر هذه الملابس الفاخرة عن انتمائهما الاجتماعي.

نشر هذا الرسم الكاريكاتوري في 10 نوفمبر 2008 أي قبل مصادقة البرلمان على تعديل الدستور، إلا أنه يظهر من الصورة أن مسؤولي الحزبين، وهما من أعضاء التحالف الرئاسي، متأكدين من نتيجة المصادقة وأنّ العهدة الثالثة مضمونة وقد تم التحضير لها وبقي الآن التحضير للعهدة الرابعة.

الموضوع الثاني:

رسم رقم (01) من توقيع سوسه.

الرسم يحمل عنوان: تعديل دستوري دون استفتاء

لقطة عامة تظهر داخل إطار الرسم الرئيس بوتفليقة وهو واقف وعلى وجهه ابتسامة عريضة ويضع يده على كتف شخص ينظر إليه بدهشة، ويرتدي هذا الشخص ملابس تتميز بالبساطة وتظهر أنه إنساني شعبي. الرئيس بوتفليقة يقول لهذا الشخص : المرّة هاذي مانشقيوكمش. وفي خلفية الصورة كرسي فخم ويأتي خلف الرئيس مباشرة، بالإضافة إلى إطار معلق على الحائط ، وداخل هذا الإطار لا توجد صورة بل كتابة : الله غالب.

تدلّ هذه الصورة على عدم لجوء السلطة إلى الاستفتاء الشعبي في تعديل الدستور حيث استعان الرسام بالرمزية للتعبير عن فكرته ، فالشخص البسيط في الصورة يرمز إلى الشعب الجزائري الذي لم يتم إشراكه للتعبير عن رأيه في موضوع مصيري مثل تعديل دستور البلاد. ويظهر على الشخص الدهشة وهو يستمع إلى الرئيس الذي يقول له هذه المرّة لا نتعبكم ، بمعنى أن الشعب غير معني بما يحدث وهو خارج اللعبة السياسية. ووجود الكرسي في خلفية الصورة يعبر عن الحكم والاستمرارية فيه.

ويؤدي العنوان في هذا الرسم الكاريكاتوري وظيفة تحديد المعنى التضميني وهو بمثابة المفتاح الذي ندخل به إلى مدلول الرسم الكاريكاتوري ويمكن من خلاله فهم الموضوع الذي يتناوله الكايكاتور.

الموضوع الثالث:

الرسم رقم (16) من توقيع أيوب

الرسم يحمل عنوان : الحكومة تسمّن "النوام" بدراهم الشعب

لقطة متوسطة تظهر شخصين، الشخص الأول وهو رئيس الحكومة أحمد أويحيى وصوره الرسام كنادل وهو يحمل في يده اليسرى وعاء شوربة وبيده اليمنى يقدم الحساء في صحن، الشخص الثاني الذي يجلس إلى طاولة ويحمل في يده اليمنى فخذ دجاج وفي يده اليسرى صحن الشوربة. ويبدو على وجه الشخص الجالس في الطاولة الشراهة، وبعض القطرات تتساقط على ذقنه.

تناول الرسام أيوب نواب البرلمان بالنقد اللاذع، وأعطى صورة سلبية عن النواب والذين أطلق عليهم في الرسومات التي خصصها لهذا الموضوع بالـ "النوام" كما جاء في عنوان هذا الرسم، حيث اعتمد التلاعب بالكلمات لوصف نواب البرلمان بالنوم وهذا تعبيراً عن تقصيرهم لأدائهم التشريعي في البرلمان. واكتفائهم برفع الأيدي والتصويت بنعم، حيث يقول أويحيى في الرسم: كول باش تقدر ترفد.... والنقاط هنا تعبر عن وجود كلام مقطوع أي أن الجملة كاملة هي كالاتي: كول باش تقدر ترفد يدك. أي أن الرسام أراد أن يقول أن مهمة النواب هي رفع الأيدي. والمعنى هنا أن الحكومة تشتري ذمم النواب وتشتري أصواتهم لضمان تصويتهم لصالح تعديل الدستور. وأراد الرسام أن ينقل شراهة النواب إلى القراء وفضح ولاءهم للسلطة مقابل الحصول على امتيازات مادية.

الموضوع الخامس:

الرسم رقم (04) من توقيع سوسه.

الرسم تحت عنوان: بعد الإعلان عن تعديل الدستور

لقطة عامة تظهر رجل حافي القدمين يقفز من قبر ويحمل مزماراً في يده اليمنى وطبل في يده اليسرى وكتب على القبر منظمات المجتمع المدني. وتميز هذا الرسم الكاريكاتوري بخلوه من الحوار.

وترمز هذه الصورة الكاريكاتورية إلى منظمات المجتمع المدني التي تكون غائبة عن الساحة السياسية ولا يكون لها أي دور في النقاش الدائر في المجال العمومي، إلا أنها تنتهز الفرص والمناسبات لأخذ القطار وهو يمشي . والرسم عبارة عن تنديد بهؤلاء الانتهازيين من المنظمات الجماهيرية التي جاءت لتطبّل لتعديل الدستور وللعهدة الثالثة.

الموضوع السادس:

الرسم رقم (20) بتوقيع أيوب

الرسم تحت عنوان : " أويحيى معجب بالأنظمة الملكية"

لقطة قريبة تظهر شخصية رئيس الحكومة السيد أحمد أويحيى وفي الخلفية ثلاثة أشخاص وهم الرئيس الليبي معمر القذافي والرئيس المصري حسني مبارك والرئيس التونسي زين العابدين بن علي. يقول السيد أحمد أويحيى : الاكسيلاانس لازم ينضم لنادي الملوك.

أراد الرسام أيوب من خلال هذا الكاريكاتور القول بأنه بإقدام الرئيس الجزائري على تعديل الدستور وفتح العهود الرئاسية بعدما كانت محدّدة بفترتين غير قابلة للتجديد، فهذا يعني الالتحاق بالدول العربية التي يستمر فيها الرئيس في الحكم مدى الحياة .

الموضوع السابع:

الرسم رقم (09) بتوقيع سوسة.

الرسم يحمل عنوان: "الخيارات"

لقطة جامعة تظهر قائمتين منشورتين على حائط، قائمة على اليمين وأخرى على اليسار. القائمة الأولى مكتوب عليها في الأعلى انتخاباتهم ، وتحمل خيارين: - ديمقراطي، - جمهوري. أما القائمة الثانية فكتب عليها في الأعلى انتخاباتنا، وتحمل خيارين : -الحاج موسى، - موسى الحاج.

أراد الرسام أيوب من خلال هذا الرسم الكاريكاتوري إجراء مقارنة بين الانتخابات التي تجري في بلادنا وتلك التي تجري في الدول الديمقراطية. وقد صادف إجراء التعديل على الدستور في بلادنا عام 2008 الانتخابات الرئاسية الأمريكية والذي شهد تنافس المرشح الديمقراطي باراك أوباما والمرشح الجمهوري جون ماكين والذي انتهى بفوز باراك أوباما الذي انتخب رئيساً للولايات المتحدة الأمريكية يوم 05 نوفمبر 2008.

ويعبر الرسم عن غياب الديمقراطية في الجزائر لأنه لا توجد أمام الناخب خيارات مثلما هو موجود في الدول الديمقراطية لأن كما يقول المثل الشعبي الذي اعتمد عليه الرسم الحاج موسى هو موسى الحاج.

6-3. 5. 2. الكاريكاتور في جريدة "الشروق اليومي":

يوضح الجدول رقم (26) الرسوم الكاريكاتورية التي رصدناها في جريدة "الشروق اليومي" خلال فترة الدراسة.

جدول رقم (26): يوضح الرسومات الكاريكاتورية التي نشرتها جريدة "الشروق اليومي"

الرقم	عنوان الكاريكاتور	تاريخ الصدور	رسام الكاريكاتور	الصفحة
01	تعديل الدستور	2008/10/30	باقي	ص 31
02	الإعلان عن تعديل الدستور في أول نوفمبر	2008/11/01	باقي	ص 31
03	بدون عنوان	2008/11/06	باقي	ص 32
04	النواب والتصويت على "نص" تعديل الدستور	2008/11/11	باقي	ص 32
05	تزكية مشروع تعديل الدستور	2008/11/13	باقي	ص 32
06	حريات أوسع للمرأة في الدستور الجديد	2008/11/18	باقي	ص 32

احتلت جريدة "الخبر" المكانة الأولى في نشر الرسم الكاريكاتوري وبفارق كبير عن جريدة "الشروق اليومي" التي لم تخصص إلا ستة رسوم كاريكاتورية بما يوحي إلى وجود قيود على الرسم الكاريكاتوري في هذه الجريدة. وقد جاءت الرسومات المنشورة بريشة الرسام الكاريكاتوري "باقي" في ركن قار من الجريدة في الصفحة 31 وأحيانا أخرى في الصفحة 32.

جدول رقم (27): يوضح المواضيع التي تناولتها الرسومات الكاريكاتورية في جريدة "الشروق اليومي"

التكرار	المواضيع
03	دستور العهدة الثالثة
01	اقتصار العمل البرلماني على رفع الأيدي
01	التعديل الجزئي للدستور
01	الإعلان عن تعديل الدستور في 1 نوفمبر

الموضوع الأول:

الرسم رقم (01) بتوقيع باقي.

الرسم يحمل عنوان: تعديل الدستور

لقطة عامة تظهر شخصين جالسين على مقاعد في محطة للحافلات يرتديان ملابس بسيطة للتعبير عن انتمائهما الاجتماعي. يقول الشخص الأول: صافي الدستور رايح يرجع الطرواستور. ويردّ عليه الشخص الثاني بقوله: لا لا يرجع الـ (A vie) ستور.

استخدم الرسام باقي اللغة العامية في الحوار الذي جمع بين الشخصين يبدو أنهما من عامة الشعب وهما يعلّقان على التعديل الدستوري، حيث اعتبر الشخص الأول أن

التعديل الدستوري سيسمح للرئيس الترشح لعهدة ثالثة، في حين يرى الشخص الثاني بأن هذا التعديل سيمكّن الرئيس من البقاء في الحكم مدى الحياة.

الموضوع الثاني:

الرسم رقم (05) بتوقيع باقي.

الرسم يحمل عنوان: تزكية مشروع تعديل الدستور

الرسم الكاريكاتوري عبارة عن كتابة كلمة "البرلمان"، والألف واللام التي تتكرّر مرتين في هذه الكلمة عبارة عن أيدي مرفوعة. وهذه تعتبر كناية للإشارة إلى اكتفاء البرلمانين برفع الأيدي والتصويت بنعم، تماما مثلما حدث في التصويت على تعديل الدستور، والذي حظي بالأغلبية المطلقة.

الموضوع الثالث:

الرسم رقم (04) توقيع باقي

الرسم يحمل عنوان: النواب والتصويت على "نص" تعديل الدستور

لقطة عامة تظهر نائبين صوّرهما الرسام ببطون منتفخة وهما في غاية الانبساط يقول أحدهما للآخر: اعلاش "نص" برك؟ أنا مع التعديل كامل. وباستخدام الرسام للغة العامية فقد أراد أن يتلاعب بكلمة "نص". ففي الحوار الذي يجري بين النائبين كلمة "نص" تعني نصف أي أن النائب يقول أنه مع تعديل أعمق للدستور وليس مع تعديل جزئي.

3-5.3. مقارنة بين الجريدتين:

تميّزت الرسوم الكاريكاتورية في جريدة "الخبر" بالنقد اللاذع والتنديد وتعرية الواقع فيما يخص الحدث السياسي الهام الذي كانت تعيشه البلاد. واعتمد الرسامان الكاريكاتوريان أيوب

وسوسه على الأسلوب الساخر والتهكمي لتمرير الرسالة ومخاطبة أكبر عدد ممكن من المتلقين. كما تم الاعتماد على الحوارات واللهجة العامية والأمثال الشعبية لإيصال المعنى للقارئ والتأثير فيه. كما اعتمدت هذه الرسومات على الجرأة في الطرح واستغلت هامش الحرية الذي تتمتع به الجريدة للتعبير عن موقفها من تعديل الدستور.

جاءت الرسوم الكاريكاتورية مناسبة في جريدة " الشروق اليومي " بمعنى أنها كانت تصادف الحدث، بمعنى آخر فقد تم مثلا نشر رسما كاريكاتوريا بمناسبة إعلان الرئيس عن تعديل الدستور، وبمناسبة مصادقة البرلمان على هذا التعديل، إلخ. وهذا ما يفسر قلة الرسومات الكاريكاتورية في الجريدة.

كما تميّزت هذه الرسومات بقلة الجرأة في الطرح، وإن أبقت على شيء من السخرية والاستهزاء في المعالجة الإعلامية إلا أنها لم تصل إلى حدّ النقد اللاذع والتنديد كما ذهبت إليه جريدة "الخبر".

حيث لم تشكّل رسومات باقي استثناءا في معالجة الجريدة لموضوع تعديل الدستور، بل تتدرج في الإطار العام الذي ذهبت إليه "الشروق اليومي" والمتمثل في إضفاء الشرعية والالتصاق بالخطاب الرسمي فيما يخص تعديل الدستور.

نتائج الدراسة:

أولت جريدة "الخبر" اهتماما بالغا بالحدث السياسي الهام المتعلق بتعديل الدستور، حيث تعاملت مع هذا الموضوع كمّلف واحد عملت على متابعته منذ الإعلان رسميا عن التعديل واستمرت في معالجة هذا الموضوع لفترة طويلة بعد المصادقة على التعديل الدستوري في البرلمان.

وفي مقابل ذلك، لم يحظ هذا الحدث السياسي بذات الاهتمام من قبل جريدة "الشروق اليومي" والتي لم تتعامل مع الموضوع كمّلف واحد بل تناولته كأخبار متفرقة، بمعنى أنه كان مناسباتيا وظرفيا وكان الحدث هو الذي يفرض نفسه على الجريدة.

وهذا ما يؤكد ما جاء في تحليلنا للأقسام التحريرية في كلتا الجريدتين، حيث أوضحت الدراسة أن جريدة "الخبر" تعتمد على الأخبار والمقالات السياسية الوطنية منها والدولية وتفرد لها عدة صفحات من مساحتها الإجمالية.

من جهتها، لا تولي جريدة الشروق اهتماما بالغا بالمستجدات السياسية على المستويين الوطني والدولي، بل أن الأخبار السياسية التي يتم تناقلها، تدوب في غالب الأحيان في كمّ هائل من الأخبار المتنوعة، وهذا ما يجعل من جريدة "الشروق اليومي" تقوم على الأخبار المتنوعة أي أن الجريدة من خلال الانتقائية والترائية التي تعتمدها في تقديم الأخبار للقراء يجعل منها تقوم على الأخبار المتنوعة وتتجاهل الأقسام الصحفية الأخرى التي تشكل ماهية الصحافة. هذا ما يجعل منها جريدة تبحث عن الإثارة لجلب أكبر عدد ممكن من القراء.

ومن خلال تحليل مكانة تعديل الدستور في الصفحات الأولى للجريدتين، بيّنت الدراسة أنّ هذا الحدث السياسي البارز في حياة الأمة لم يحظ بالمكانة التي تليق به على الصفحات الأولى لجريدة "الشروق اليومي" ففي كلّ مرّة تدرج فيه الجريدة هذا الموضوع في

حيث من صفحاتها الأولى إلا وعملت على إغراقه في كم هائل من الأخبار الثانوية المتنوعة. حيث أنها تعمد إلى جلب اهتمام القارئ إلى مواضيع أخرى أقل أهمية ، وفي بعض الأحيان تكون غير مؤكدة وحتى أخبار مغلوطة.

كما أن إدراج هذا الموضوع في الصفحة الأولى للجريدة كان مرتبطا في كل مرة بمواعيد إدارية لتعديل الدستور (مثل الإعلان عن التعديل، تمرير التعديل على مجلس الوزراء، المصادقة عليه في البرلمان)، بمعنى آخر كان مناسباتيا وظرفيا وكان الحدث هو الذي يفرض نفسه على الجريدة.

واستنادا إلى نظرية "الأجندة"، فإن وسائل الإعلام بصفة عامة والصحف اليومية بصفة خاصة يمكنها توجيه الرأي العام من خلال جلب انتباه القراء إلى مواضيع معينة وذلك بالتركيز على هذه المواضيع وإعطائها الأفضلية في صفحاتها الأولى وفي عناوينها. وعلى العكس من ذلك، بإمكان هذه الصحف أن تصرف بعض المواضيع - التي لا تخدم أجندتها- عن النقاش من خلال تبني استراتيجيات لاجتناب مواضيع محل خلاف أو جدل. وفي هذا السياق، لاحظنا أن جريدة "الشروق اليومي" عملت على اجتناب التعرض لموضوع تعديل الدستور في صفحاتها الأولى، كما عملت على صرف نظر القراء عن المواضيع والنقاشات التي احتدّت في المجال العمومي حول تعديل الدستور.

وتتقاطع هذه الاستراتيجية مع تعامل السلطات السياسية مع تعديل الدستور الذي لم يحظ بالنقاش مع الشركاء السياسيين، كما لم يتم مناقشته في البرلمان بغرفتيه. وتم اختصار عملية تعديل الدستور في اثني عشر يوما بين إعلان الرئيس عن إجراء التعديل الدستوري والمصادقة على هذا التعديل.

وعلى العكس من ذلك، فقد أولت جريدة "الخبر" اهتماما بالغا بموضوع تعديل الدستور في صفحاتها الأولى حيث أنها أدرجت موضوع التعديل 16 مرّة في صفحاتها الأولى.

وقد خصّصت مرة واحدة الصفحة الكاملة للموضوع باعتمادها على طرق للمبالغة لتؤكد على الأهمية التي توليها لهذا الموضوع ولجلب اهتمام القارئ. كما خصصت 07 مرّات المانشيت لهذا الموضوع ، ولجأت إلى استخدام بطن الصفحة الأولى والإشارات على اليمين واليسار لتعبّر عن الاهتمام الذي توليه بهذا الموضوع ولجلب اهتمام القارئ كذلك.

وفي دراستنا للعناوين، تبين أن جريدة "الخبر" التي تتميز عادة بعناوينها الإخبارية استبدلت هذا الأسلوب بالعناوين المختلطة وعناوين الإثارة، التي عبّرت من خلالها عن موقفها الرافض لتعديل الدستور الذي اختصرته في فتح العهدة الرئاسية والذي اعتبرته تراجعاً عن مبدأ التداول على السلطة وضرب لمشروع الدولة الحديثة الديمقراطية.

في حين أن جريدة "الشروق اليومي" التي تتميز في العادة بعناوين الإثارة، استبدلتها بعناوين إخبارية . وإن بدا في الوهلة الأولى أن الجريدة تميّزت بالحياد من خلال هذه العناوين الإخبارية رافضة أخذ موقف من تعديل الدستور، إلا أنّ التحاليل التي أجريناها بيّنت أن هذه العناوين الإخبارية كانت استراتيجية خطابية لتظهر الجريدة بمظهر الحياد في حين أنها أخذت موقفاً مؤيداً للسلطة السياسية وأقصت كل الأصوات المعارضة من صفحاتها.

وقد ظهر كذلك موقف جريدة "الخبر" من خلال تسمية الحدث في العناوين حيث تعدّدت التسميات التي أطلققتها على التعديل الدستوري والتي صبّت جميعها في اتجاه واحد وهو انتقاد تعديل الدستور. في حين امتنعت جريدة "الشروق اليومي" من إعطاء أي تسمية لتعديل الدستور، واكتفت بترديد معجمية الخطاب الرسمي. وتعتبر تسمية الحدث مركزية في البناء الخطابي، فمن خلال إطلاق تسمية على الحدث معنى هذا إعطاؤه معنى، والتعبير عن نظرة ما اتجاهاه، وأخذ موقف مقارنة مع تسميات أخرى يطلقها آخرون على ذات الحدث.

كما اتضح اهتمام جريدة "الخبر" بالتعديل الدستوري من خلال الكمّ الهائل من المقالات التي خصصتها لهذا الموضوع والتي تناولتها من خلال جميع الأنواع الصحفية من مقالات تحليلية، وتقارير إعلامية، وتعليق، ومقالات رأي، كما فتحت صفحاتها لإجراء حوارات مع شخصيات سياسية وقانونية حول تعديل الدستور والذي عبّر بشكل واضح عن مساهمة جريدة "الخبر" في إثراء النقاش السياسي الدائر في الفضاء العام، وكذلك تفتحتها على جميع الآراء المؤيدة والرافضة للتعديل الدستوري. كما فتحت صفحاتها لكتاب من خارج الجريدة والذين عبّروا عن آرائهم من التعديل الدستوري بهدف خلق التوازن في عرض الرأي والرأي الآخر، وتعدّد المصادر.

أمّا بالنسبة لجريدة "الشروق اليومي" فقد سحقت التقارير الإعلامية بقية الأنواع الصحفية الأخرى، بما يعني أنها اكتفت بنقل الخطاب الرسمي . كما أنها لم تفتح صفحاتها لإجراء حوارات حول التعديل الدستوري مكتفية بنقل الأخبار الرسمية حول التعديل الدستوري وحتى تكرار نفس الحجج التي وضعها المبادرون بالتعديل.

ولدى دراستنا لتعدّد الخطابات داخل النصّ الصحفي وكيفية توزيع الصحفي للأدوار داخل مقالاته، اتضح بالنسبة لجريدة الخبر أنّها أعطت الكلمة لجميع الفواعل الاجتماعيين (المصادر) سواء كانوا مؤيدين للتعديل الدستوري أو رافضين له. وقد ركّزت على الرافضين لتعديل الدستور حيث أعطت لهم الكلمة لطرح حججهم حول سبب رفض تعديل الدستور وكان موقف الجريدة الرافض للتعديل واضحا.

بالنسبة لجريدة "الشروق اليومي" فقد استبعدت تماما الرافضين للدستور ولم تعط لهم الكلمة، وأعطت الكلمة فقط للرسميين والأحزاب السياسية المؤيدة للتعديل الدستوري. ولم تكتف بإقصاء الرافضين للتعديل بل في بعض النصوص التي تواجد فيها هؤلاء الفاعلون في خلفية النصّ فقد كان مفعولا بهم (passivés) وتمّ وصفهم بشتى النعوت البذيئة حيث اعتبرت الجريدة الرافضين لتعديل الدستور بأنهم "تلة من العصاة والخارجين عن القانون

وبالسباحة ضد التيار وبقايا الميليشيات السياسية، إلخ". وبهذا لم تكتفِ الجريدة بإقصاء الرأي الآخر الراض للتعديل الدستوري، بل أكثر من ذلك فهي اختارت الشتم الذي يمسّ بأخلاقيات المهنة ويعبّر عن نقص مهنية الجريدة. وبهذا، تكون قد ضربت عرض الحائط بشعارها الذي تحمله على صدر صفحتها الأولى "رأينا صواب يحتمل الخطأ، ورأيكم خطأ يحتمل الصواب". إلا أن الجريدة سمحت بهامش من النقد في مقالات حملت توقيعات كتّاب من خارج الجريدة باعتبار أن هذه المقالات لا تلزم الجريدة ولا تعبّر عن رأيها.

اعتبرت جريدة "الخبر" أن الهدف الأساسي من تعديل الدستور هو فتح العهودات الرئاسية لتمكين رئيس الجمهورية من البقاء في الحكم، وهو ما اعتبرته تراجعاً عن مبدأ التداول على السلطة وعن بناء الدولة الحديثة وانقلاباً على الديمقراطية. وقد تبنت الجريدة هذا الطرح من خلال المقالات التحليلية لصحفيها ومن خلال الخطاب الذي تمّ نقله عن الرافضين للتعديل من قانونيين وشخصيات سياسية معارضة لهذا الطرح والأحزاب السياسية التي عارضت التعديل مثل جبهة القوى الاشتراكية والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وهو الحزب الوحيد الذي صوت ضد التعديل في البرلمان. واستبعدت المواد الأخرى التي مسّها التعديل الدستوري من التغطية والتحليل، وقد يكون هذا تقصيراً من جريدة "الخبر" التي حرمت القراء من أن تقدّم لهم تحاليل حول المواد الأخرى التي تضمنها التعديل الدستوري.

أمّا جريدة الشروق اليومي فقد انتقدت الجهات التي اختزلت تعديل الدستور في مادة واحدة، واعتبرت فتح العهودات الرئاسية تقدماً ديمقراطياً معتمدة في ذلك على معجمية الخطاب الرسمي. ولم تحظ المواد الأخرى محلّ التعديل بالتحليل في الجريدة التي تميّزت بالسطحية في معالجتها الإعلامية لهذه المواد.

تميّز الرسم الكاريكاتوري في جريدة "الخبر" بالنقد اللادع وتعرية الواقع فيما يخصّ تعديل الدستور، والاعتماد على الأسلوب الساخر والتهكمي لتمرير الرسالة ومخاطبة أكبر

عدد ممكن من المتلقين. وكذلك الجرأة في الطرح والتعبير صراحة عن الموقف الرفض لتعديل الدستور بما يوحي بتمتع الجريدة بهامش من الحرية.

بالنسبة للكاريكاتور في جريدة "الشروق اليومي"، فلم تخصص الجريدة إلا ستة رسوم كاريكاتورية وبفارق كبير عن جريدة "الخبر" التي خصصت ثلاثين رسماً كاريكاتورياً. وقد جاءت الرسوم الكاريكاتورية في جريدة "الشروق اليومي" مناسباتية بمعنى أنها مرتبطة بالحدث، كما تميّزت بقلّة الجرأة في الطرح، وإن أبقت على شيء من السخرية والاستهزاء في معالجة الحدث إلا أنها لم تصل إلى حدّ النقد اللاذع والتدنيد كما ذهبت إليه جريدة "الخبر". حيث لم تشكّل استثناءً في معالجة الجريدة لموضوع التعديل الدستوري بل تندرج في الإطار العام الذي ذهبت إليه الجريدة والمتمثل في إضفاء الشرعية والالتصاق بالخطاب الرسمي فيما يخص تعديل الدستور.

كلتا الجريدتان أخذت موقفاً من التعديل الدستوري. فقد جاء موقف جريدة "الخبر" صريحاً ومعلناً ضد التعديل الدستوري، وتبنّت الجريدة خطاباً معارضاً للخطاب الرسمي. في حين جاء موقف جريدة "الشروق اليومي" غير معلّن ومؤيداً للخطاب الرسمي ولصيقاً به. وهذا ما يطرح مسألة "الحياد" في الخطاب الإعلامي.

إلا أننا نعتقد أنه من وظيفة الصحافة أن تساهم في إرساء دعائم الديمقراطية وترسيخها في البلاد، ويعتبر مبدأ التداول السلمي على السلطة شرطاً أساسياً في إرساء الديمقراطية وبناء دولة القانون وبالتالي دفاع الصحافة عن هذا المبدأ يعتبر مساهمة في ترسيخ أحد أهم مبادئ الديمقراطية.

الخاتمة

حاولنا من خلال هذه الدراسة استنباط الهوية التحريرية والخط الافتتاحي لكل من جريدة "الخبر" وجريدة "الشروق اليومي" باعتبارهما تتموقعان في المجال العام وتحاول كل واحدة استقطاب أكبر عدد من القراء باعتبارهما مؤسستين اقتصاديتين نجحت كلتاهما في بناء مؤسسات قوية تستحوذ على النسبة الأكبر من المقروئية .

وقد برهنت جريدة "الخبر" أنه على الرغم من سعيها إلى الانتشار إلا أنها لم تغلب هدف الاستحواذ على الهدف الإعلامي حيث استطاعت أن توازن بين المسعيين. وعلى العكس من ذلك، غلبت جريدة "الشروق اليومي" الهدف التجاري المرتبط بالاستحواذ وجلب اهتمام المتلقين على الهدف الإعلامي.

وعلى الرغم من التشابه الظاهر بين الجريدتين إلا أنه لكل جريدة هويتها الخاصة بها، فقد لاحظنا أن جريدة الشروق اليومي تعتمد على إثارة الأحاسيس وعلى الاستمالة العاطفية حيث تتميز بمخاطبة المشاعر وتبحث عن الإثارة لجلب أكبر عدد ممكن من القراء. كما أن تبعيتها للسلطات العمومية في مجالي الطبع والإشهار، أفقدها الاستقلالية في خطها الافتتاحي والذي بدا واضحا من خلال خطابها الذي تميز بملاصقته للخطاب الرسمي إلى درجة أن معجمية الخطاب الصحفي هي ذاتها معجمية الخطاب الرسمي. وعملت على تجنب المواضيع التي كانت محل النقاش في المجال العمومي، وإلهاء القارئ بمواضيع تافهة وفي بعض الأحيان مغلوبة، فجريدة "الشروق اليومي" لم تكسب رهان المصادقية لأن خطابها يخضع للسيطرة، وهو خطاب تابع ومقرب من الخطاب الرسمي. ولم تترجم شعارها على أرض الواقع حيث لم تفتح صفحاتها للرأي والرأي الآخر.

أما جريدة "الخبر"، فخطابها يتصف بالجدية لأنه يستمد شرعيته من شرعية المصادر المتنوعة التي يعتمد عليها والمعترف بسلطتها اجتماعيا، كما يعمل هذا الخطاب على وضع

مسافة مع الخطابات الأولية ونقصد هنا الخطاب السياسي الرسمي. فتمتعها بالاستقلالية في مجال الطبع والإشهار (الإشهار العام الذي تتحكم فيه الدولة) أكسبها هامش من الحرية انعكس على استقلاليتها في التعامل مع مَلَف التعديل الدستوري.

وإذا كانت جريدة "الخبر" قد بقيت وفية لشعارها "الصدق والمصادقية" من خلال سعيها لضمان نوع من المعالجة المهنية والأخلاقية للمادة الصحفية. فإنّ اسم الجريدة الذي يشكّل عند انشائها رمزا هاما للتعبير عن هويتها وعن مشروعها التحريري وعن برنامجها، فإنه مع مرور الوقت قد يمحي معنى هذا الاسم ليبقى مجرد شعار، وقد يأخذ معاني أخرى تشكّلت خلال تاريخ الجريدة. فقد كان اسم جريدة الخبر يحمل في البداية مشروعا تحريريا يتمثل في الاقتراب من صحافة وكالات الأنباء بالاعتماد على تقديم الخبر والمعلومة للقارئ دون التحيز. إلا أنه مع مرور الوقت ومع الممارسة الإعلامية اليومية وجدت الجريدة نفسها مجبرة على أخذ موقف من مختلف القضايا المطروحة في الفضاء العام.

وفي الأخير يمكن القول أن المجال الإعلامي في الجزائر ليس مجالا موحدا، كما أنه لا ينتج خطابا واحدا بل إنه أكثر تعقيدا لأنه تمارس عليه ضغوطات متنوعة، ويحمل اختلافات جوهرية بين مختلف الجرائد التي تنتج خطابات متعدّدة ومختلفة مرتبطة بهويتها التحريرية ومشروعها التحريري الذي يربطها بقراءها.

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

1- الوثائق الرسمية:

- دستور 1963 .
- دستور 1976 .
- دستور 1989 .
- دستور 1996 .
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جويلية 1965 .
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ديسمبر 1996 .
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية نوفمبر 1976 .

2- الكتب:

- أنجرس، مورييس، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، تدريبات عملية، طبعة ثانية منقحة، ترجمة: وزيد صحراوي، كمال بوشرف، سعيد سبعون، الإشراف والمراجعة، مصطفى ماضي، الجزائر: دار القصبة، 2006 .
- أوصديق، فوزي، النظام السياسي الجزائري ووسائل التغيير المؤسساتي. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، بدون تاريخ نشر .
- إحدادن، زهير، الصحافة الإسلامية الجزائرية من بدايتها إلى سنة 1930 . الجزائر : المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986 .
- إحدادن، زهير، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1991 .
- الجرف، طعيمة، القانون الدستوري و مبادئ النظم السياسية في الجمهورية العربية المتحدة . القاهرة : مكتبة القاهرة الحديثة، 1964 .

- الجاسور، ناظم عبد الواحد ، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية. بيروت: دار النهضة العربية، 2008.
- الشكري، علي يوسف، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، الطبعة الأولى. القاهرة : إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2004.
- المبيض، محمد أحمد، حقوق الإنسان في ظل القيم والمقاصد العليا في الإسلام، 2012.
- المشاقبة، بسام عبد الرحمن، نظريات الاتصال. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، ط2 2015.
- المشاقبة، بسام عبد الرحمن، مناهج البحث الإعلامي وتحليل الخطاب. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010.
- المنجد في اللغة العربية المعاصرة. بيروت: دار المشرق، 2008.
- النقشبندي، أحمد العزي ، تعديل الدستور: دراسة مقارنة. عمان: الوارق للنشر والتوزيع، 2006.
- الهاشمي، مجد، الإعلام الدبلوماسي. عمان : دار أسامة، ط1 ، 2009 .
- الوحيشي، كمال عبد الباسط، أسس الإخراج الصحفي. بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، ط1، 1999.
- بدوي، ثروت، النظم السياسية : النظرية العامة للنظم السياسية، الجزء الأول. القاهرة : دار النهضة العربية، 1962.
- بلحاج، صالح، السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري، الطبعة الثانية. جامعة الجزائر 3 : مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة، 2012.
- بن خليف، عبد الوهاب ، تاريخ الحركة الوطنية من الاحتلال إلى الاستقلال . الجزائر: دزابر أنفو، 2013.
- بوالشعير، السعيد، النظام السياسي الجزائري. عين مليلة (الجزائر): دار الهدى للطباعة، 1990.
- بوديار، حسني، الوجيز في القانون الدستوري. الجزائر: دار العلوم.

- بوكرا، إدريس، تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ الاستقلال، الجزء الأول، الطبعة الثانية. الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.
- جبارة، صفاء، الخطاب الإعلامي بين النظرية والتحليل. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2012.
- حمدي، أحمد ، جذور الخطاب الإيديولوجي الجزائري. الجزائر: دار القصة، 2001.
- خضور، أديب، أدبيات الصحافة.دمشق: مطبعة دوادي، 1986.
- عبد العزيز، عزة ، مصادقية الإعلام العربي. القاهرة : دار العربي للنشر، بدون تاريخ.
- عبد الله، ثناء فؤاد، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، الطبعة الثانية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.
- عبد الحميد متولي وآخرون، القانون الدستوري والنظم السياسية . الإسكندرية: منشأة المعارف، بدون تاريخ.
- سعد عصفور، القانون الدستوري، القسم الأول، مقدمة في القانون الدستوري. الإسكندرية : منشأة المعارف، بدون تاريخ.
- شريط، الأمين، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، الطبعة الخامسة. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.
- شيحا، إبراهيم عبد العزيز، النظم السياسية والقانون الدستوري.الإسكندرية: منشأة المعارف، 2000.
- شومان، محمد، تحليل الخطاب الإعلامي. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2002.
- مصطفى، أبو زيد فهمي، الوجيز في القانون الدستوري والنظم السياسية . الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 1999.
- محسن خليل، القانون الدستوري والدساتير المصرية. الإسكندرية : الدار الجامعية للنشر، 1996.
- مشعل سلطان عبد الجبار، أيديولوجيا الكتابة الصحفية. عمان : دار أسامة للنشر والتوزيع، 2012.
- وسيم حرب (محرر)، إشكالية الديمقراطية والتنمية في المنطقة العربية . بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2010.

3-المراجع باللغة الأجنبية:

- AGNES, Yves, Manuel de journalisme . Constantine : Editions Média-Plus, 2^{ème} édition, 2008.
- ANCER, Ahmed, Encre Rouge : Le défi des journalistes algériens . Alger : Editions El Watan , 2001.
- ARDANT, Phillipe, Institutions politiques et droit constitutionnel, 12^{ème} édition. Paris : I g d j, 2000.
- BENZAOUÏ, Abesselem, La liberté de la presse en Algérie ; Mythes et réalités, 1991.
- BOURGES, Hervé, L'Algérie à l'épreuve du pouvoir (1962-1967). Paris : Editions Bernard GRASSAT, 1967.
- BRAHIMI, Brahim, « La doctrine » de l'information en Algérie, in Centre maghrebin d'études et de recherches administratives . Tunis : Presse de la société d'arts graphiques d'éditions et de presse, 1980 .
- BRAHIMI, Brahim, Le pouvoir, la presse et les intellectuels en Algérie . Paris : Editions l'Harmattan, 1989.
- BRAHIMI, Brahim, Le Pouvoir, la presse et les Droits de l'Homme en Algérie. Alger : ENAG, 2012.
- CHAMPAGNE, Patrick, La double dépendance Sur le journalisme, Paris : Editions Raisons d'agir, 2016.
- CHARAUDEAU, Patrick, les médias et l'information , l'impossible transparence du discours. Belgique : Edition De Boek ,2005.
- CHARAUDEAU, Patrick et Mainguenu, Dominique, Dictionnaire d'analyse du discours.Paris : Ed du Seuil, 2002.
- CHARAUDEAU, Patrick, Le discours d'information médiatique, la construction du miroir social, Paris, Editions Nathan, 1997.

- CHARON, J-M., La Presse quotidienne. Paris : La Découverte,1996 .
- CHEURFI, Achour, La presse algérienne (Genèse, conflits et défis).Alger : Casbah Editions, 2010.
- DICEY, Introduction to the study of the law of the constitution, London, 1962.
- FAIRCLOUGH, Normand, Analysing discourse, textual analysis for social research, London, Routledge, 2003.
- HAURIOU, André, Droit constitutionnel et Institutions politiques . Paris, 1975.
- MAINGUENEAU, Dominique, Analyser les textes de communication. Paris : Nathan Université, 2^{ème} éd, 2000.
- MAINGUENEAU, Dominique, Les termes clés de l'analyse du discours . Paris : Ed du Seuil, 1^{ère} éd, 1996.
- MATTELART, Armand et Michèle, Histoires des théories de la communication. Paris : Ed La découverte, 3^{ème} éd, 2004.
- MAIGRET, Eric, Sociologie de la communication et des médias, Paris : Armand Colin, 3^{ème} édition, 2015.
- MOUILLAUD,M, TETU, J. F., Le journal quotidien. Lyon : Presses Universitaires de Lyon, 1989.
- MOSTEFAOUI, Belkacem, Médias et liberté d'expression en Algérie . Alger : El dar el othmania, 2013.
- MONTESQUIEU, Charles, L'esprit des lois . Paris : Editions Garnier, Livre XI, chapitre 6.
- RINGOOT, Roselyne, Analyser Le Discours De Presse. Paris : Armand Colin, 2014.

-SACRISTE, Valérie, Communication et médias, sociologie de l'espace médiatique, Paris : Editions Foucher, 2007.

4-الدوريات:

باللغة العربية:

- إحدادن، زهير، الصحافة الجزائرية بعد الاستقلال، مجلة عالم الإتصال. الجزائر: ديوان المطوعات الجامعية، 1992.

- الجندوبي، المهدي، من الحدث الاجتماعي إلى الحدث الصحفي، مجلة الإذاعات العربية، عدد 1 ، 2001.

- جمال الدين، هبة، أولويات الإعلام وعملية تشكيل الرأي العام، المجلة الاجتماعية القومية، المجلد الثلاثون، العدد الثاني والثلاثون، مصر، سبتمبر، 1993.

- كيحل، مصطفى، دور المجتمع المدني: دراسات وإستراتيجيات، مجلة فصلية، مركز الدراسات والبحوث الإستراتيجية، جامعة دمشق، العدد الأول، 2000.

- لعياضي، نصر الدين، الصحافة الجزائرية في بيئة الواب: ارهصات التغيير، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد السادس ، جوان 2016.

باللغة الأجنبية:

- A. Dubied, Invasion péritextuelle et contaminations médiatiques, Le "fait divers" une catégorie complexe dans le champ journalistique, In Genres de la presse écrite et analyse de discours, sous la responsabilité de Jean- Michel Adam et Thierry Herman, SEMEN, N° 13, Revue de sémio- linguistique des textes et discours. Presses Universitaires Franc- Comptoises, 2001.

- BARTHES, Roland, Rhétorique de l'image, Revue de la Communication, N° 4 , Paris : Ed le Seuil, 1964.

- BOUCHAALA, Aldjia , Les sources anonymes et la fragilisation de l'espace public médiatique en Algérie, Revue Algérienne des sciences juridiques, économiques et politiques, N°04 , 2013.

- CHAMPAGNE, Patrick, L'événement comme enjeu, Réseaux N° 100, Paris : Hermès Sciences Publications,.

- CHARON, Jean, Les médias et les sources : les limites du modèle de l'agenda-setting, revue HERMES 17-18,1995, P.73.

- Herman Thierry, Lugrin Gilles, La hiérarchie des rubriques : un outil de description de la presse, Communication et Langages, N° 122, 4^{ème} trimestre, 1999, P. 75.

- MERAD, Ali, La formation de la presse musulmane en Algérie, Ibla, N°103, Tunis : Institut de belles lettres arabes, 1964.

- RINGOOT, Roselyne, Discours journalistique: analyser le discours de presse au prisme de la ligne éditoriale. In L'analyse de discours. Rennes : éditions Apogée, collection, Méthodes de recherche en sciences humaines et sociales , 2004.

- UTARD, Jean-Michel, L'analyse de discours, entre méthode et discipline, in L'analyse de discours. Rennes : Editions Apogée, collection, Méthodes de recherche en sciences humaines et sociales , 2004.

- WOLTON, Dominique, La communication politique : construction d'un modèle, reprise du N°4 de la revue Hermès, Le nouvel espace public,1989, La communication politique, Les Essentiels d'Hermès, CNRS éditions, Paris 2008.

5- الرسائل الجامعية:

- باللغة العربية:

- عبد الله بوقفة، العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في الدستور الجزائري لعام 1963، رسالة ماجستير، الجزائر: كلية الحقوق.

- شومان، محمد، تطور فكرة القومية العربية في الصحافة المصرية خلال الفترة من 1924 إلى 1952، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، 1990.

- باللغة الأجنبية:

- BRAHIMI, Brahim, Le droit de l'information et de l'idéologie en Algérie, 1962-1974, Thèse de 3^{ème} cycle. ParisII , 1975, P.63.

- SAMOUTH, Eglantine, Dire l'événement quand il surgit. Les journées d'avril 2002 au Venezuela dans trois quotidiens nationaux : une analyse discursive, Thèse de doctorat. Université Paris-Est Créteil Val de Marne. 2011.

6- الجرائد والمجلات:

- باللغة العربية:

- جريدة الخبر من 31 أكتوبر إلى 30 نوفمبر 2008.
- جريدة "الشروق اليومي" من 30 أكتوبر إلى 30 نوفمبر 2008.

- باللغة الأجنبية:

- MOSTEFAOUI, Belkacem, Deux décennies de presse privée algérienne : pléthore de titres et tentation de marchandisation, El Watan, 5 juillet 2001.

- SIGNOURET Muriel, Les quotidiens britanniques rétrécissent, In Stratégies Magazine, N° 1328, paru le 27/05/2004.

- SIGNOURET, Muriel, La presse régionale passe en douceur au tabloid, Stratégies Magazine, N° 1418, paru le 15/06/2006.

- Jeune Afrique, 28/09/2009.

- Dettes et ligne éditoriale islamiste, Echourouk dans le collimateur des autorités, EL-Watan, N° 7522, 30/06/2015.

7-المواقع الإلكترونية:

- Jean Louis Missika, Les médias et la campagne présidentielle : autour de la notion de « fonction d'agenda », Etudes de communication (en ligne), 10/1989, mis en ligne le 10 février 2012, consulté le 11 avril 2014. URL : [http : // edc. Revues. Org/ 2842](http://edc.Revues.Org/2842).

- نصر الدين لعياضي، الأنواع الصحفية في الصحافة الإلكترونية : نشأة مستأنفة أم قطيعة؟
-Site.iugaza.edu.ps . Page consultée le 15/06/2016

- عثمان لحياني، موقع العربية. نت في 28 نوفمبر 2013 . تم الإطلاع عليه في 28 ديسمبر 2016.

- al-manach-dz.com. consulté le 14/11/2015.

الملائكة

قانون تعديل الدستور عام 2008

1 . المواد محل التعديل في دستور 1996.

المادة 5: العلم الوطني، وخاتم الدولة، والنشيد الوطني، يحددها القانون.

المادة 62: على كل مواطن أن يؤدي بإخلاص واجباته تجاه المجموعة الوطنية.

التزام المواطن إزاء الوطن وإجبارية المشاركة في الدفاع عنه،
واجبان مقدسان دائمان.

المادة 74: مدة المهمة الرئاسية خمس (5) سنوات.

يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة.

المادة 77: يضطلع رئيس الجمهورية، بالإضافة إلى السلطات التي تخولها إياه

صراحة أحكام أخرى في الدستور، بالسلطات والصلاحيات الآتية:

1- هو القائد الأعلى للقوات المسلحة للجمهورية،

2- يتولى مسؤولية الدفاع الوطني،

3- يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها،

4- يرأس مجلس الوزراء،

5- يعين رئيس الحكومة وينهي مهامه،

6- يوقع المراسيم الرئاسية،

7- له حق إصدار العفو وحق تخفيض العقوبات أو استبدالها،

8- يمكنه أن يستشير الشعب في كل قضية ذات أهمية وطنية

9- عن طريق الاستفتاء،

10- يبرم المعاهدات الدولية ويصادق عليها،

11- يسلم أوسمة الدولة ونياشينها وشهاداتها التشريعية.

المادة 79: يقدم رئيس الحكومة أعضاء حكومته الذين اختارهم لرئيس

الجمهورية الذي يعينهم. يضبط رئيس الحكومة برنامج حكومته

ويعرضه في مجلس الوزراء.

المادة 80: يقدم رئيس الحكومة برنامجاً إلى المجلس الشعبي الوطني للموافقة عليه. ويجري المجلس الشعبي الوطني لهذا الغرض مناقشة عامة.

المادة 81: يقدم رئيس الحكومة استقالة حكومته لرئيس الجمهورية في حالة عدم موافقة المجلس الشعبي الوطني على البرنامج المعروض عليه.

المادة 83: ينفذ رئيس الحكومة وينسق البرنامج الذي يصادق عليه المجلس الشعبي الوطني.

المادة 84: تقدم الحكومة سنوياً إلى المجلس الشعبي الوطني بياناً عن السياسة العامة.

تعقب بيان السياسة العامة مناقشة عمل الحكومة . يمكن أن تختتم هذه المناقشة بلائحة. كما يمكن أن يترتب على هذه المناقشة إيداع ملتمس رقابة يقوم به المجلس الشعبي الوطني طبقاً لأحكام المواد 137، 135، 136 أدناه.

لرئيس الحكومة أن يطلب من المجلس الشعبي الوطني تصويتاً بالثقة. وفي حالة عدم الموافقة على لائحة الثقة يقدم رئيس الحكومة استقالة حكومته. في هذه الحالة، يمكن لرئيس الجمهورية أن يلجأ، قبل قبول الاستقالة، إلى أحكام المادة 129 أدناه. يمكن الحكومة أن تقدم إلى مجلس الأمة بياناً عن السياسة العامة.

المادة 85: يمارس رئيس الحكومة، زيادة على السلطات التي تخولها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور، الصلاحيات الآتية:

- 1- يوزع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة مع احترام الأحكام الدستورية،
- 2- يرأس مجلس الأمة،
- 3- يسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات،
- 4- يوقع المراسيم التنفيذية،
- 5- يعين في وظائف الدولة دون المساس بأحكام المادتين 77 و 78 السابقتي الذكر.
- 6- يسهر على حسن سير الإدارة العمومية.

المادة 86: يمكن رئيس الحكومة أن يقدم استقالته لرئيس الجمهورية.

المادة 87: لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يفوض رئيس الجمهورية سلطته في تعيين رئيس الحكومة وأعضائها وكذا رؤساء المؤسسات الدستورية وأعضائها الذين لم ينص الدستور على طريقة أخرى لتعيينهم.

كما لا يجوز أن يفوض سلطته في اللجوء إلى الاستفتاء، وحلّ المجلس الشعبي الوطني، وتقرير إجراء الانتخابات التشريعية قبل أوانها، وتطبيق الأحكام المنصوص عليها في المواد 77 و 78 و 91 ومن 93 إلى 95 و 124 و 126 و 127 و 128 من الدستور.

المادة 90: لا يمكن أن تقال أو تعدل الحكومة القائمة إبان حصول المانع

لرئيس الجمهورية، أو وفاته، أو استقالته، حتى يشرع رئيس الجمهورية الجديد في ممارسة مهامه.

يستقيل رئيس الحكومة القائمة وجوبا، إذا ترشح لرئاسة الجمهورية، ويمارس وظيفة رئيس الحكومة حينئذ أحد أعضائها الذي يعينه رئيس الدولة.

لا يمكن في فترتي الخمسة والأربعين (45) يوما والستين (60) يوما المنصوص عليهما في المادتين 88 و 89، تطبيق الأحكام المنصوص عليها في الفقرتين 7 و 8 من المادة 77، والمواد 79 و 124 و 129 و 136 و 137 و 174 و 177 من الدستور. لا يمكن، خلال هاتين الفترتين تطبيق أحكام المواد 91 و 93 و 94 و 95 و 97 من الدستور، إلا بموافقة البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعين معا، بعد استشارة المجلس الدستوري والمجلس الأعلى للأمن.

المادة 91: يقرر رئيس الجمهورية، إذا دعت الضرورة الملحة، حالة الطوارئ أو الحصار، لمدة معينة بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن، واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني، ورئيس مجلس الأمة، ورئيس الحكومة، ورئيس المجلس الدستوري، ويتخذ كل التدابير اللازمة لاستتباب الوضع. لا يمكن تمديد حالة الطوارئ أو الحصار، إلا بعد موافقة البرلمان، المنعقد بغرفتيه المجتمعين معا.

المادة 116: جلسات البرلمان علانية.

المادة 118: يجتمع البرلمان في دورتين عاديتين كل سنة، ومدة كل دورة

أربعة (04) أشهر على الأقل.

يمكن أن يجتمع البرلمان في دورة غير عادية بمبادرة من رئيس الجمهورية. ويمكن كذلك أن يجتمع باستدعاء من رئيس الحكومة، أو بطلب من ثلثي (2/3) أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

تختتم الدورة غير العادية بمجرد ما يستنفذ البرلمان جدول الأعمال الذي استدعي من أجله.

المادة 119: لكل من رئيس الحكومة والنواب حق المبادرة بالقوانين.

تكون اقتراحات القوانين قابلة للمناقشة، إذا قدمها عشرون (20) نائبا.

تعرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء، بعد الأخذ برأي مجلس الدولة، ثم يودعها رئيس الحكومة مكتب المجلس الشعبي الوطني.

المادة 120: يجب أن يكون كل مشروع أو اقتراح قانون موضوع مناقشة من طرف المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة على التوالي حتى تتم المصادقة عليه.

المادة 125: يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون.

يندرج تطبيق القانون في المجال التنظيمي الذي يعود لرئيس الحكومة.

المادة 129: يمكن رئيس الجمهورية أن يقرر حل المجلس الشعبي الوطني، أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها، بعد استشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني، ورئيس مجلس الأمة، ورئيس الحكومة.

وتجري هذه الانتخابات في كلتا الحالتين في أجل أقصاه ثلاثة (03) أشهر.

المادة 137: إذا صادق المجلس الوطني على ملتمس الرقابة، يقدم رئيس الحكومة استقالة حكومته إلى رئيس الجمهورية.

المادة 158: تؤسس محكمة عليا للدولة، تختص بمحاكمة رئيس الجمهورية عن الأفعال التي يمكن وصفها بالخيانة العظمى، ورئيس الحكومة عن الجنايات والجنح، التي يرتكبها بمناسبة تأديتها مهامها. يحدد قانون عضوي تشكيلة المحكمة العليا للدولة وتنظيمها وسيرها وكذا الإجراءات المطبقة.

المادة 176: إذا ارتأى المجلس الدستوري أن مشروع أي تعديل دستوري لا يمس البتة المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري، وحقوق الإنسان والمواطن وحررياتهما، ولا يمس بأي كيفية التوازنات الأساسية للسلطات والمؤسسات الدستورية، وعلل رأيه، أمكن رئيس الجمهورية أن يصدر القانون الذي يتضمن التعديل الدستوري مباشرة دون أن يعرضه على الاستفتاء الشعبي، متى أحرز ثلاثة أرباع (3/4) أصوات أعضاء غرفتي البرلمان.

المادة 178 : لا يمكن أي تعديل دستوري أن يمس:

- 1 - الطابع الجمهوري للدولة،
- 2 - النظام الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية،
- 3 - الإسلام باعتباره دين الدولة.

2 . مضمون قانون التعديل الدستوري.

تعديل المادة 5 من الدستور وتحرر على النحو التالي:

"العلم الوطني والنشيد الوطني من مكاسب ثورة أول نوفمبر. فهما غير قابلين للتغيير.

هذان الرمزان من رموز الثورة، هما الرمزان للجمهورية بالصفات التالية:

1/ علم الجزائر أخضر وأبيض، تتوسطه نجمة وهلال أحمر اللون.

2/ النشيد الوطني، بجميع مقاطعه، هو "قسما".

يحدد القانون ختم الدولة".

تضاف المادة 31 مكرر وتحرر كآتي:

"تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة

يحدد قانون عضوي كفيات تطبيق هذه المادة".

تعديل المادة 62 من الدستور وتحرر كآتي:

"على كل مواطن أن يؤدي بإخلاص واجباته تجاه المجموعة الوطنية.

التزام المواطن إزاء الوطن وإجبارية المشاركة في الدفاع عنه، واجبان مقدسان دائمان.

تضمن الدولة احترام رموز الثورة، وأرواح الشهداء، وكرامة ذويهم، والمجاهدين.

وتعمل كذلك على ترقية كتابة التاريخ، وتعليمه للأجيال الناشئة".

تحرر المادة 74 من الدستور وتنص على :

"مدة المهمة الرئاسية خمس (5) سنوات يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية".

تعديل المادة 77 من الدستور وتحرر كآتي:

"يضطلع رئيس الجمهورية، بالإضافة إلى السلطات التي تخولها إياها صراحة أحكام

أخرى في الدستور بالسلطات الآتية:

1- هو القائد الأعلى للقوات المسلحة للجمهورية

- 2- يتولى مسؤولية الدفاع الوطني
- 3- يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها.
- 4- يرأس مجلس الوزراء
- 5- يعين الوزير الأول والوزراء وينهي مهامهم
- 6- يمكن رئيس الجمهورية أن يفوض جزءا من صلاحياته للوزير الأول لرئاسة اجتماعات الحكومة مع مراعاة أحكام المادة 87 من الدستور.
- 7- يمكنه أن يعين نائبا أو عدة نواب للوزير الأول بغرض مساعدة الوزير الأول في ممارسة وظائفه وينهي مهامه أو مهامهم.
- 8- يوقع المراسيم الرئاسية
- 9- له حق إصدار العفو وحق تخفيض العقوبات أو استبدالها.
- 10- يمكنه أن يستشير الشعب في كل قضية ذات أهمية وطنية عن طريق الاستفتاء

- 11- يبرم المعاهدات الدولية ويصادق عليها
- 12- يسلم أوسمة الدولة ونياشينها وشهاداتها التشريعية

تعديل المادة 79 من الدستور وتنص على:

"يعين رئيس الجمهورية أعضاء الحكومة بعد استشارة الوزير الأول. ينفذ الوزير الأول برنامج رئيس الجمهورية وينسق من أجل ذلك عمل الحكومة. يضبط الوزير الأول مخطط عمله لتنفيذه ويعرضه في مجلس الوزراء."

تعديل المادة 80 ويتضمن نصها:

"يقدم الوزير الأول مخطط عمله إلى المجلس الشعبي الوطني للموافقة عليه ويجري المجلس الشعبي الوطني لهذا الغرض مناقشة عامة. ويمكن الوزير الأول أن يكيف مخطط العمل هذا على ضوء هذه المناقشة وبالتشاور مع رئيس الجمهورية. يقدم الوزير الأول عرضا حول مخطط عمله لمجلس الأمة مثلما وافق عليه المجلس الشعبي الوطني.

يمكن مجلس الأمة أن يصدر لائحة.

تعديل المادة 81 من الدستور وتحرر كآآآي:
"يقدم الوزير الأول استقالة الحكومة لرئيس الجمهورية في حالة عدم موافقة المجلس الشعبي الوطني على مخطط عمله.
يعين رئيس الجمهورية من جديد وزيرا أولا حسب الكيفيات نفسها."

تعديل المادة 85 من الدستور وتحرر على النحو التالي:
"يمارس الوزير الأول زيادة على السلطات التي تخولها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور الصلاحيات الآتية:

- يوزع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة مع احترام الأحكام الدستورية
- يسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات
- يوقع المراسيم التنفيذية، بعد موافقة رئيس الجمهورية على ذلك
- يعين في وظائف الدولة عبر موافقة رئيس الجمهورية على ذلك، ودون المساس بأحكام المادتين 77 و 78 السابقتين الذكر
- يسهر على حسن سيرة الإدارة العمومية."

تعديل المادة 87 من الدستور وتنص على :
"لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يفوض رئيس الجمهورية سلطته في تعيين الوزير الأول وأعضاء الحكومة وكذا رؤساء المؤسسات الدستورية وأعضائها الذين لم ينص الدستور على طريقة أخرى لتعيينهم.

كما لا يجوز أن يفوض سلطته في اللجوء إلى الاستفتاء، وحلّ المجلس الشعبي الوطني، ونقير إجراء الانتخابات التشريعية قبل أوانها، وتطبيق الأحكام المنصوص عليها في المواد 77 و 78 و 91 ومن 93 إلى 95 و 124 و 126 و 127 و 128 من الدستور."

تعديل المادة 90 من الدستور وتأتي على النحو التالي:
" لا يمكن أن تقال أو تعدل الحكومة القائمة إبان حصول مانع لرئيس الجمهورية، أو وفاته، أو استقالته، حتى يشرع رئيس الجمهورية الجديد في ممارسة مهامه.

يستقيل الوزير الأول وجوبا إذا ترشح لرئاسة الجمهورية ويمارس وظيفة الوزير الأول حينئذ أحد أعضائها الذي يعينه رئيس الدولة.

لا يمكن في فترتي الخمسة والأربعين (45) يوما والستين (60) يوما المنصوص عليهما في المادتين 88 و 89، تطبيق الأحكام المنصوص عليها في الفقرتين 7 و 8 من المادة 77، والمواد 79 و 124 و 129 و 136 و 174 و 176 و 177 من الدستور.

لا يمكن، خلال هاتين الفترتين، تطبيق أحكام المواد 91 و 93 و 94 و 95 و 97 من الدستور إلا بموافقة البرلمان المنعقد بغرفتيه معا، بعد استشارة المجلس الدستوري والمجلس الأعلى للأمن."

تعديل المادة 178 من الدستور وتحرر كالاتي:

"لا يمكن أي تعديل دستوري أن يمس:

- الطابع الجمهوري للدولة،
 - النظام الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية،
 - الإسلام باعتباره دين الدولة.
 - العربية باعتبارها اللغة الوطنية والرسمية
 - الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن
 - سلامة التراب الوطني ووحدته
 - العلم الوطني والنشيد الوطني باعتبارهما من رموز الثورة والجمهورية."
- تستبدل وظيفة "رئيس الحكومة" بوظيفة "الوزير الأول" في المواد 83 و 84 و 86 و 91 و 116 و 118 و 119 و 120 و 125 و 129 و 137 و 158 من الدستور

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
16	توزيع أعداد جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي" المشكلة لعينة البحث	01
	الأعداد التي تتشكل منها عينة الدراسة.	02
204	مكانة تعديل الدستور في الصفحات الأولى للجريدتين	03
211	تصنيف عناوين المقالات التي خصصتها جريدة "الخبر" لمعالجة موضوع تعديل الدستور	04
217	تصنيف عناوين المقالات التي خصصتها جريدة "الشروق اليومي" لمعالجة موضوع تعديل الدستور	05
225	توزيع المواضيع حسب الأنواع الصحفية في جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي"	06
228	يوضح متغير تواجد الفواعل داخل النص الصحفي	07
229	يوضح متغير تعيين الفواعل داخل النص الصحفي	08
231	يوضح تواجد الفواعل داخل المقالات المنقولة في جريدة الخبر	09
232	يوضح تواجد الفواعل داخل المقالات المنقولة في جريدة "الشروق اليومي"	10
232	الشخصيات الذين أعطت لهم جريدة "الخبر" الكلمة من خلال الحديث الصحفي	11
237	يوضح المصادر التي ظهرت في التقارير وفي الخبر الصحفي في جريدة "الشروق اليومي"	12
239	يوضح المصادر التي ظهرت في التقارير وفي الخبر الصحفي في جريدة "الخبر"	13
245	يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنتها المقالات التحليلية في جريدة "الخبر"	14
247	يوضح تواجد الفواعل داخل المقالات التحليلية في جريدة الخبر	15
250	يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنها العمود في جريدة "الخبر"	16
252	يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنها مقال العمود في جريدة "الشروق اليومي"	17
254	يوضح تواجد الفواعل داخل مقالات التعليق في جريدة "الخبر"	18
255	يوضح تواجد الفواعل داخل مقالات التعليق في جريدة الشروق اليومي	19
256	يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنتها مقالات التعليق في جريدة "الخبر"	20
257	يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنتها مقالات التعليق في جريدة "الشروق"	21

	اليومي"	
261	يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنتها مقالات الرأي في جريدة "الخبر"	22
262	يوضح المواضيع المختلفة التي تضمنتها مقالات الرأي في جريدة "الشروق اليومي"	23
267	يوضح الرسومات الكاريكاتورية التي نشرتها جريدة "الخبر"	24
270	يوضح المواضيع التي تناولتها الرسومات الكاريكاتورية في جريدة "الخبر"	25
276	يوضح الرسومات الكاريكاتورية التي نشرتها جريدة "الشروق اليومي"	26
277	يوضح المواضيع التي تناولتها الرسومات الكاريكاتورية في جريدة "الشروق اليومي"	27

قائمة الرسومات البيانية

الصفحة	العنوان	الرقم
173	يوضح مكانة الأقسام التحريرية التي تتناول الأخبار السياسية والاقتصادية والدولية في جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي".	01
174	يوضح مكانة الأقسام التحريرية التي تتناول أخبار المجتمع، والأخبار الثقافية، والفنية، والرياضية، والأخبار المتنوعة في جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي".	02

فهرس المحتويات

مقدمة	ص 01
الباب الأول: الإطار النظري وسياق الدراسة	ص 21
الفصل الأول: التأصيل النظري لتحليل الخطاب.....	ص 22
1-1. ماهية تحليل الخطاب	ص 23
1.1-1 تحليل الخطاب في الدراسات العربية	ص 24
1-1.2. تحليل الخطاب في المدارس الغربية	ص 27
1-1.3. الفرق بين تحليل الخطاب وتحليل المحتوى	ص 32
1-2. منهجية تحليل الخطاب الصحفي المعتمدة في هذه الدراسة	ص 36
1-2.1. المنطلقات الابستمولوجية للمنهج المعتمد	ص 37
1-2.2. دور السياق في تحليل الخطاب	ص 46
1-2.3. الخطوات المنهجية لتحليل الخطاب الصحفي حسب نموذج روزلين رينغو.....	ص 48
1-3. الحدث السياسي كموضوع للدراسة.....	ص 52
1-3.1. من الحدث السياسي إلى الحدث الإعلامي	ص 52
1-3.2. الحدث السياسي كمؤشر للتمييز بين الصحف	ص 54

- 4-1. من نظرية الأجندة إلى الاتصال السياسي.....ص57
- 4-1. 1. نظرية الأجندةص57
- 4-1. 2. التيار الكلاسيكي لنظرية ترتيب الأولوياتص58
- 4-1. 3. التيار الحديث: نظرية الاتصال السياسيص60
- الفصل الثاني : السياق السياسي.....ص65
- 1-2. الدستور الجزائريص66
- 1-2. 1. مفهوم الدستور.....ص66
- 1-2. 2. التعديل الدستوريص71
- 1-2. 3. تعديل الدستور الجزائريص75
- 2-2. التعديلات التي عرفتها الدساتير الجزائرية.....ص79
- 2-2. 1. تغييب السلطة التأسيسية في إعداد دستور 1963ص79
- 2-2. 2. تعليق دستور 1963 وصياغة دستور 1976.....ص83
- 2-2. 3. دستور 1989: الانتقال من دستور الأحادية إلى دستور التعددية.....ص85
- 2-2. 4. دستور 1996 : إقرار مبدأ التداول على السلطةص87
- 2-3. التعديل الجزئي لعام 2008: مضمون ونطاق التعديل.....ص89
- 2-3. 1. الغرض من تعديل الدستور في 2008ص89
- 2-3. 2. خطاب رئيس الجمهوريةص90

3.3-2. ضعف الهيئة التشريعية	ص93
3-2. 4. المشهد السياسي في 2008	ص95
3-2. 5. دستور 2016	ص98
الفصل الثالث: السياق الإعلامي	ص104
3-1. تاريخ الصحافة الجزائرية: 1962-1989	ص105
3-1.1. الصحافة المكتوبة خلال فترة الاحتلال الفرنسي	ص105
3-1. 2. تطور الصحافة الوطنية خلال الفترة ما بين 1962-1989	ص110
3-2. 2. الصحافة المكتوبة في الجزائر ومنعطف 1989	ص117
3-3. 3. انعكاسات التطورات السياسية على المشهد الإعلامي في الجزائر	ص123
3-3. 1. الصحافة المكتوبة ورهانات السلطة	ص123
3-3. 2. المشهد الإعلامي في الجزائر عام 2008: التموغ والرهانات اللسانية	ص128
الباب الثاني: التحليل الخطابي لتعديل دستور 2008 من خلال الجريدتين	ص131
الفصل الرابع : مورفولوجيا الجريدة وتشكل المعنى	ص131
4-1. 1. تقديم الجريدتين	ص133
4-1.1. 1. تقديم جريدة الخبر	ص133
4-1.2. 2. تقديم جريدة "الشروق اليومي"	ص142
4-1.3. 3. مقارنة بين الجريدتين	ص146

- 4-2. حجم كل جريدة وتشكّل المعنى.....ص148
- 4-2.1. حجم كل من جريدة "الخبر" وجريدة "الشروق اليومي".....ص148
- 4-2.2. حجم التابلويد يفقد معناه السلبي.....ص150
- 4-3. دلالة الاسم بالنسبة للجريدتين.....ص152
- 4-3.1. معنى اسم وشعار جريدة "الخبر".....ص153
- 4-3.2. معنى اسم وشعار جريدة "الشروق اليومي".....ص157
- 4-3.3. مقارنة بين الجريدتين.....ص158
- 4-4. توزيع المساحات أو مكانة الإشهار في الجريدتين.....ص159
- 4-4.1. لمحة وجيزة عن احتكار الدولة للإشهار في الجزائر.....ص159
- 4-4.2. الإشهار في جريدة "الخبر".....ص163
- 4-4.3. جريدة "الشروق اليومي" والإشهار.....ص164
- 4-4.4. مقارنة بين الجريدتين.....ص166
- الفصل الخامس : معالجة تعديل الدستور من خلال التبويب والصفحات الأولى وعناوين المقالات في الجريدتين.....ص168
- 5-1. دلالات التصنيف في أقسام تحريرية.....ص169
- 5-1.1. الأقسام التحريرية في جريدتي "الخبر" و"الشروق اليومي".....ص170
- 5-2.1. تصنيف الجريدتين.....ص172
- 5-3.1. مقارنة بين الجريدتين.....ص176
- 5-2. مكانة تعديل الدستور في الصفحات الأولى في الجريدتين.....ص178

- 2-5. 1. دلالة الصفحة الأولى.....ص178
- 2-5. 2. تحليل الصفحات الأولى في الجريدتين.....ص179
- 2-5. 3. مقارنة الصفحات الأولى للجريدتين.....ص204
- 3-5. 3. دراسة العناوين في الجريدتين.....ص207
- 3-5. 1. أهمية دراسة العناوين.....ص207
- 3-5. 2. تحليل عناوين جريدة "الخبر".....ص210
- 3-5. 3. تحليل عناوين جريدة "الشروق اليومي".....ص216
- 3-5. 4. مقارنة بين عناوين الجريدتين.....ص220
- الفصل السادس: الأنواع الصحفية وتعدد الخطابات.....ص221
- 6-1. الأنواع الصحفية.....ص222
- 6-1.1. توزيع الأنواع الصحفية في الجريدتين.....ص224
- 6-1.2. تعدد الخطابات داخل الخطاب الصحفي، وتوزيع الأدوار (la mise en scène de l'information).....ص226
- 6-1.3. طريقة التحليل.....ص227
- 6-2. تحليل الخبر المنقول في الجريدتين.....ص231
- 6-2. 1. الحديث الصحفي.....ص232
- 6-2.2. التقرير والخبر الصحفي.....ص236
- 6-3. تحليل الخبر المعلق عليه.....ص244
- 6-3. 1. المقالات التحليلية.....ص244

248	3-6. 2. العمود الصحفي.....
254	3-6. 3. مقالات التعليق.....
260	3-6. 4. مقالات الرأي.....
264	3-6. 5. الكاريكاتور.....
280	نتائج الدراسة.....
286	الخاتمة.....
288	قائمة المراجع.....
297	الملاحق.....
308	قائمة الجداول.....
310	قائمة الرسومات البيانية.....
311	الفهرس.....